القانون الدولي العام

اسئلة MCQ





ياسر ليث طلال

إهداء

الى خالقي اولاً,اسأل ان يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم , علما نافعًا يُنتفع به في حياتي وبعد وفاتي.

إلى اساتذتي الكرام,الذين كانوا منارات للعلم والدعم والإلهام.

إلى أهلي الأعزاء السند الذي لايميل,والدعاء الذين لا ينقطع,والدعم الذي لا يقدر بثمن.

الى زملائي وطلبة العلم,راجيًا ان يكون هذا الجهد عونًا لكم في مسيرتكم الأكاديمية, وان يختصر لكم الطريق نحو التميز والنجاح.

وإلى كل من يؤمن أن نشر العلم رسالة,أسأل الله ان يجعل هذا العمل صادقة جارية لي ولكم.

عنوان الكتاب : اسئلة MCQ لمادة القانون الدولي العام

المرحلة الدراسية : الثالثة

نظام الدراسة : نظام الكورسات

المؤلف : الطالب ياسر ليث الجبوري

مزايا الملف : مزود باسئلة وزارية في نهاية المستند , واسماء المواضيع لكل مجموعة اسئلة لمراجعة المحاضرات الدراسية.

ملاحظة هامة/لا يمكن الاعتماد على هذا المستند بالكامل مع الاستغناء عن الكتاب , وإنما يكون بشكل مساعد بعد انهاء كل موضوع في الكتاب يمكنك الاطلاع على الاسئلة وحلها , ومن يعتمد عليها بالكامل دون الكتاب يتحمل مسؤولية نفسه.

الفهرست

📘 الفصل الثالث: حياة الدول

المبحث الأول: نشوء الدولة

السؤال 1

ما المقصود بالاعتراف بالدولة في القانون الدولي؟
A.إعلان استقلالها داخل أراضيها
B.إبرام معاهدة مع دولة أخرى
C.منحها عضوية في هيئة الأمم المتحدة
D.الاعتراف بها من قبل الدول الأخرى مما يمنحها الأهلية القانونية الدولية
E.إنشاء دستور خاص بها

✅الإجابة الصحيحة.D

السؤال 2

أي من الدول الآتية نشأت نتيجة الانفصال بالقوة المسلحة؟
A.سنغافورة عن ماليزيا سنة 1965
B.السويد عن النرويج سنة 1905
C.البرازيل عن البرتغال سنة 1822
D.تنزانيا من اتحاد زنجبار وتنجانيقا سنة 1964
E.السودان سنة 1956

✅الإجابة الصحيحة.C

السؤال 3

أي من الدول التالية نشأت نتيجة التفكك بعد حرب أهلية؟
.Aألمانيا
.Bيوغسلافيا
.Cتنزانيا
.Dمدغشقر
.Eالكونغو البلجيكي

✅الإجابة الصحيحة.B

السؤال 4

ما الأسلوب الذي نشأت به جمهورية ليبريا؟
.Aالاستفتاء
.Bالاتحاد
.Cالانفصال
.Dالاستيلاء
.Eالعمل القانوني

✅الإجابة الصحيحة.D

السؤال 5

أي من الدول التالية نشأت نتيجة اتحاد عدة دول صغيرة؟
.Aليبيا
.Bالسودان
.Cألمانيا
.Dبنغلاديش
.Eيوغسلافيا

✅الإجابة الصحيحة.C

السؤال 6

ما الأسلوب الذي نشأت به دولة تنزانيا؟

A.الانفصال

B.الاتحاد

C.التفكك

D.العمل القانوني

E.الاستيلاء

✅الإجابة الصحيحة.B

السؤال 7

أي من الدول التالية نشأت نتيجة استفتاء شعبي؟

A.الفلبين

B.جنوب أفريقيا

C.السودان

D.زنجبار

E.البانيا

✅الإجابة الصحيحة.C

السؤال 8

نشأت الفلبين بموجب؟

A.استفتاء شعبي

B.عمل قانوني داخلي

C.قرار من هيئة دولية

D.اتحاد إقليمي

E.حرب أهلية

✅الإجابة الصحيحةB :

السؤال 9

بموجب أي اتفاقية نشأت دولة إيرلندا الحرة؟
A.اتفاقية فرساي
B.معاهدة الأمم المتحدة 1945
C.المعاهدة الإنكليزية - الإيرلندية 1921
D.اتفاقية جنيف
E.ميثاق لندن 1912

✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 10

أنشئت دولة ليبيا بموجب:
A.اتفاقية دولية
B.استفتاء شعبي
C.عمل قانوني داخلي
D.قرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة
E.إعلان من دولة إيطاليا

✅الإجابة الصحيحةD :

📘الفصل الثالث: حياة الدول

المبحث الثاني: الاعتراف

السؤال 1

ما المقصود بالاعتراف بالدولة في القانون الدولي؟
A.منح الدولة دستورًا رسميًا من هيئة الأمم المتحدة
B.موافقة الدول الأخرى على استقلالها الداخلي
C.إقرار الدول القائمة بوجود الدولة الجديدة وقبولها كعضو في الجماعة الدولية
D.إصدار إعلان رسمي من شعب الدولة الجديدة
E.تدخل عسكري لحماية سيادتها

✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 2

ما الذي يُميز الاعتراف بالدولة عن نشأتها؟
A.الاعتراف هو شرط لتأسيس دستور
B.الاعتراف يسبق نشأة الدولة
C.الاعتراف إجراء قانوني داخلي
D.الاعتراف مستقل عن نشأة الدولة ويمنحها القدرة على ممارسة السيادة خارجيًا
E.نشأة الدولة تتطلب اعترافًا دوليًا فوريًا

✅الإجابة الصحيحةD :

السؤال 3

بحسب معهد القانون الدولي سنة 1936، ما هو تعريف الاعتراف بالدولة؟
A.صدور دستور الدولة الجديدة بقرار أممي
B.إعلان الدولة الجديدة استقلالها الكامل
C.عمل حر من دولة أو مجموعة دول تقر فيه بوجود جماعة منظمة سياسيًا ومستقلة
D.اتحاد عدة دول ضمن كيان سياسي واحد
E.اعتراف تلقائي بمجرد توافر العناصر الثلاثة للدولة

✅الإجابة الصحيحة: C

السؤال 4

ما الذي يظهره الاعتراف بالدولة حسب معهد القانون الدولي؟
A.نية الدولة في التدخل في الشؤون الداخلية للدولة الجديدة
B.نية الدولة المعترِفة في ضم الإقليم الجديد
C.نية الدول في اعتبار الدولة الجديدة عضوًا في الجماعة الدولية
D.عدم الاهتمام بالمكانة الدولية للدولة الجديدة
E.إلزام الدولة الجديدة بالتوقيع على معاهدات إجبارية

✅الإجابة الصحيحة: C

السؤال 5

بحسب المادة (10) من ميثاق بوغوتا 1948، ما الذي يستلزمه الاعتراف؟
A.موافقة الأمم المتحدة على سيادة الدولة
B.الاعتراف بحق الشعب في تقرير المصير
C.قبول الدولة المعترِفة بشخصية الدولة الجديدة وحقوقها وواجباتها
D.سيطرة الدولة الجديدة على جميع مواردها
E.توقيع معاهدة تحالف دفاعي

✅الإجابة الصحيحة: C

السؤال 6

أي من الآتي يُعد أثرًا مباشرًا للاعتراف بالدولة الجديدة؟
A.إزالة السيادة الداخلية عنها
B.إقرار عضويتها في كل المنظمات الدولية تلقائيًا
C.تمكينها من ممارسة حقوقها دوليًا تجاه الدول المعترفة بها
D.اشتراط تعديل نظامها السياسي
E.مطالبتها بنزع السلاح

✅الإجابة الصحيحة: C

📘الفصل الثالث: حياة الدول

المبحث الثاني: الاعتراف

الفرع الأول: طبيعة الاعتراف

السؤال 1

ما مضمون نظرية الاعتراف المنشي (التكويني) في القانون الدولي؟
A.الاعتراف يعكس فقط قبول الدول للتعامل مع الدولة الجديدة
B.الدولة موجودة قانونًا بمجرد توافر أركانها بغض النظر عن الاعتراف
C.الاعتراف هو الذي ينشئ الشخصية القانونية الدولية للدولة الجديدة
D.الدولة لا تحتاج إلى الاعتراف لأنها تفرض سيادتها بالقوة
E.الاعتراف يكون مطلوبًا فقط من هيئة دولية كالأمم المتحدة

✅الإجابة الصحيحة: C

السؤال 2

من أبرز أنصار نظرية الاعتراف المنشي من الفقهاء؟
A.بونفيس، جورج سل، لوريمر
B.لوثر باخت، أوبنهايم، أنزلوتي
C.كنسن، بيلليه، بيلي
D.صموئيل بوفن، سل، وارن هاردينغ
E.روسو، هيغل، بنتام

✅الإجابة الصحيحةB :

السؤال 3

أي من الانتقادات التالية لا تنطبق على نظرية الاعتراف المنشي؟
A.تتناقض مع الواقع العملي والعلاقات الدولية
B.تنفي وجود الدولة قبل الاعتراف
C.تهمل الدور الاجتماعي والتاريخي لنشأة الدولة
D.تعزز استقلال الدولة عن الإرادات الخارجية
E.تبالغ في الاعتماد على إرادة الدول

✅الإجابة الصحيحةD :

السؤال 4

أي مثال يُستخدم لنقد نظرية الاعتراف المنشي بدلالة الواقع العملي؟
A.اتحاد تنجانيقا وزنجبار لتكوين تنزانيا
B.عدم اعتراف الولايات المتحدة بكوريا الشمالية مع تحميلها مسؤولية
C.إعلان استقلال سنغافورة
D.تأسيس مملكة ليبيا بقرار من الأمم المتحدة
E.نشأة ألمانيا بعد الحرب العالمية الثانية

✅الإجابة الصحيحةB :

السؤال 5

ما مضمون نظرية الاعتراف الإقراري (الكاشف)؟
A.الدولة تصبح شخصًا دوليًا فقط بعد اعتراف الدول الأخرى بها
B.الاعتراف يعطي للدولة الشرعية الدولية حتى وإن لم تتوافر أركانها
C.الدولة تعتبر شخصًا دوليًا بمجرد توافر أركانها، والاعتراف مجرد كشف لهذا الوجود
D.الاعتراف شرط لتأسيس الدستور والتمثيل الدبلوماسي
E.الاعتراف يجب أن يصدر من جميع دول العالم مجتمعة

✅الإجابة الصحيحة C :

السؤال 6

أي وثيقة دولية أكدت نظرية الاعتراف الكاشف بشكل صريح؟
A.معاهدة باريس 1856
B.ميثاق يوغوتا 1948 (ميثاق بوغوتا)
C.ميثاق الأمم المتحدة
D.معاهدة فرساي
E.معاهدة لندن 1912

✅الإجابة الصحيحة B :

السؤال 7

ما الذي تؤكده المادة التاسعة من ميثاق بوغوتا سنة 1948؟
A.وجوب الاعتراف قبل ممارسة السيادة
B.حق الدول في تجاهل الدول الجديدة
C.أن وجود الدولة السياسي مستقل عن الاعتراف
D.أن الاعتراف يجب أن يصدر من الجمعية العامة للأمم المتحدة
E.أن الدول غير المعترفة تُعتبر عدوانية

✅الإجابة الصحيحة C :

السؤال 8

ما رأي القضاء الأمريكي في طبيعة الاعتراف كما ورد سنة 1808؟
A.لا يمكن اعتبار الدولة موجودة قبل الاعتراف
B.سيادة الدولة الجديدة تسبق الاعتراف وتستقل عنه
C.الاعتراف يجب أن يصدر من الرئيس الأمريكي فقط
D.الاعتراف يتم بناءً على القوة العسكرية
E.الاعتراف يرتبط بقرار من الكونغرس فقط

✅الإجابة الصحيحةB :

السؤال 9

ما موقف محكمة التحكيم بين ألمانيا وبولندا سنة 1929 من الاعتراف؟
A.أنه لا قيمة له دون تصديق البرلمان
B.أنه منشئ للدولة من الناحية القانونية
C.أنه مجرد إجراء كاشف عن وجود الدولة
D.أنه شرط للسيادة المطلقة
E.أنه لازم للانضمام للأمم المتحدة

✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 10

أي من المذاهب الفقهية تؤيد نظرية الاعتراف الإقراري؟
A.المذهب الإرادي فقط
B.المذهب الشكلي والتجريبي
C.مذاهب القانون الطبيعي والتضامن الاجتماعي والقانون المجرد
D.المذهب النسبي والمطلق
E.الواقعية القانونية والسلطوية

✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 11

ما النتيجة المترتبة على تطبيق نظرية الاعتراف المنشي إذا لم يتم الاعتراف بالدولة؟

A.تصبح الدولة جزءًا من دولة أخرى تلقائيًا
B.تبقى الدولة كيانًا قانونيًا داخليًا فقط، دون شخصية دولية
C.تكتسب الدولة حقوقها الدولية تدريجيًا
D.تنضم الدولة تلقائيًا إلى الأمم المتحدة
E.تفرض الدولة نفسها بالقوة

✅الإجابة الصحيحةB :

السؤال 12

وفقًا لنظرية الاعتراف المنشي، ما مصير أموال الدولة غير المعترف بها؟

A.تخضع لحماية القانون الدولي
B.تُعتبر أموالًا بلا مالك ويجوز الحجز عليها
C.تُسجل تلقائيًا باسم الأمم المتحدة
D.لا يمكن التصرف فيها حتى الاعتراف
E.تُجمد مؤقتًا من قبل الدول المجاورة

✅الإجابة الصحيحةB :

السؤال 13

أي من الآتي يُعد تناقضًا واضحًا بين نظرية الاعتراف المنشي والواقع العملي في القانون الدولي؟

A.جميع المعاهدات الدولية تبرم فقط بعد الاعتراف
B.لا تُعترف بالممثليات الدبلوماسية قبل الاعتراف
C.تبادل السفارات بين دولتين دون وجود اعتراف رسمي
D.لا يمكن للدولة أن تتصرف باسمها قبل الاعتراف
E.لا تُقبل الشكاوى منها في المحاكم الدولية

✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 14

أي من الدول التالية لم تُعترف بها لفترة طويلة رغم قيامها؟

A.مدغشقر
B.ألمانيا الغربية
C.الصين الشعبية
D.سنغافورة
E.ليبيا

✅الإجابة الصحيحة: C

السؤال 15

أي مما يلي يُظهر أن نظرية الاعتراف الكاشف أكثر اتساقًا مع العدالة والمنطق القانوني؟

A.يرفض وجود الدولة سياسيًا قبل الاعتراف
B.يُعتمد على ميثاق الأمم المتحدة فقط
C.يقصر دور الاعتراف على تمكين الدولة من الاتصال مع الدول الأخرى
D.لا يعترف إلا بالدول الاستعمارية
E.يرفض السيادة الداخلية بدون اعتراف خارجي

✅الإجابة الصحيحة: C

السؤال 16

من أنصار نظرية الاعتراف الكاشف من الفقهاء؟

A.تربيل، أوبنهايم، ويلينك
B.لوثر باخت، أنزلوتي، كافا كليري
C.جورج سل، بونفيس، لوريمر
D.هانز كلسن، مانديلا، ماكندر
E.هيغل، بنتام، بسمارك

✅الإجابة الصحيحة: C

السؤال 17

من الأسس التي تقوم عليها نظرية الاعتراف الكاشف:

A.سيادة القانون تعتمد على اعتراف الدول
B.لا وجود للدولة قبل الاعتراف
C.الدولة موجودة فعليًا متى توافرت أركانها
D.المجتمع الدولي له سلطة إنشائية
E.الاعتراف هو شرط دستوري

✅الإجابة الصحيحة: C

السؤال 18

كيف وصفت محكمة التحكيم الألمانية - البولندية الاعتراف سنة 1929؟

A.شرط أساسي لتثبيت السيادة
B.أداة إنشائية تحدد قانونية الدولة
C.مجرد إجراء كاشف عن وجود الدولة
D.حق سيادي للدول الكبرى فقط
E.اعتراف سياسي لا قانوني

✅الإجابة الصحيحة: C

السؤال 19

بموجب نظرية الاعتراف المنشي، كيف تُعامل السفن الحربية التابعة لدولة غير معترف بها؟

A.كوسيلة قانونية معترف بها
B.كبواخر القرصنة
C.كجزء من البحرية الدولية
D.كسفن تجارية محايدة
E.كجزء من الأسطول الأممي

✅الإجابة الصحيحة: B

السؤال 20

وفقًا للفقه المؤيد لنظرية الاعتراف الكاشف، ما دور الاعتراف من الناحية القانونية؟

A.يخلق الدولة من العدم
B.يقر بواقع قانوني موجود أصلًا
C.يلغي سيادة الدول غير المعترف بها
D.يمنح الدولة حق إعلان الحرب
E.يبرر التدخل العسكري في الدولة

✅الإجابة الصحيحةB :

📘الفصل الثالث: حياة الدول

المبحث الثاني: الاعتراف

الفرع الثاني: أشكال الاعتراف

السؤال 1

ما المقصود بالاعتراف الواقعي(de facto) ؟

A.اعتراف دائم لا يمكن الرجوع عنه
B.اعتراف مشروط بأحكام القانون الداخلي
C.اعتراف مؤقت يصدر عند عدم وضوح الموقف السياسي
D.اعتراف شامل ونهائي بالدولة
E.اعتراف يصدر فقط من خلال الأمم المتحدة

✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 2

ما الذي يُميز الاعتراف القانوني (de jure) عن الاعتراف الواقعي؟
.Aالاعتراف القانوني لا يسمح بتبادل السفراء
.Bالاعتراف الواقعي لا يتم إلا بمعاهدة رسمية
.Cالاعتراف القانوني يُمثل بداية العلاقات الدبلوماسية الرسمية
.Dالاعتراف الواقعي يعطي الحق في العضوية في الأمم المتحدة
.Eالاعتراف القانوني يكون من طرف واحد فقط

✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 3

ما الذي يترتب على الاعتراف الواقعي من الناحية العملية؟
.Aلا يمكن للدولة أن تتعامل اقتصاديًا
.Bتُعامل كدولة كاملة العضوية في المنظمات الدولية
.Cتستطيع عقد اتفاقات مؤقتة وتبادل التمثيل الدبلوماسي بشكل محدود
.Dتُفرض عليها العقوبات الدولية
.Eتُمنح حق النقض (الفيتو)

✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 4

أي من الحالات التالية تُعد مثالًا على الاعتراف الواقعي أولًا ثم القانوني لاحقًا؟
.Aاعتراف بريطانيا بالولايات المتحدة الأمريكية
.Bاعتراف كندا بإسرائيل
.Cاعتراف العراق بجنوب السودان
.Dاعتراف اليابان بالصين الشعبية
.Eاعتراف أمريكا بكوريا الشمالية

✅الإجابة الصحيحةB :

السؤال 5

الاعتراف الصريح يتمثل في كل ما يلي ما عدا:

A.مذكرة دبلوماسية

B.تبادل البرقيات

C.تصريح رسمي

D.توقيع اتفاقية مع تحفظ بعدم الاعتراف

E.نص صريح في معاهدة ثنائية

✅الإجابة الصحيحةD :

السؤال 6

أي من التصرفات التالية يُعد اعترافًا ضمنيًا بدولة ما؟

A.توقيع معاهدة صلح معها

B.إرسال مذكرة احتجاج

C.استدعاء سفير الدولة الجديدة

D.الاشتراك في مؤتمر دولي دون تصريح

E.إنشاء علاقات تجارية فقط

✅الإجابة الصحيحةA :

السؤال 7

ما السبب في عدم اعتبار التبادل القنصلي شكلًا من أشكال الاعتراف الضمني؟

A.لأنه إجراء داخلي فقط

B.لأنه يهدف لحماية المصالح وليس إقامة علاقات دولية

C.لأنه يتم بأمر من مجلس الأمن

D.لأنه يُعتبر اعترافًا قانونيًا مباشرًا

E.لأنه لا يشمل التبادل التجاري

✅الإجابة الصحيحةB :

السؤال 8

أي من هذه الحالات لا يُعتبر اعترافًا ضمنيًا بالدولة؟
A.توقيع اتفاقية وقف إطلاق النار
B.توقيع معاهدة صلح
C.تبادل التمثيل الدبلوماسي الكامل
D.توقيع بروتوكول اقتصادي
E.توقيع معاهدة ثنائية صريحة

✅الإجابة الصحيحةA :

السؤال 9

الاشتراك في مؤتمر دولي من قبل دولة غير معترف بها لا يُعد اعترافًا ضمنيًا، ومن أمثلة ذلك:
A.مؤتمر الصلح في فرساي
B.مؤتمر جنيف 1954 بخصوص الهند الصينية
C.مؤتمر مدريد للسلام
D.مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
E.مؤتمر فيينا للعلاقات القنصلية

✅الإجابة الصحيحةB :

السؤال 10

من الأمثلة على الاعتراف الضمني من خلال توقيع اتفاقيات:
A.توقيع فرنسا بروتوكولات مع غينيا عام 1959
B.اتفاقية رودس 1949
C.إرسال وفد تجاري مؤقت
D.اشتراك كمبوديا في مؤتمر الأمم المتحدة
E.توقيع بيان مشترك غير ملزم

✅الإجابة الصحيحةA :

السؤال 11

إذا اعترفت دولة ما بحكومة جديدة دون الاعتراف بالدولة ذاتها، فإن ذلك يدل على:
A.وجود اتفاقيات دفاع مشترك
B.رغبة في دعم حركات الانفصال
C.استقلال الحكومة عن الدولة
D.أن الدولة معترف بها مسبقًا
E.أن الحكومة تمثل شعبًا آخر

✅الإجابة الصحيحة D :

السؤال 12

من أبرز الأمثلة على عدم الاعتراف بالحكومات رغم سيطرتها الفعلية على الدولة:
A.حكومة ألمانيا بعد الحرب العالمية الأولى
B.حكومة الصين الوطنية في تايوان
C.حكومة طالبان في أفغانستان سابقًا
D.حكومة الولايات المتحدة المؤقتة
E.حكومة الهند بعد الاستقلال

✅الإجابة الصحيحة C :

السؤال 13

عندما تعترف دولة بحكومة أخرى فهذا يعني ضمنًا:
A.تأييدها السياسي
B.اعترافًا بشرعيتها القانونية فقط
C.تأييدًا لطريقة وصولها إلى الحكم
D.رغبة في عقد اتفاقيات اقتصادية
E.اعترافًا بقدرتها على تمثيل الدولة دوليًا

✅الإجابة الصحيحة E :

السؤال 14

تأثير الاعتراف بالحكومات ينعكس غالبًا على:
A.مساحة الدولة الجغرافية
B.حدود الدولة الإدارية
C.العلاقات الدبلوماسية وتمثيل الدولة
D.اللغة الرسمية للدولة
E.الانتخابات الداخلية فقط

✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 15

أحد الانتقادات الموجهة لفكرة الاعتراف بالحكومات هو:
A.أنها تتعارض مع السيادة الوطنية
B.أنها تخالف ميثاق الأمم المتحدة
C.أنها قد تُستخدم كأداة ضغط سياسي
D.أنها تُلزم الدولة بتغيير دستورها
E.أنها لا تؤثر في السياسة الخارجية

✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 16

الاعتراف الضمني بالحكومة يتمثل في:
A.الاعتراف بها أمام مجلس الأمن فقط
B.توقيع اتفاقيات أو التفاوض معها دون إعلان رسمي
C.إرسال قوات دعم لها
D.رفض تمثيلها في المؤتمرات الدولية
E.إصدار قوانين خاصة لدعمها

✅الإجابة الصحيحةB :

السؤال 17

إذا سحبت دولة اعترافها بحكومة قائمة، فإن الأثر المترتب على ذلك غالبًا يكون:
A.إنهاء العلاقات الدبلوماسية
B.تغيير نظام الحكم
C.انهيار الدولة
D.بطلان جميع الاتفاقيات السابقة
E.فقدان عضوية الدولة في المنظمات

✅الإجابة الصحيحةA :

السؤال 18

من خصائص الاعتراف بالحكومات:
A.أنه لا يُسحب أبدًا
B.أنه مؤبد
C.أنه قد يكون صريحًا أو ضمنيًا
D.أنه ملزم لجميع الدول
E.أنه يتم فقط عبر الأمم المتحدة

✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 19

يُعد الاعتراف بالحكومات مسألة:
A.قانونية بحتة
B.سياسية في أغلب الأحيان
C.دينية
D.مالية فقط
E.تتعلق بالعدالة الجنائية الدولية

✅الإجابة الصحيحةB :

السؤال 20

أي من الحالات التالية تمثل اعترافًا صريحًا بالحكومة؟
A.الامتناع عن التصويت ضدها في الأمم المتحدة
B.عقد اتفاقية دبلوماسية رسمية معها
C.عدم التعليق على استيلائها على السلطة
D.تقديم مساعدات إنسانية فقط
E.إغلاق السفارة دون تبرير

✅الإجابة الصحيحةB :

موضوع: الاعتراف الفردي والاعتراف الجماعي

1. ما هو الاعتراف الفردي في القانون الدولي؟
A)اعتراف يتم عبر معاهدات دولية جماعية
B)اعتراف يصدر صراحة أو ضمنًا من دولة واحدة
C)قبول الدولة في منظمة دولية
D)اعتراف من قبل جامعة الدول العربية
E)قرار يصدر عن مؤتمر دولي

الإجابة الصحيحةB :

---

2. أي من الدول التالية ذكرت كمثال على الدول التي تم الاعتراف بها بشكل فردي حديثًا؟
A)رومانيا
B)تونس
C)أنغولا
D)بلجيكا
E)النمسا

الإجابة الصحيحةC :

---

3. كيف يتم الاعتراف الجماعي عادةً؟
(Aعبر قرار من دولة واحدة فقط
(Bعن طريق المعاهدات الجماعية أو المؤتمرات الدولية
(Cبواسطة قبول الدولة في الأمم المتحدة فقط
(Dعبر اعتراف فردي ضمني
(Eبواسطة محكمة دولية

الإجابة الصحيحةB :

---

4. ما هي معاهدة برلين لعام 1878 مثال عليها؟
(Aالاعتراف الفردي بدولة جديدة
(Bقبول دولة في منظمة دولية
(Cاعتراف جماعي بالدول البلقانية
(Dإعلان استقلال دولة
(Eقرار محكمة دولية

الإجابة الصحيحةC :

---

5. في ظل عصبة الأمم، ماذا كان يعني قبول دولة في عضويتها؟
(Aلا يعني اعترافًا من الدول الأخرى
(Bكان بمثابة اعتراف جماعي من جميع الأعضاء حتى المعارضين
(Cكان مجرد خطوة شكلية لا تلزم أحدًا
(Dيعني اعتراف فقط من الدول التي صوتت لصالحها
(Eكان يعني انضمام تلقائي للمنظمات الدولية الأخرى

الإجابة الصحيحةB :

---

6. ما هو التغير الذي حدث في الاعتراف بالدول مع إنشاء الأمم المتحدة مقارنة بعصبة الأمم؟
(Aقبول الدولة في الأمم المتحدة يعني اعترافاً جماعياً ملزماً
(Bالاعتراف أصبح من اختصاص كل دولة على حدة ولا يلزم قبول المنظمة
(Cاعتراف الدول الجديدة أصبح إلزاميًا لجميع الأعضاء
(Dالأمم المتحدة تمنح اعترافاً تلقائياً لأي دولة عضو
(Eلم يحدث أي تغير

الإجابة الصحيحةB :

---

7. ما هو رأي الفقهاء الحديثين حول علاقة قبول الدولة في منظمة دولية والاعتراف بها؟
(Aهناك علاقة مباشرة وملزمة
(Bلا يوجد علاقة بين قبول الدولة في المنظمة والاعتراف بها
(Cالاعتراف يأتي دائماً بعد قبول المنظمة
(Dالاعتراف يسبق قبول المنظمة دائماً
(Eيجب أن تقرر محكمة دولية الاعتراف

الإجابة الصحيحةB :

---

8. أي من الحالات التالية توضح عدم الاعتراف بدولة رغم قبولها في الأمم المتحدة؟
(Aاعتراف الولايات المتحدة بمنغوليا
(Bاعتراف الدول العربية بإسرائيل
(Cعدم اعتراف الولايات المتحدة بمنغوليا
(Dقبول بلجيكا في عصبة الأمم
(Eاعتراف اليونان بمنغوليا

الإجابة الصحيحةC :

الفرع الثالث: أنواع الاعتراف

1. ما المقصود بالاعتراف بالثوار في القانون الدولي؟
(Aاعتراف بدولة جديدة عضو في الأمم المتحدة
(Bاعتراف بثورة مسلحة تناضل للانفصال دون أن تصل إلى مستوى الحرب الأهلية
(Cاعتراف بحركة تحرر وطني منظمة
(Dقبول دولة في منظمة دولية
(Eاعتراف بحكومة رسمية فقط

الإجابة الصحيحةB :

---

2. ما النتيجة القانونية التي تترتب على اعتراف دولة الأصل بالثوار؟
(Aيعامل الثوار كمجرمين فقط
(Bتتحمل دولة الأصل المسؤولية الدولية عن أعمال الثوار
(Cيعامل الثوار كأسري حرب عند القبض عليهم
(Dتمنح الثوار حقوق محاربة كاملة مثل زيارة السفن
(Eتمنع الدولة الأصل الاعتراف بالثوار

الإجابة الصحيحةC :

---

3. ما هو الاختلاف في نتائج الاعتراف بالثوار عندما يكون من دولة أجنبية؟
(Aيعطى الثوار حقوق كاملة في القانون الدولي كمحاربين
(Bتلتزم الدولة الأجنبية بالحياد التام
(Cلا تمنح الثوار حقوق القانون الدولي للمحاربين مثل الحصار البحري
(Dالدولة الأجنبية تتحمل مسؤولية أعمال الثوار
(Eيعامل الثوار كدبلوماسيين

الإجابة الصحيحةC :

---

4. في أي قارة ظهر الاعتراف بالثوار طبقًا للنص؟
A)آسيا
B)أفريقيا
C)أوروبا
D)أمريكا
E)أستراليا

الإجابة الصحيحةD :

---

5. متى يمكن الاعتراف بالمحاربين في الثورة؟
A)عند بدء الاحتجاجات السلمية فقط
B)عند تطور الثورة إلى حرب أهلية مع وجود حكومة منظمة وجيش ملتزم بالقانون الدولي
C)عند اعتراف دولة واحدة فقط بالثوار
D)عند قبول الدولة في الأمم المتحدة
E)عند نيل الاستقلال رسمياً

الإجابة الصحيحةB :

---

6. ما هي إحدى الحقوق التي يحق للمحاربين الاعتراف بهم الحصول عليها؟
A)حق إقامة السفارات في الدول الأخرى
B)حق زيارة وتفتيش السفن المحايدة وضبط المهربات الحربية
C)حق الترشح للانتخابات في دولة الأصل
D)حق استيراد الأسلحة دون قيود
E)حق الانضمام إلى منظمة دولية بدون اعتراف

الإجابة الصحيحةB :

7. متى بدأ ظهور الاعتراف بالمحاربين في العلاقات الدولية؟
(Aمع تأسيس الأمم المتحدة
(Bفي مطلع القرن التاسع عشر خلال ثورات شعوب أمريكا الجنوبية ضد إسبانيا
(Cأثناء الحرب العالمية الثانية
(Dبعد الحرب الباردة
(Eفي القرن العشرين بعد تأسيس عصبة الأمم

الإجابة الصحيحةB :

---

8. لماذا رفضت بعض الدول الاعتراف بصفة المحاربين خلال الحرب الأهلية الإسبانية (1936-1939)؟
(Aلعدم وجود حكومة منظمة لدى الثوار
(Bبسبب الظروف السياسية والرغبة في منع مراقبة الملاحة البحرية
(Cلأن الثورة كانت سلمية فقط
(Dلأن الثورة لم تحصل على اعتراف من الأمم المتحدة
(Eلأن الثورة لم تستخدم أي قوات مسلحة

الإجابة الصحيحةB :

---

9. أي من التالي لم يُعترف له بصفة المحاربين حسب النص؟
(Aالثوار في الثورة في شيلي عام 1891
(Bالحركة الانفصالية في الكونغو بقيادة مورس جومبي
(Cالثوار اليونانيون في 1821
(Dحركة التحرر العربي في الحجاز خلال الحرب العالمية الأولى
(Eالولايات الجنوبية للانفصال عن الولايات المتحدة الأمريكية

الإجابة الصحيحةB :

الاعتراف بحركات التحرر الوطني بصفة المحاربين من قبل المنظمات والمؤتمرات الدولية

1. ما هو أثر الاعتراف الجماعي بحركات التحرر الوطني بصفة المحاربين؟
(Aيمنع هذه الحركات من الحصول على المساعدات الدولية
(Bيقوي مركزها القانوني ويمنحها صفة شرعية للكفاح المسلح
(Cيجعلها دولة عضو في الأمم المتحدة تلقائيًا
(Dيلغي حقها في تقرير المصير
(Eيمنعها من التفاوض مع الدول الاستعمارية

الإجابة الصحيحةB :

---

2. في أي مؤتمر تم تأكيد شرعية نضال الشعوب الخاضعة للاستعمار وحقها في تقرير المصير؟
(Aمؤتمر القمة لرؤساء دول عدم الانحياز في القاهرة 1964
(Bمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
(Cمؤتمر القمة الأفريقي الأول
(Dمؤتمر برلين 1878
(Eمؤتمر لندن 1831

الإجابة الصحيحةA :

---

3. ما الإجراءات التي اتخذها مؤتمر القمة الرابع لدول عدم الانحياز في الجزائر عام 1973 لدعم حركات التحرر؟
(Aمنع مكاتب الحركات التحررية في العواصم
(Bإنشاء صندوق دعم وتضامن وزيادة المساعدات العسكرية والمادية
(Cمنع نقل ممثلي الحركات التحررية
(Dتجاهل الحركات التحررية وعدم الاعتراف بها
(Eرفع الحصانات عن قادة الحركات التحررية

الإجابة الصحيحةB :

---

4. ما هو محتوى القرار رقم 2918 (XXVII) الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1972؟
A) اعتراف بحركات التحرر في المستعمرات البرتغالية كمحاربين شرعيين
B) رفض الاعتراف بحركات التحرر
C) إلغاء حق تقرير المصير للشعوب المستعمرة
D) تجريم الكفاح المسلح ضد الاستعمار
E) دعم الاستعمار البرتغالي

الإجابة الصحيحةA :

---

5. ماذا دعا القرار رقم 2918 الدول والمنظمات التابعة للأمم المتحدة للقيام به؟
A) منع مشاركة حركات التحرر في المناقشات المتعلقة بالأقاليم الاستعمارية
B) معاملة المقاتلين من حركات التحرر كأسري حرب طبقاً لاتفاقيات جنيف
C) منع نقل الأسلحة إلى حركات التحرر
D) فرض حصار بحري على الأقاليم المستعمرة
E) دعم الدول الاستعمارية فقط

الإجابة الصحيحةB :

---

6. أي قرار أكد على معاملة المشاركين في حركات المقاومة في جنوب أفريقيا كأسرى حرب عند القبض عليهم؟
A) القرار رقم 2852 الصادر عام 1971
B) القرار رقم 2918 الصادر عام 1972
C) قرار مؤتمر برلين 1878
D) قرار مؤتمر لندن 1831
E) قرار جامعة الدول العربية 1970

الإجابة الصحيحةA :

---

7. كيف تعاملت جامعة الدول العربية مع المقاومة الفلسطينية خلال النزاع المسلح عام 1970؟
(Aباعتبارها حركة إرهابية فقط
(Bباعتبارها محاربين متساوين مع الحكومة الأردنية
(Cرفضت الاعتراف بها نهائياً
(Dطالبت بحل المقاومة فوراً
(Eتجاهلت النزاع تماماً

الإجابة الصحيحةB :

---

8. ما هو الهدف من معاملة المقاومة الفلسطينية بصفة المحاربين؟
(Aإنهاء القتال والتفاوض لإبرام اتفاقية مع الحكومة الأردنية
(Bالقضاء على المقاومة بالكامل
(Cمنعها من الحصول على دعم عربي
(Dإعلانها منظمة إرهابية دولية
(Eرفض انضمام فلسطين لجامعة الدول العربية

الإجابة الصحيحةA :

9. ماذا يعني الاعتراف بحركات التحرر الوطني بصفة المحاربين من قبل المنظمات الدولية؟
(Aمنحهم حق تشكيل حكومة رسمية فقط
(Bتعزيز مركزهم القانوني وشرعية كفاحهم المسلح
(Cفرض عقوبات دولية عليهم
(Dإلغاء حقهم في تقرير المصير
(Eمنعهم من المشاركة في المؤتمرات الدولية

الإجابة الصحيحةB :

10. ما هي إحدى الطرق التي ساعد بها مؤتمر القمة لدول عدم الانحياز حركات التحرر؟

A) منعهم من فتح مكاتب خارج أراضيهم
B) تقديم مساعدات عسكرية ومادية وسياسية لهم
C) فرض عقوبات اقتصادية عليهم
D) حرمانهم من التمثيل في المنظمات الدولية
E) إجبارهم على الانضمام للدول الاستعمارية

الإجابة الصحيحة: B

---

11. لماذا تم إنشاء صندوق دعم وتضامن لحركات التحرر؟

A) لتقليل تأثير حركات التحرر في السياسة الدولية
B) لزيادة فاعلية كفاح حركات التحرر الوطني
C) لتمويل الدول الاستعمارية
D) لدعم المنظمات الدولية فقط
E) لمراقبة نشاطات حركات التحرر

الإجابة الصحيحة: B

---

12. كيف كان تعامل الدول والوكالات التابعة للأمم المتحدة مع حركات التحرر في المستعمرات البرتغالية وفق قرار 2918؟

A) تجاهلها وعدم الاعتراف بها
B) إشراكها في المناقشات المتعلقة بمصالح الأقاليم الاستعمارية
C) فرض حظر دولي عليها
D) منع نقل الأسلحة إليها
E) اعتبارها حركات إرهابية

الإجابة الصحيحة: B

---

13. ما الاتفاقيات التي استند إليها القرار 2918 في معاملة مقاتلي حركات التحرر كأسري حرب؟

A) معاهدات التجارة الدولية

B) اتفاقيات جنيف الخاصة بمعاملة أسرى الحرب وحماية المدنيين في زمن الحرب

C) قوانين الاتحاد الأوروبي

D) اتفاقيات بحرية الملاحة

E) معاهدات صيد الأسماك الدولية

الإجابة الصحيحةB :

---

14. ماذا أكد القرار 2852 الصادر عام 1971 بشأن حركات المقاومة في جنوب أفريقيا؟

A) معاملة المشاركين في حركات المقاومة كإرهابيين

B) معاملة المشاركين في حركات المقاومة كأسري حرب

C) منع هذه الحركات من ممارسة أي نشاط سياسي

D) معاقبة الدول التي تدعم هذه الحركات

E) تجاهل حركات المقاومة وعدم الاعتراف بها

الإجابة الصحيحةB :

---

15. ما السبب وراء اعتراف جامعة الدول العربية للمقاومة الفلسطينية بصفة المحاربين عام 1970؟

A) لإنهاء القتال وإجراء مفاوضات مع الحكومة الأردنية

B) لمنع المقاومة من العمل السياسي

C) لإعلانها منظمة إرهابية

D) لمنعها من فتح مكاتب في الدول العربية

E) لإجبارها على الاستسلام فورًا

الإجابة الصحيحةA :

الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية كممثل شرعي لشعب فلسطين

1. أي المؤتمرات الدولية اعترفت بمنظمة التحرير الفلسطينية كممثل شرعي وحيد للشعب الفلسطيني؟
A) مؤتمر القمة العربي السابع، مؤتمر القمة الرابع لدول عدم الانحياز، مؤتمر القمة الإفريقي الحادي عشر، مؤتمر القمة الإسلامي في لاهور 1974
B) مؤتمر برلين 1878، مؤتمر لندن 1831، مؤتمر باريس 1919، مؤتمر سان فرانسيسكو 1945
C) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، مؤتمر القمة الأوروبي، مؤتمر هلسنكي
D) مؤتمر لاهاي 1907، مؤتمر جنيف 1949، مؤتمر باريس 1954، مؤتمر واشنطن 1960
E) مؤتمر القمة الإسلامي في مكة، مؤتمر القمة العربي الخامس، مؤتمر القمة الأوروبي الخامس، مؤتمر الأمم المتحدة الأول

الإجابة الصحيحةA :

---

2. في أي عام اعترفت الأمم المتحدة بمنظمة التحرير الفلسطينية كممثل شرعي لكل الشعب الفلسطيني؟
A) 1967
B) 1974
C) 1980
D) 1990
E) 2000

الإجابة الصحيحةB :

---

3. ما القرار الذي أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1974 بشأن منظمة التحرير الفلسطينية؟
A) القرار رقم 2918
B) القرار رقم 3237
C) القرار رقم 2852
D) القرار رقم 3010
E) القرار رقم 3500

الإجابة الصحيحة B :

---

4. ماذا منح القرار رقم 3237 لمنظمة التحرير الفلسطينية؟
A) عضوية كاملة في الأمم المتحدة
B) مركز مراقب في الأمم المتحدة والوكالات التابعة لها
C) حق التصويت في الجمعية العامة
D) وضع خاص كدولة عضو في مجلس الأمن
E) حق فتح مكاتب فقط في الدول العربية

الإجابة الصحيحة B :

---

5. ما هي بعض الامتيازات التي حصل عليها ممثلو منظمة التحرير الفلسطينية بعد الاعتراف؟
A) حصانة قضائية فقط
B) امتيازات دبلوماسية وعقد اتفاقيات مع دول معترفة
C) عضوية في مجلس الأمن الدولي
D) قيادة القوات المسلحة الفلسطينية
E) حق المشاركة في مفاوضات السلام فقط

الإجابة الصحيحة B :

---

6. أي من القرارات الثلاثة التي حملت الجمعية العامة على إصدارها عام 1975 ليست صحيحة؟
(Aاعتبار الصهيونية شكلاً من أشكال العنصرية
(Bتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة كافة حقوقه الوطنية والقومية على أرض فلسطين المحتلة
(Cإشراك منظمة التحرير الفلسطينية في كافة مناقشات المنظمة الدولية الخاصة بقضية فلسطين والمنطقة العربية
(Dإعلان دولة فلسطين عضو كامل في الأمم المتحدة
(Eجميع ما سبق صحيحة ما عدا الخيارD

الإجابة الصحيحةE :

---

7. ما دور الدول العربية ودول عدم الانحياز والدول الاشتراكية في دعم منظمة التحرير الفلسطينية؟
(Aمنع المنظمة من فتح مكاتب خارج فلسطين
(Bدعم المنظمة ومساعدتها في حمل الجمعية العامة على إصدار قرارات لصالح الشعب الفلسطيني
(Cفرض عقوبات على المنظمة
(Dمنع المنظمة من المشاركة في مؤتمرات الأمم المتحدة
(Eدعم الاحتلال الإسرائيلي

الإجابة الصحيحةB :

خامساً - الاعتراف بأمة

1. متى ظهر الاعتراف بالأمة لأول مرة كما ورد في النص؟
(Aبعد الحرب العالمية الثانية
(Bخلال الحرب العالمية الأولى
(Cفي فترة الاستعمار الأوروبي
(Dأثناء تأسيس عصبة الأمم
(Eبعد تأسيس الأمم المتحدة

الإجابة الصحيحةB :

---

2. ما الذي يميز الاعتراف بالأمة عن الاعتراف بالدولة؟
(Aيمنح الأمة عضوية كاملة في الأمم المتحدة
(Bلا يعتبر اعترافًا بدولة لأنه لا ينصب على وحدة سياسية كاملة
(Cيمنح الأمة حقوق التصويت في مجلس الأمن
(Dيجعل الأمة حكومة رسمية معترف بها دولياً
(Eيسمح للأمة بفرض سيطرتها على أراضيها

الإجابة الصحيحةB :

---

3. ما هو السبب الذي يمنع الاعتراف بالأمة بصفة محاربين؟
(Aلأن الجماعة تقيم في إقليم أجنبي ولا تسيطر على الإقليم
(Bلأنها لا تمتلك جيشًا نظاميًا
(Cلأنها لا تستخدم وسائل العنف
(Dلأنها لا تملك حكومة رسمية
(Eلأنها تسيطر على الإقليم بالفعل

الإجابة الصحيحةA :

---

4. ماذا حصلت عليه اللجنة التشيكوسلوفاكية والبولونية في فرنسا خلال الحرب العالمية الأولى؟
(Aاعتراف كامل بدولتهما
(Bحق تشكيل جيش قومي ومجلس حرب يصدر أحكام باسم الأمة
(Cعضوية في عصبة الأمم
(Dقبول عضوية في الأمم المتحدة
(Eحق توقيع معاهدات دولية

الإجابة الصحيحةB :

سادساً - الاعتراف بالحكومة

5. ما الشرط الأساسي للاعتراف بالحكومة الجديدة حسب النص؟
(Aوجود دعم شعبي فقط
(Bالسيطرة الفعلية على إدارة الدولة والقدرة على القيام بالتزاماتها الدولية
(Cالاعتراف من الأمم المتحدة فقط
(Dإجراء انتخابات ديمقراطية
(Eالموافقة من محكمة دولية

الإجابة الصحيحةB :

---

6. ما هو "مذهب ثوبار"؟
(Aمبدأ يمنع الاعتراف بالحكومات التي تصل إلى السلطة عبر العنف أو الانقلابات
(Bمبدأ يدعم الاعتراف بأي حكومة جديدة
(Cقانون دولي ينص على ضرورة وجود دستور جديد للحكومة
(Dشرط لتشكيل حكومة ديمقراطية فقط
(Eاتفاقية بين الدول الأوروبية

الإجابة الصحيحةA :

---

7. ما هو السبب الذي أدى إلى رفض المجتمع الدولي لمذهب ثوبار؟
(Aلأنه يسمح بالتدخل في الشؤون الداخلية للدول
(Bلأنه لا يحدد صلاحيات الأمم المتحدة
(Cلأنه غير مكتوب بشكل رسمي
(Dلأنه يمنع الحروب الأهلية فقط
(Eلأنه خاص بدول أوروبا

الإجابة الصحيحةA :

---

8. كيف وصف معهد القانون الدولي الاعتراف بالحكومة الجديدة في توصياته لعام 1936؟

A) كعمل إرادي حر يعلن قدرة شخص أو جماعة على تحمل مسؤولية الدولة وتمثيلها دولياً
B) كشرط قانوني ملزم من الأمم المتحدة
C) كأمر قضائي ملزم
D) كحق للشعوب فقط
E) كشرط للديمقراطية فقط

الإجابة الصحيحة: A

---

9. ماذا قالت محكمة التحكيم في قضية Joseph Cuculta عام 1868 بخصوص الاعتراف بالحكومة؟
A) الاعتراف بالحكومة دليل على وجودها وليس منشئًا لها
B) الاعتراف بالحكومة ينشئها قانونياً
C) يجب أن يكون الاعتراف من مجلس الأمن فقط
D) الاعتراف بالحكومة يجعلها دولة عضو
E) الاعتراف بالحكومة من اختصاص المحكمة الدولية فقط

الإجابة الصحيحة: A

المبحث الثالث: التغيرات التي تطرأ على الدولة

الفرع الأول: التغيرات التي لا تؤثر في شخصية الدولة

1. كيف تؤثر التغيرات في شكل الحكومة على الالتزامات الدولية للدولة؟
A) تلغي كل الالتزامات السابقة
B) تغير فقط المعاهدات الثنائية
C) لا تؤثر على الالتزامات الدولية للدولة
D) تلغي الديون وتبقي المعاهدات
E) تلغي فقط المعاهدات المتعلقة بالحرب

الإجابة الصحيحة: C

---

3. ماذا يحدث للمعاهدات التي تعتمد على استمرار نظام معين أو مصلحة عائلة حاكمة عند تغير نظام الحكم؟

A)تظل ملزمة للدولة

B)لا تلتزم بها الحكومة الجديدة

C)تنتقل إلى الحكومة الجديدة جزئياً

D)تحكم بها محكمة دولية

E)تلزم فقط الحكومة السابقة

الإجابة الصحيحةB :

4. كيف يتم التمييز بين "قروض الدولة" و"قروض النظام"؟

A)قروض الدولة للمنفعة العامة تلتزم بها الحكومات الجديدة، وقروض النظام للمصلحة الخاصة لا تلتزم بها

B)قروض الدولة خاصة، وقروض النظام عامة

C)كلاهما التزام دائم على الدولة

D)قروض النظام يتم سدادها فقط عند وجود حرب

E)لا يوجد فرق بينهما

الإجابة الصحيحةA :

5. ماذا يحدث عادة للالتزامات المالية التي عقدتها الحكومات السابقة في حالات تغير النظام؟

A)الحكومة الجديدة تلغي جميع الديون

B)الحكومة الجديدة تلتزم بقروض الدولة لكنها ترفض قروض النظام

C)الحكومة الجديدة تلغي جميع المعاهدات

D)الحكومة الجديدة تلزم فقط المعاهدات العسكرية

E)لا تلتزم الحكومة الجديدة بأي التزامات مالية

الإجابة الصحيحةB :

6. ما هو موقف الاتحاد السوفيتي بعد ثورة 1917 تجاه المعاهدات والديون التي أبرمتها الحكومة السابقة؟

A)التزم بجميع المعاهدات والديون
B)أعلن إلغاء كافة المعاهدات السرية والديون الخارجية
C)قام بإعادة التفاوض على كل الاتفاقيات
D)انتظر موافقة الأمم المتحدة
E)حافظ على الاتفاقيات مع الدول الأوروبية فقط

الإجابة الصحيحةB :

---

7. كيف تعاملت الصين الشعبية بعد نجاح ثورتها عام 1949 مع المعاهدات والقروض السابقة؟

A)التزمت بكل المعاهدات السابقة
B)رفضت الالتزام بالمعاهدات والقروض التي أبرمتها الحكومة السابقة بعد 10 كانون الثاني 1946
C)عادت لتطبيق الاتفاقيات الدولية بشكل كامل
D)ألغت فقط القروض الخارجية
E)احتفظت فقط بالاتفاقيات الاقتصادية

الإجابة الصحيحةB :

---

8. ما هو الميراث الدولي أو خلافة الدول؟

A)انتقال حقوق وواجبات الدولة بسبب تغير الإقليم أو السيادة على جزء من الأرض
B)نقل ممتلكات خاصة بين الأفراد
C)تغيير اسم الدولة بسبب التغيرات السياسية
D)تجديد المعاهدات الدولية تلقائياً
E)انتقال المواطنين من دولة إلى أخرى

الإجابة الصحيحةA :

---

9. كيف تؤثر التغيرات التي تطرأ على عنصر السكان من حيث الكم أو النوع على شخصية الدولة؟
(Aتؤدي إلى زوال الدولة
(Bتغير اسم الدولة
(Cلا تؤثر على شخصية الدولة
(Dتؤدي إلى فصل إقليمي
(Eتؤثر على السيادة فقط

الإجابة الصحيحةC :

---

10. ماذا يشير قرار المحكمة المختلطة في القاهرة عام 1923 بشأن التغيرات في المؤسسات الحكومية؟
(Aتغير المؤسسات الحكومية يؤثر على وحدة الدولة
(Bتغير المؤسسات الحكومية لا يؤثر في وحدة الدولة داخلياً أو دولياً
(Cالتغيرات تضعف الدولة أمام الدول الأخرى
(Dتغير المؤسسات يلغي المعاهدات الدولية
(Eلا يحق للدولة التغير في مؤسساتها

الإجابة الصحيحةB :

---

11. ما هو الموقف العام للسلوك الدولي تجاه احترام الحكومة الجديدة للالتزامات السابقة؟
(Aعادة تعلن الحكومة الجديدة نيتها احترام التزامات الحكومة السابقة
(Bترفض جميع الاتفاقات السابقة
(Cتعلن الحياد تجاه الالتزامات الدولية
(Dتحاكم الحكومة السابقة على الالتزامات
(Eتفرض شروط جديدة على الالتزامات السابقة

الإجابة الصحيحةA :

12. ما هو أثر انتقال جزء من إقليم دولة إلى دولة أخرى على وجود الدولة الأصلية؟
A) يؤدي إلى زوال الدولة الأصلية
B) يؤدي إلى تقسيم الدولة الأصلية
C) لا يؤثر على وجود الدولة الأصلية طالما بقي جزء من الإقليم تحت سيادتها
D) يلزم الدولة الأصلية بتغيير نظامها السياسي
E) يؤدي إلى إنشاء دولة جديدة مستقلة

الإجابة الصحيحة: C

---

13. أي من التالي يعتبر شرطًا لالتزام الحكومة الجديدة بالديون والقروض التي أبرمتها الحكومات السابقة؟
A) أن تكون القروض لمصلحة عامة مستمرة
B) أن تكون القروض خاصة للنظام السياسي السابق فقط
C) أن تكون القروض عسكرية فقط
D) أن تكون القروض موقوفة من الأمم المتحدة
E) أن يتم توقيع اتفاق جديد بين الدول

الإجابة الصحيحة: A

---

14. في حال نشوب حرب أهلية ونجاح الثوار في الاستيلاء على السلطة، كيف يتعامل المجتمع الدولي مع التزامات الدولة؟
A) الحكومة الجديدة تلغي جميع التزامات الحكومة السابقة
B) يتم احترام جميع التزامات الحكومة السابقة بدون استثناء
C) تحترم الالتزامات المتعلقة بقروض الحرب إذا تم الاعتراف بالثوار كمحاربين
D) يعاد التفاوض على كل الالتزامات المالية
E) تلغى فقط الالتزامات التي تتعلق بالديون الخارجية

الإجابة الصحيحة: C

---

15. ما هو موقف لجنة القانون الدولي تجاه مصطلح "الميراث الدولي"؟

(Aاعتبرته مصطلحًا دقيقًا
(Bأطلقت عليه مصطلح "خلافة الدول"
(Cرفضته بالكامل
(Dاعتبرته مخالفًا للقانون الدولي
(Eاستخدمته في معاهدات معينة فقط

الإجابة الصحيحةB :

---

16. لماذا قد لا تظل بعض المعاهدات ملزمة بعد تغير النظام من ملكي إلى جمهوري؟

(Aلأن المعاهدات الخاصة بالملكية لا تلتزم بها الحكومة الجديدة
(Bلأن الحكومة الجديدة تعيد التفاوض بشكل تلقائي
(Cلأن المعاهدات منتهية الصلاحية بعد 5 سنوات
(Dلأن المعاهدات السابقة لم تكن موقعة بشكل قانوني
(Eلأن الأمم المتحدة تلغيها تلقائيًا

الإجابة الصحيحةA :

---

17. كيف يميز القانون الدولي بين التغيرات التي تمس عنصر الحكومة والتغيرات التي تمس عناصر أخرى كالسكان أو الإقليم؟

(Aالتغيرات في الحكومة تؤدي لزوال الدولة دائماً
(Bالتغيرات في السكان تؤدي إلى استقلالية إقليمية
(Cالتغيرات في الحكومة لا تؤثر على الشخصية الدولية للدولة
(Dالتغيرات في الإقليم تعني سقوط الدولة
(Eالتغيرات في السكان تعني انتهاء السيادة

الإجابة الصحيحةC :

---

18. كيف كان موقف الحكومات الأوروبية تجاه ديون الحكومات السابقة في فترة ما بين الحروب؟

A) رفضوا دائماً تحمل ديون الحكومات السابقة
B) التزموا بسداد ديون الحكومات السابقة التي خدمت مصلحة الدولة
C) رفضوا فقط ديون الحكومات الملكية
D) ألغوا جميع ديون الحرب
E) أعادوا التفاوض على كل الديون

الإجابة الصحيحة: B

---

19. ما هي أهمية الإعلان الذي تصدره الحكومة الجديدة بشأن التزامات الحكومة السابقة؟

A) يوضح نوايا الحكومة الجديدة في الاستمرار بالعلاقات الدولية
B) يعد شرطًا قانونيًا دوليًا ملزمًا
C) يلغي كافة الالتزامات السابقة
D) يفرض عقوبات على الدول المخالفة
E) يمنع الحكومة من تغيير سياستها

الإجابة الصحيحة: A

📘 الموضوع: أثر التغيرات الإقليمية الجزئية في المعاهدات

السؤال 1:
ما الأثر القانوني العام لانفصال جزء من إقليم الدولة على التزاماتها الدولية؟
A. تسقط جميع التزاماتها الدولية السابقة
B. تلتزم فقط بالمعاهدات الأمنية
C. تبقى الدولة ملتزمة بالمعاهدات السابقة قبل الانفصال ☑️
D. تنتقل الالتزامات للدولة المنفصل عنها
E. تصبح المعاهدات لاغية تلقائيًا

✅ الإجابة الصحيحة ☑️: C

السؤال 2:
ما القاعدة العامة بشأن التزام الدولة الضامة بالمعاهدات التي أبرمتها دولة الأصل قبل الانفصال؟
A.تلتزم تلقائيًا بجميع المعاهدات
B.تلتزم فقط بمعاهدات الحدود
C.لا تلتزم إلا بإرادتها وبمعاهدات محددة
D.لا تلتزم بتلك المعاهدات إطلاقًا☑️
E.تخضع لقرار مجلس الأمن بشأن المعاهدات

✅الإجابة الصحيحة☑️ D :

السؤال 3:
ما السند القانوني الذي تستند إليه قاعدة عدم التزام الدولة الضامة بمعاهدات دولة الأصل؟
A.مبدأ استمرارية الدولة
B.مبدأ وحدة السيادة
C.مبدأ عدم مسؤولية الشخص إلا عما التزم به بإرادته☑️
D.مبدأ التبعية الإقليمية
E.مبدأ الحماية الدولية

✅الإجابة الصحيحة☑️ C :

السؤال 4:
ما نوع المعاهدات التي تُعد استثناءً على مبدأ عدم انتقال المعاهدات بالتغيرات الإقليمية؟
A.المعاهدات الدبلوماسية
B.المعاهدات الأمنية فقط
C.المعاهدات المتعلقة بالإقليم المنفصل مباشرة ☑️
D.المعاهدات الاقتصادية فقط
E.المعاهدات التي تعقدها الأمم المتحدة

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 5:
أي من الأمثلة التالية تُعد تطبيقًا لقاعدة بقاء المعاهدات المتعلقة بالإقليم المنفصل؟
A.التزام الصومال بمعاهدات إيطاليا
B.قيام الهند بتطبيق معاهدات على شاندر ناغور ☑️
C.رفض فرنسا لاتفاقياتها مع ألمانيا
D.رفض نيجيريا للاتفاقيات البريطانية
E.إعلان فولتا العليا رفضها للمعاهدات الفرنسية

✅الإجابة الصحيحة ☑️ B :

السؤال 6:
في حالة نشوء دولة جديدة بعد الانفصال، ما وضعها من المعاهدات السابقة لدولة الأصل؟
A.تلتزم بكل المعاهدات السابقة
B.تلتزم بمعاهدات التجارة فقط
C.تكون في حل منها باستثناء معاهدات الحدود والحقوق الإقليمية ☑️
D.تلتزم بالمعاهدات المسجلة فقط
E.لا تملك أي سلطة في تقرير التزاماتها

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 7:
ما أحد الأساليب التي قد تعتمدها الدولة الجديدة للالتزام بمعاهدات دولة الأصل؟
A.فرضها بقوة القانون
B.نشرها في الصحف الرسمية فقط
C.النص عليها في المعاهدات الجديدة ☑️
D.موافقة مجلس الأمن عليها
E.موافقة المحكمة الدولية عليها

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 8:
ما مضمون المادة الثامنة من المعاهدة بين الأردن وبريطانيا بعد الاستقلال؟
A.إلغاء المعاهدات السابقة
B.الالتزام بجميع المعاهدات المتعلقة بأراضي الأردن ☑️
C.إعادة التفاوض بشأن المعاهدات
D.الاعتراف فقط بالمعاهدات الأمنية
E.رفض الاتفاقيات المتعلقة باللاجئين

✅الإجابة الصحيحة ☑️ B :

السؤال 9:
ما الدولة التي نص دستورها على التزامها بمعاهدات دولة الأصل؟
A.سيراليون
B.فولتا العليا
C.بورما ☑️
D.نيجيريا
E.غانا

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 10:
أي الدول التالية رفضت تمامًا الالتزام بمعاهدات دولة الأصل بعد الاستقلال؟
A.الأردن وغانا
B.فولتا العليا والصومال ☑️
C.ماليزيا وبريطانيا
D.أوغندا وتنزانيا
E.مصر والسودان

✅الإجابة الصحيحة ☑️ B :

السؤال 11:
ما المثال التاريخي الذي استخدم لتطبيق قاعدة عدم التزام الدولة الضامة بمعاهدات دولة الأصل؟
A.ضم بريطانيا للهند
B.استقلال مصر عن بريطانيا
C.امتناع ألمانيا عن تطبيق معاهدات فرنسا بعد ضم الألزاس واللورين ☑️
D.ضم العراق للكويت
E.انسحاب فرنسا من الجزائر

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 12:
أي من التالي يُعد من المعاهدات التي تستمر بعد التغير الإقليمي لأنها تنصب مباشرة على الإقليم؟
A.معاهدات منع انتشار الأسلحة
B.معاهدات الحقوق السياسية
C.معاهدات الحدود وحقوق الارتفاق ☑️
D.المعاهدات الضريبية
E.معاهدات الحماية القنصلية

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 13:
ماذا فعلت فرنسا بعد استعادة الألزاس واللورين من ألمانيا عام 1919؟
A.التزمت بالمعاهدات الألمانية
B.ألغت جميع الاتفاقات الدولية
C.رفضت تطبيق المعاهدات الألمانية السابقة ☑
D.طلبت من عصبة الأمم مراجعة المعاهدات
E.قبلت المعاهدات بشرط تعديلها

✅الإجابة الصحيحة ☑ C :

السؤال 14:
متى ضمت كندا الإقليم الذي طبقت عليه معاهداتها؟
A.عام 1920
B.عام 1938
C.عام 1948 ☑
D.عام 1952
E.عام 1960

✅الإجابة الصحيحة ☑ C :

السؤال 15:
ما الدولة التي ضمت المستعمرة الفرنسية "شاندر ناغور" وطبقت عليها معاهداتها؟
A.باكستان
B.إندونيسيا
C.الهند ☑
D.نيبال
E.الصين

✅الإجابة الصحيحة ☑ C :

السؤال 16:
في أي سنة ضمت إندونيسيا "آيريان الغربية" وطبقت عليها معاهداتها؟
A. 1950
B. 1951
C. 1955
D.غير مذكور بدقة في النص ☑️
E. 1961

✅الإجابة الصحيحة☑️ D :

السؤال 17:
أي من الأساليب التالية ليست وسيلة استخدمتها الدول الجديدة للإقرار بالمعاهدات السابقة؟
A.تبادل المذكرات
B.النص عليها في الدستور
C.تسجيلها في الأمم المتحدة
D.اعتراف من محكمة العدل الدولية ☑️
E.النص عليها في معاهدات جديدة

✅الإجابة الصحيحة☑️ D :

السؤال 18:
ما الدولة التي نصت في دستورها (المادة 227) على التزامها بالمعاهدات السابقة؟
A.غانا
B.بورما ☑️
C.نيجيريا
D.سيراليون
E.ماليزيا

✅الإجابة الصحيحة☑️ B :

السؤال 19:

كيف عبّرت فولتا العليا عن رفضها للمعاهدات الفرنسية السابقة؟

A.برفض التصويت في الأمم المتحدة

B.ببيان عسكري

C.برسالة رسمية إلى الأمين العام للأمم المتحدة ☑️

D.بقطع العلاقات مع فرنسا

E.بإعلان عبر الإعلام الرسمي فقط

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 20:

ما الدول التي أعلنت التزامها المؤقت بالمعاهدات عبر توجيه تصريح رسمي إلى الأمم المتحدة؟

A.تنجانيقا وأوغندا وملاوي وزامبيا وبوتسوانا وغيرها ☑️

B.مصر وسوريا والعراق واليمن

C.الجزائر وليبيا والمغرب وتونس

D.نيجيريا وغانا وسيراليون فقط

E.الأردن ولبنان وفلسطين

✅الإجابة الصحيحة ☑️ A :

📘أثر التغيرات الإقليمية الجزئية في الأموال

السؤال 1:

ما القاعدة العامة بشأن انتقال الأموال العامة نتيجة لتغيرات إقليمية جزئية؟

A.تبقى ملكًا لدولة الأصل

B.يتم تقاسمها بين الدولتين

C.تنتقل للدولة التي آل إليها الإقليم☑️

D.تبقى ملكًا مشتركًا للأمم المتحدة

E.تُباع في مزاد دولي

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 2:

ما المقصود بـ "الأموال العامة" في القانون الدولي؟

A.الأموال الخاصة بالرعايا الأجانب

B.الممتلكات الخاصة بالجيش

C.الأموال المخصصة لمرفق عام أو منفعة عامة☑️

D.الأملاك التجارية الدولية

E.الاحتياطات النقدية للدولة

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 3:
ما القضية التي أكدت فيها محكمة العدل الدولية الدائمة مبدأ انتقال الأموال العامة؟
A.المصالح الألمانية في ساليسيا
B.شركة إنارة الفنارات العثمانية
C.جامعة ☑️ Peter Pazmany , بين المجر وتشيكوسلوفاكيا
D.قضية ما فروماتس
E.النزاع بين مصر وإسرائيل

✅الإجابة الصحيحة☑️ C :

السؤال 4:
أي من المعاهدات التالية لم تتضمن قاعدة انتقال الأموال العامة؟
A.معاهدة فرساي
B.معاهدة سان جرمان
C.معاهدة تريانون
D.معاهدة وستفاليا☑️
E.اتفاقية فرنسا وموريتانيا 1963

✅الإجابة الصحيحة☑️ D :

السؤال 5:
بموجب معاهدة فرساي لعام 1919، ماذا حدث للأموال الخاصة في إقليمي الألزاس واللورين؟
A.بقيت ملكًا لألمانيا
B.تقاسمتها فرنسا وألمانيا
C.نُقلت إلى فرنسا دون مقابل☑️
D.خضعت لتحكيم دولي
E.سُجلت لدى عصبة الأمم

✅الإجابة الصحيحة☑️ C :

السؤال 6:
ما القاعدة المتعلقة بـ الأموال الخاصة عند حدوث تغيير إقليمي؟
A.تنتقل للدولة الجديدة دون قيد
B.تبقى لدولة الأصل ما لم يتفق خلاف ذلك ☑️
C.تُلغى جميع الحقوق المتعلقة بها
D.تخضع لتقاسم بين الأفراد والدولة
E.تُعاد إلى ملاكها الأصليين من الأفراد

✅الإجابة الصحيحة ☑️ : B

السؤال 7:
ما الاتفاقية التي نصت على انتقال الأموال الخاصة من فرنسا إلى لبنان؟
A.اتفاقية إيفيان
B.اتفاقية فرساي
C.الاتفاقية الفرنسية اللبنانية لعام 1948 ☑️
D.اتفاقية الجزائر الفرنسية 1962
E.معاهدة الصلح الإيطالية

✅الإجابة الصحيحة ☑️ : C

السؤال 8:
ما الاتجاه السائد حاليًا في التعامل مع الأموال العامة والخاصة عند التغيرات الإقليمية؟
A.إبقاؤها تحت وصاية دولية
B.تأميمها مباشرة
C.نقلها إلى الدولة الضامة أو الناشئة ☑️
D.إخضاعها لمحكمة العدل الدولية
E.إعادة تقييمها بواسطة صندوق النقد

✅الإجابة الصحيحة ☑️ : C

السؤال 9:
ما هو المبدأ الذي يُطبّق على حقوق الأفراد أو الشركات بعد انتقال السيادة على الإقليم؟
A.مبدأ السيادة المطلقة
B.مبدأ المصالح العليا للدولة
C.مبدأ الحقوق المكتسبة ☑️
D.مبدأ الاعتراف المشروط
E.مبدأ التوازن الدولي

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 10:
في أي قضية قضت محكمة العدل الدولية الدائمة باحترام الحقوق المكتسبة لرعايا ألمان بعد انتقال السيادة إلى بولونيا؟
A.إنارة الفنارات
B. Peter Pazmany
C.المصالح الألمانية في ساليسيا العليا ☑️
D.قضية طنجة
E.ما فروماتس

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 11:
في قضية "إنارة الفنارات العثمانية"، ما كان قرار المحكمة الدولية بشأن التزامات الشركة الفرنسية؟
A.إلغاؤها فورًا
B.خضوعها للتفاوض
C.استمرار سريانها في مواجهة اليونان ☑️
D.عرضها على الأمم المتحدة
E.إحالتها إلى لجنة التحكيم الدولي

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 12:
ما مضمون الفقرة الرابعة من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1803 لعام 1962؟
A.عدم الاعتراف بالمعاهدات القديمة
B.إلغاء العقود الأجنبية فورًا
C.أحقية الدولة في تأميم الاستثمارات لقاء تعويض عادل ☑
D.إخضاع جميع النزاعات لمحكمة العدل الدولية
E.إلغاء جميع الامتيازات السابقة

✅الإجابة الصحيحة ☑ C :

السؤال 13:
ما موقف التعامل الدولي من إلغاء أو تعديل الامتيازات التي منحتها دولة الأصل؟
A.يُمنع تمامًا الإلغاء
B.الإلغاء مقبول بدون شروط
C.يمكن إلغاؤها أو تعديلها لصالح الدولة الجديدة ☑
D.يحتاج إلى موافقة الدولتين
E.يعتبر باطلًا دوليًا دائمًا

✅الإجابة الصحيحة ☑ C :

السؤال 14:
ما القضية التي أكدت فيها محكمة العدل الدولية أن احترام الامتيازات لا يعني منع تعديلها؟
A.ساليسيا العليا
B.إنارة الفنارات
C. Peter Pazmany
D.ما فروماتس ☑
E.قضية طنجة

✅الإجابة الصحيحة ☑ D :

السؤال 15:

أي المعاهدات التالية نصّت على احترام الحقوق المكتسبة بعد التغيرات الإقليمية؟

A.معاهدة باريس 1815

B.معاهدة الصلح الإيطالية 1947☑️

C.ميثاق عصبة الأمم

D.معاهدة ميونيخ 1938

E.إعلان حقوق الإنسان

✅الإجابة الصحيحة☑️ B :

📘الموضوع: أثر التغيرات الإقليمية الجزئية في الديون

السؤال 1:

ما الذي يحدث بالنسبة للديون المحلية عند انتقال الإقليم إلى دولة جديدة؟

A.تبقى ديونًا في ذمة دولة الأصل

B.تنتقل ديونها إلى الدولة التي آل إليها الإقليم☑️

C.تُلغى تمامًا

D.تُدفع مناصفة بين الدولتين

E.يتم دفعها من قبل الأمم المتحدة

✅الإجابة الصحيحة☑️ B :

السؤال 2:
ما المعاهدة التي نصت على انتقال الديون المحلية إلى الدولة التي يدخل في سيادتها؟
A.معاهدة سان جرمان
B.معاهدة تريانون
C.معاهدة الصلح الإيطالية 1947☑️
D.معاهدة فرساي
E.معاهدة باريس 1815

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 3:
أي من الآراء التالية يتعلق بالديون العامة نتيجة لتغيرات إقليمية؟
A.الدولة المتنازل عنها تظل مسؤولة عن الديون العامة
B.الدولة التي تنتقل إليها السيادة تتحمل الديون العامة
C.الدولة المتنازل عنها تظل وحدها مسؤولة عن الديون العامة☑️
D.لا يتحمل أي طرف أي ديون
E.يتم تقاسم الديون بين الدولة المتنازلة والدولة المتنازل إليها بالاتفاق

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 4:
في قضية توزيع الديون العثمانية، ماذا كان قرار التحكيم الذي أصدره يوجين بورل؟
A.انتقال الديون إلى الدول الجديدة
B.رفض تحمل الدولة الضامة للديون
C.تأكيد أن الدولة الضامة تتحمل الديون جزئيًا
D.إلزام الدولة الجديدة بتقسيم الديون
E.إلزام الدولة المتنازلة بدفع الديون كاملة

✅الإجابة الصحيحة ☑️ B :

السؤال 5:
أي من الدول التالية رفضت تحمل أي جزء من الديون العامة بعد استقلالها عن بريطانيا؟
A.كندا
B.الولايات المتحدة الأمريكية 1783☑️
C.بولونيا
D.استونيا
E.مصر

✅الإجابة الصحيحة ☑️ B :

السؤال 6:
ما الدولة التي قبلت تحمل جزء من الديون العامة بعد انفصالها عن بريطانيا؟
A.كندا 1948☑️
B.نيجيريا
C.الفلبين
D.غانا
E.الهند

✅الإجابة الصحيحة ☑️ A :

السؤال 7:
ماذا نصت عليه معاهدة الصلح الإيطالية لعام 1947 فيما يتعلق بالديون العامة؟
A.تحمل الدول الجديدة جزءًا من الديون العامة
B.تم إعفاء الدول التي انفصلت عن إيطاليا من الديون العامة☑️
C.تقاسم الديون بين إيطاليا والدول الجديدة
D.تم تحديد حصص الديون بناءً على السكان
E.أُعيد توزيع الديون بشكل عادل بين الدول

✅الإجابة الصحيحة ☑️ B :

السؤال 8:
ما المعيار الذي يُعتبر الأكثر دقة لتحديد نصيب الإقليم من الديون العامة؟
A.مساحة الإقليم
B.عدد سكان الإقليم
C.نسبة الضرائب التي كان يدفعها الإقليم☑️
D.الإنتاجية الاقتصادية للإقليم
E.مستوى التطور الصناعي للإقليم

✅الإجابة الصحيحة☑️ C :

السؤال 9:
في مؤتمر برلين 1878، أي معيار تم اعتماده لتحديد نصيب دول البلقان من ديون الإمبراطورية العثمانية؟
A.عدد السكان
B.مساحة الأراضي
C.مستوى الدخل
D.المساحة الجغرافية☑️
E.حجم التجارة

✅الإجابة الصحيحة☑️ D :

السؤال 10:
أي من المعاهدات التالية نصت على تقسيم الديون العامة بين الدولة المتنازلة والدولة المتنازل إليها؟
A.معاهدة فرساي 1919
B.معاهدة تريانون 1920
C.معاهدة سان جرمان 1919
D.معاهدة الصلح الإيطالية 1947☑️
E.معاهدة باريس 1815

✅الإجابة الصحيحة☑️ D :

السؤال 11:
ما سبب رفض اعتماد مساحة الإقليم كمقياس لتحديد نصيب الدولة الجديدة من الديون العامة؟
A.لأنها لا تعكس القيمة الاقتصادية الحقيقية للإقليم ☑️
B.لأنها تعتمد على عدد السكان
C.لأنها تعتمد على قيمة الاستثمارات الأجنبية
D.لأن المساحة لا تحدد الدخل الوطني
E.لأنها تعني عكس ما هو مقرر في المعاهدات الدولية

✅الإجابة الصحيحة ☑️ A :

السؤال 12:
ما معيار السكان الذي تم تبنيه في تحديد نصيب الإقليم من الديون العامة؟
A.اعتماد عدد السكان فقط
B.تجاهل الزيادة السكانية
C.اعتباره مقياسًا دقيقًا للقيمة الاقتصادية
D.تم رفضه لأنه لا يعكس القيمة الاقتصادية الحقيقية ☑️
E.استخدمته كل المعاهدات الدولية الحديثة

✅الإجابة الصحيحة ☑️ D :

السؤال 13:
فيما يخص توزيع الديون بين الدولة المتنازلة والدولة المتنازل إليها، أي من الآراء التالية يُعتبر الأكثر قبولًا دوليًا؟
A.التوزيع بناءً على عدد السكان فقط
B.تقسيمها بناءً على حجم الاقتصاد فقط
C.تقسيمها بناءً على نسبة الضرائب التي كان يدفعها الإقليم ☑️
D.توزيعها بشكل عشوائي
E.توزيعها بناءً على حجم الموارد الطبيعية

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

رابعًا – أثر التغيرات الإقليمية الجزئية في النظام القانوني الداخلي

السؤال 1:
ما هي القاعدة العامة بشأن الأعمال القانونية الصادرة من دولة الأصل قبل التنازل الإقليمي؟

A.تُعد ملزمة قانونًا للدولة الضامة
B.تُنفذ تلقائيًا دون حاجة لموافقة الدولة الضامة
C.تُعتبر ملغاة بمجرد انتقال الإقليم
D.تُعتبر أجنبية ولا تنفذ إلا بموافقة الدولة الضامة ☑️
E.يُعاد تنفيذها من قبل محاكم الدولة الضامة

✅الإجابة الصحيحة ☑️ D :

السؤال 2:
ما الحكم القضائي الذي أيد إجراءات بولونيا ضد الموظفين الذين عينتهم ألمانيا في ساليسيا العليا؟

A.محكمة العدل الدولية 1949
B.محكمة باريس العليا 1931
C.محكمة تحكيم ساليسيا العليا 1928 و1934 ☑️
D.المحكمة العليا في الهند 1955
E.مجلس الدولة الفرنسي 1939

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 3:

ما هو مضمون قرار مجلس الدولة الفرنسي الصادر في 12 حزيران 1939؟

A. إلغاء جميع الأحكام الألمانية في الألزاس واللورين

B. رفض تعيين الموظفين الفرنسيين

C. تأييد إجراءات فرنسا ضد الموظفين الألمان في المقاطعات المنضمة ☑️

D. دعم المعاهدات مع الهند

E. دعوة لإعادة الموظفين إلى مناصبهم

✅ الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 4:

ما هو مضمون قرار المحكمة العليا في الهند عام 1955؟

A. اعتبار بريطانيا مسؤولة عن تعيينات غير قانونية

B. تأييد الإجراءات الهندية ضد موظفين عيّنتهم بريطانيا قبل الاستقلال ☑️

C. رفض سيادة الهند على الأراضي البريطانية

D. تنفيذ قرارات المحاكم البريطانية

E. بطلان جميع التعيينات البريطانية

✅ الإجابة الصحيحة ☑️ B :

السؤال 5:

ماذا نصّت معاهدة فرساي سنة 1919 بخصوص الأحكام الألمانية؟

A. تنفيذها تلقائي في الألزاس واللورين

B. إلغاؤها دون الرجوع لأي جهة

C. تنفيذها فقط بموافقة المحاكم الفرنسية المختصة ☑️

D. إخضاعها لمحكمة دولية

E. جعلها جزءاً من القانون الفرنسي

✅ الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 6:
بموجب اتفاق خاص مع الهند عام 1951، ماذا التزمت به فرنسا؟
A.نقل جميع القوانين إلى شاندر ناغور
B.إلغاء التعيينات السابقة
C.دفع تعويض عادل لمن عُيّن قبل الضم وتم إقصاؤه ☑️
D.إصدار قانون جديد لكل مقاطعة
E.إلغاء سلطة الموظفين المحليين

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 7:
متى تُطبق قوانين الدولة الضامة فورًا وبدون إجراءات خاصة؟
A.عند كونها قوانين مدنية فقط
B.عندما تتعلق بالنظام العام والآداب
C.إذا كانت تخص النظام الدستوري والسياسي ☑️
D.بعد موافقة محكمة دولية
E.بعد فترة انتقالية ملزمة

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 8:
ما المطلوب لتطبيق القوانين الخاصة التي تنظم مراكز الأفراد في الإقليم المنضم؟
A.إقرار شعبي في الإقليم
B.موافقة الدول المجاورة
C.إجراء تشريعي مع النشر والإصدار القانوني ☑️
D.تدخل المحكمة الدستورية
E.مصادقة مجلس الأمن

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 9:

ما الهدف من وجود فترة انتقالية بعد التغير الإقليمي؟

A.ضمان مراجعة القوانين السابقة

B.الحفاظ على القوانين الجديدة سرًا

C.بقاء قانون الدولة المتنازلة ساريًا مؤقتًا ☑️

D.دعم الموظفين القدامى

E.إلغاء الدستور في الإقليم

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 10:

ما الطبيعة القانونية للأعمال التشريعية والقضائية والإدارية التي أصدرتها دولة الأصل بعد الضم؟

A.ملزمة مباشرة للدولة الجديدة

B.تُنفذ فورًا دون قيد

C.تُعتبر باطلة تمامًا

D.تُعتبر أجنبية لا تنفذ دون اتفاق خاص ☑️

E.تُعاد صياغتها من البرلمان الدولي

✅الإجابة الصحيحة ☑️ D :

خامسًا: أثر التغيرات الإقليمية الجزئية في جنسية السكان

1.ماذا يترتب عادة على التغير الجزئي الذي يصيب إقليم دولة ما من حيث جنسية السكان؟

A)يحتفظ السكان بجنسيتهم الأصلية إلى الأبد

B)يصبح السكان عديمي الجنسية تلقائيًا

C)يكتسب السكان جنسية دولة ثالثة بالتحكيم الدولي

D)يفقد السكان جنسيتهم الأصلية ويكتسبون جنسية الدولة الجديدة

E)يُخير السكان في الانضمام لأي جنسية يختارونها دون شرط

✅الإجابة الصحيحة ☑️ D :

2.متى يتم عادة تغيير جنسية سكان الإقليم المنفصل؟
A)بعد صدور قانون خاص من الدولة الجديدة
B)بعد استفتاء شعبي عام
C)بمجرد ضمه لدولة أخرى أو نشوء دولة جديدة
D)بعد مرور عشر سنوات من الضم
E)بقرار من محكمة العدل الدولية
✅الإجابة الصحيحة☑️ C :

3.ما المقصود بحق الخيار (Droit d'option) في سياق التغيرات الإقليمية؟
A)اختيار الدين المناسب بعد الضم
B)تحديد شكل الحكم في الإقليم الجديد
C)الحق في انتخاب حكومة جديدة
D)حق السكان في اختيار الجنسية بين القديمة والجديدة
E)الحق في الطعن على قرار الضم أمام المحاكم الدولية
✅الإجابة الصحيحة☑️ D :

4.أي من المعاهدات الآتية منحت حق الخيار لسكان إقليم بعد الحرب العالمية الأولى؟
A)معاهدة فيينا 1815
B)معاهدة فرانكفورت 1871
C)معاهدة الصلح الإيطالية 1947
D)معاهدات الصلح بعد الحرب العالمية الأولى
E)اتفاقية إيفيان 1962
✅الإجابة الصحيحة☑️ D :

5.ما هي الاتفاقية التي منحت الفرنسيين من سكان الجزائر حق الخيار بين الجنسيات؟

A)معاهدة فرانكفورت

B)معاهدة الصلح الإيطالية

C)اتفاقية سايكس-بيكو

D)اتفاقية إيفيان 1962

E)معاهدة لوزان

✅الإجابة الصحيحة ☑️ : D

6.في أي سنة عقدت معاهدة فرانكفورت بين فرنسا وألمانيا بخصوص حق الخيار لسكان الألزاس واللورين؟

A) 1830

B) 1871

C) 1919

D) 1947

E) 1962

✅الإجابة الصحيحة ☑️ : B

7.أي من المناطق الآتية كانت موضوعًا لمعاهدة صلح إيطالية منحت سكانها حق الخيار؟

A)الألزاس واللورين

B)ساليسيا العليا

C)تند (Tende) و لا بريك(La Brique)

D)شاندر ناغور

E)لواء الإسكندرونة

✅الإجابة الصحيحة ☑️ : C

8.ما هي الدولة التي ضمت لواء الإسكندرونة بموجب اتفاق مع فرنسا سنة 1939؟

A)ألمانيا

B)الهند

C)تركيا

D)الجزائر

E)إيطاليا

✅الإجابة الصحيحة☑️ : C

9.أي من هذه المعاهدات خصت سكان شاندر ناغور بحق الخيار في الجنسية؟

A)اتفاقية إيفيان

B)معاهدة فرساي

C)معاهدة الصلح الإيطالية

D)معاهدة فرنسا والهند سنة 1951

E)معاهدة فرانكفورت

✅الإجابة الصحيحة☑️ : D

10.ما هي المدة التي منحتها اتفاقية إيفيان للفرنسيين في الجزائر لاختيار جنسيتهم؟

A)سنة واحدة

B)خمس سنوات

C)ثلاث سنوات

D)ستة أشهر

E)سنتان

✅الإجابة الصحيحة☑️ : C

📘الفصل: التغيرات الإقليمية وآثارها

الفرع الثاني: التغيرات التي تؤدي إلى زوال الدولة

السؤال 1:
أي من الحالات التالية تُعد مثالًا على زوال الدولة نتيجة الضم القسري من دول أخرى؟

A.اتحاد مصر وسوريا عام 1958
B.انفصال لواء الإسكندرونة عن سوريا
C.انضمام بولندا إلى الاتحاد الأوروبي
D.تقسيم بولندا بين روسيا وبروسيا والنمسا
E.اتحاد تنجانيقا وزنجبار لتكوين تنزانيا

✅الإجابة الصحيحة ☑️ D :

السؤال 2:
زوال دولة صربيا والجبل الأسود سنة 1918 كان بسبب:

A.غزو ألماني مباشر
B.استعمار بريطاني
C.انضمامهما إلى يوغسلافيا
D.تعرضهما لحرب أهلية
E.اندماجهما في الاتحاد السوفيتي

✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 3:
أي من الدول التالية زالت نتيجة الضم إلى الاتحاد السوفيتي سنة 1940؟
A.بولندا، تشيكوسلوفاكيا، النمسا
B.سوريا، لبنان، الأردن
C.ليتوانيا، إستونيا، لاتفيا
D.تنزانيا، كينيا، أوغندا
E.النمسا، ألمانيا، فرنسا
✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 4:
ما الدولة الجديدة التي نتجت عن اتحاد مصر وسوريا عام 1958؟
A.الجمهورية الاتحادية السورية
B.الجمهورية الإسلامية المتحدة
C.الجمهورية العربية المتحدة
D.الدولة العربية الفيدرالية
E.اتحاد الجمهوريات السورية المصرية
✅الإجابة الصحيحة ☑️ C :

السؤال 5:
أي العبارات الآتية تعبر عن زوال الدولة نتيجة الاندماج؟
A.احتلال ألمانيا للنمسا
B.تكوين تنزانيا من اتحاد دولتين
C.تقاسم بولندا بين عدة دول
D.احتلال العراق للكويت
E.استعمار الجزائر من قبل فرنسا
✅الإجابة الصحيحة ☑️ B :

السؤال 6:
زالت دولة تنجانيقا ودولة زنجبار سنة 1964 بسبب:
A.استعمار فرنسي
B.غزو إيطالي
C.تكوين دولة تنزانيا
D.انفصال عن بريطانيا
E.اتحاد عسكري مؤقت
✅الإجابة الصحيحة☑️ C :

السؤال 7:
أي من الدول التالية استعادت شخصيتها الدولية بعد زوالها المؤقت بفعل الغزو أو الاستعمار؟
A.زنجبار وتنجانيقا
B.يوغسلافيا واليونان
C.سوريا والعراق
D.الحبشة وتشيكوسلوفاكيا
E.بولندا ولاتفيا
✅الإجابة الصحيحة☑️ D :

الفصل: زوال الدولة وآثاره القانونية

السؤال 1:
أي من الأمثلة التالية يُعد نموذجًا لزوال دولة نتيجة ضمها بالقوة؟
A.اتحاد مصر وسوريا لتكوين الجمهورية العربية المتحدة
B.ضم ليتوانيا ولاتفيا وإستونيا إلى الاتحاد السوفيتي عام 1940
C.استقلال النمسا بعد الحرب العالمية الثانية
D.اتحاد زنجبار وتنجانيقا لتكوين تنزانيا
E.اندماج ألمانيا الشرقية والغربية

✅الإجابة الصحيحة☑️ B :

السؤال 2:
زوال دولة نتيجة اندماج دولتين أو أكثر لتكوين دولة جديدة يُمثّل:
A.ضم بالقوة
B.تغيير في الحكومة
C.تغيير إقليمي جزئي
D.تكوين دولة جديدة بسيادة جديدة
E.احتلال عسكري مؤقت

✅الإجابة الصحيحة☑️ D :

السؤال 3:
أي مما يلي يُعتبر زوالًا مؤقتًا للدولة؟
A.ضم بولندا من قبل روسيا والنمسا وبروسيا
B.اتحاد تنجانيقا وزنجبار
C.الاحتلال الإيطالي للحبشة قبل استعادتها لاستقلالها
D.اتحاد مصر وسوريا
E.تكوين الجمهورية التشيكية

✅الإجابة الصحيحة☑️ C :

السؤال 4:
المعاهدات التي تنتقل إلى الدولة الجديدة بعد زوال الدولة السابقة تشمل:
A.معاهدات التحالف
B.المعاهدات السياسية
C.معاهدات تسليم المجرمين
D.معاهدات تنظم الحدود والمواصلات
E.المعاهدات ذات الطابع الشخصي

✅الإجابة الصحيحة☑️ D :

السؤال 5:
المعاهدات التي تقوم على اعتبارات شخصية بين الدول مثل التحالف والمعونة المتبادلة:
A.تبقى سارية بعد زوال الدولة
B.تنتقل إلى الدولة الجديدة تلقائيًا
C.تُطبق جزئيًا
D.تنقضي بزوال الدولة
E.تُجدد تلقائيًا

✅الإجابة الصحيحة☑️ D :

السؤال 6:
أي من الدول التالية خالف مبدأ انقضاء المعاهدات الشخصية بزوال الدولة؟
A.فرنسا
B.بلجيكا
C.الولايات المتحدة
D.الجمهورية العربية المتحدة
E.بريطانيا

✅الإجابة الصحيحة☑️ D :

السؤال 7:
ما هو موقف لجنة القانون الدولي من مسألة استمرار نفاذ المعاهدات بعد زوال الدولة؟
A.رفضت الفكرة تمامًا
B.قبلتها فقط للمعاهدات السياسية
C.أخذت باتجاه استمرار النفاذ
D.قررت إلغاء جميع المعاهدات
E.لم تُصدر أي موقف

✅الإجابة الصحيحة☑️ C :

السؤال 8:
وفقًا للقواعد العامة، الأموال العامة والخاصة للدولة الزائلة:
A.تُوزع على الدول المجاورة
B.تُعاد للأفراد
C.تبقى معلقة حتى الاعتراف الدولي
D.تنتقل إلى الدولة الجديدة أو الضامة
E.تنقل إلى المنظمات الدولية

✅الإجابة الصحيحة☑️ D :

السؤال 9:
فيما يخص الديون التي تحملتها الدولة الزائلة، ما القاعدة العامة؟
A.تسقط تلقائيًا بزوالها
B.تنتقل إلى الدولة الخلف
C.تُلغى بمرور الزمن
D.يتحملها الشعب فقط
E.لا تُعتبر مسؤولية قانونية

✅الإجابة الصحيحة☑️ B :

السؤال 10:
من الأمثلة على معاهدة ذات طابع إقليمي انتقلت إلى الدولة الخلف:
A.معاهدة التحالف بين النمسا وألمانيا
B.اتفاقيات لاهاي
C.المعاهدة بين فرنسا ودولة الكونغو سنة 1884
D.اتفاقية الدفاع المشترك العربي
E.اتفاقية تسليم المجرمين بين مصر والسعودية

✅الإجابة الصحيحة☑️ C :

📘الفصل الرابع – المسؤولية الدولية

📌*الموضوع: تعريف المسؤولية الدولية وعناصرها*

1.ما هو العنصر الأساسي الأول في المسؤولية الدولية؟

A)العمل الذي يترتب عليه غرامة مالية
B)موافقة الدول على العقوبة
C)مشروعية العمل
D)تحديد المسؤول مباشرة
E)صدور قرار أممي

✅الإجابة ✔️ C :

2.يرتكز العنصر الثاني في المسؤولية الدولية على:

A)توافر نية العدوان
B)وجود تحالفات دولية
C)تقدير عدم المشروعية وفق القانون الدولي
D)الضرر الجسيم
E)موافقة مجلس الأمن

✅الإجابة ✔️ C :

3.ما المقصود بالعمل غير المشروع في القانون الدولي؟

A)كل فعل ترفضه الأعراف فقط
B)كل مخالفة لالتزام دولي تفرضه قاعدة دولية
C)كل ما يُلحق ضررًا ماديًا فقط
D)كل ما يصدر عن دولة نامية ضد متقدمة
E)كل فعل مهدد للسلم الدولي فقط

✅الإجابة ✔️ B :

4.أي من الآتي يمثل مثالا على العمل غير المشروع بحسب التعريف؟

A)قبول دولة لتعديل في معاهدة
B)نقض دولة لالتزامات معاهدة سابقة
C)دخول اتفاقية جديدة
D)توقيع معاهدة صداقة
E)إرسال مساعدات إنسانية دون إذن

✅الإجابة ✔ B :

5.ما الذي تلتزم به الدولة التي أخلّت بالتزام دولي وألحقت ضرراً بدولة أخرى؟

A)إعلان الحرب
B)تقديم شكوى للأمم المتحدة
C)تعويض الدولة المتضررة
D)اعتذار رسمي فقط
E)الانسحاب من المجتمع الدولي

✅الإجابة ✔ C :

6.المحكمة التي أقرت مبدأ أن خرق الالتزامات الدولية يستوجب التعويض هي:

A)المحكمة الجنائية الدولية
B)محكمة العدل الأوروبية
C)المحكمة العليا الأمريكية
D)محكمة العدل الدولية الدائمة
E)مجلس الأمن الدولي

✅الإجابة ✔ D :

.7في أي سنة أصدرت محكمة العدل الدولية الدائمة قرارها بخصوص مصنع شورزو؟

A) 1919

B) 1925

C) 1927

D) 1930

E) 1945

✅الإجابة ✔ C :

.8ما الذي اعتبرته المحكمة متمماً لتطبيق الاتفاقات الدولية؟

A)الاعتراف السياسي

B)فرض العقوبات الاقتصادية

C)التعويض المناسب

D)الاتفاقيات الثنائية

E)إنشاء لجان رقابة

✅الإجابة ✔ C :

.9ما الصيغة التي تبنتها المحكمة بشأن تضمين التعويض في الاتفاقات الدولية؟

A)يجب النص عليه صراحة في كل معاهدة

B)لا حاجة للإشارة إليه في كل اتفاقية

C)لا يُلزم إلا باتفاق جديد

D)التعويض لا يدخل ضمن الاتفاقات

E)يحدد حسب تقدير المتضرر

✅الإجابة ✔ B :

10.ما هو مصدر القواعد التي تحكم المسؤولية الدولية حالياً؟

A)المعاهدات فقط
B)قرارات مجلس الأمن
C)المبادئ السياسية
D)العرف الدولي
E)ميثاق الأمم المتحدة

✅الإجابة ✔️ D :

11.ما الهيئة التي تعمل حاليًا على تدوين قواعد المسؤولية الدولية؟

A)مجلس الأمن
B)الجمعية العامة للأمم المتحدة
C)المحكمة الجنائية الدولية
D)لجنة القانون الدولي
E)منظمة العفو الدولية

✅الإجابة ✔️ D :

📘المبحث الأول: طبيعة المسؤولية الدولية وأنواعها وأساسها

1.المسؤولية الدولية هي علاقة بين:
A)فردين فقط
B)دولتين أو أكثر فقط
C)حكومة وشركة خاصة
D)فرد وحكومة
E)مؤسسات دولية فقط

✅الإجابة ✔️ B :

2.وفق الرأي السائد في الفقه الدولي، المسؤولية الدولية لا تكون إلا بين:
A)حكومات محلية
B)أفراد وشركات
C)دولتين أو أكثر
D)دول ومنظمات غير حكومية
E)دول وأفراد

✅الإجابة ✔ C :

3.في قرار محكمة العدل الدولية الدائمة سنة 1938 في قضية الفوسفات المغربي، المسؤولية الدولية نشأت بسبب:
A)نزاع تجاري بين شركات
B)عمل مسند لإحدى الدول يتعارض مع اتفاقية بين دولتين
C)انتهاك حقوق الإنسان
D)غزو عسكري
E)عقد تجاري دولي

✅الإجابة ✔ B :

4.متى تثار المسؤولية الدولية؟
A)عند حدوث خلاف سياسي بين دولتين
B)عندما تدعي دولة بأنها أصيبت بضرر وتطالب بالتعويض
C)في حال توقيع معاهدات جديدة
D)فقط في حالات الحرب
E)عند تغيير النظام السياسي

✅الإجابة ✔ B :

.5أي مما يلي يعتبر من أشكال الضرر التي قد تثير المسؤولية الدولية؟
(Aخطأ مباشر كالإعتداء على علم الدولة
(Bمشاكل إدارية داخل الدولة
(Cتغير في السياسات الداخلية للدولة
(Dحالات الطوارئ الصحية
(Eأزمة اقتصادية داخلية

✅الإجابة ✔ A :

.6ما هو المثال على الإخلال بالقانون الدولي الذي يؤدي إلى مسؤولية دولية؟
(Aالتفاوض على اتفاقيات جديدة
(Bانتهاك أحكام معاهدة بين دولتين
(Cتوقيع معاهدات سلام
(Dاستضافة فعاليات دولية
(Eالتبادل الثقافي

✅الإجابة ✔ B :

.7من يحق له حماية رعاياه المتضررين من أعمال مخالفة للقانون الدولي؟
(Aالدولة التي يقيم فيها الأفراد فقط
(Bالدولة التي ينتمي إليها هؤلاء الأفراد
(Cالمنظمات غير الحكومية
(Dالأمم المتحدة فقط
(Eالدولة الضامنة للسلام

✅الإجابة ✔ B :

.8المسؤولية الدولية بين الأفراد والدولة التي يقيمون فيها:
A)تنشأ مباشرة
B)لا تنشأ مباشرة بل تكون بين دولتهم والدولة التي ترتكب الضرر
C)تتحملها الأمم المتحدة
D)لا علاقة لها بالقانون الدولي
E)يتم التعامل معها في المحاكم الوطنية فقط

✅الإجابة ✔ B :

📘المبحث الثاني: أنواع المسؤولية الدولية وأساسها

.1المسؤولية الدولية المباشرة تحدث عندما:
A)تقع أخطاء في القانون الداخلي فقط
B)تخالف الدولة التزاماتها الدولية بشكل مباشر
C)تكون هناك خلافات بين شركات خاصة
D)تكون المسؤولية على الأفراد فقط
E)تلتزم الدول بالمعاهدات بشكل صحيح

✅الإجابة ✔ B :

.2المسؤولية الدولية غير المباشرة تعني:
A)مسؤولية الدولة عن أفعالها فقط
B)مسؤولية دولة عن أفعال دولة أخرى بسبب علاقة قانونية خاصة
C)مسؤولية الأفراد عن الدولة
D)مسؤولية الدول تجاه منظمات دولية
E)مسؤولية دولية دون علاقة قانونية

✅الإجابة ✔ B :

3.أي من الحالات التالية تعبر عن المسؤولية الدولية غير المباشرة؟
A)الحماية
B)الاستعمار
C)الحرب
D)الاتفاقيات التجارية
E)التعاون الثقافي

✅الإجابة ✔ A :

4.في نظام الحماية، من تكون مسؤولة عن التصرفات غير المشروعة المنسوبة للدولة المحمية؟
A)الدولة المحمية فقط
B)الأمم المتحدة
C)الدولة الحامية
D)الدولة الأخرى المجاورة
E)المنظمات غير الحكومية

✅الإجابة ✔ C :

5.في حالة الانتداب، تتحمل المسؤولية عن التصرفات غير المشروعة:
A)الدولة المنتدبة
B)الدولة المنتدبة والدولة المنتدبة معا
C)الدولة الخاضعة للانتداب فقط
D)المجتمع الدولي
E)الدول المجاورة

✅الإجابة ✔ A :

6.من شروط المسؤولية الدولية وفق القضاء الدولي الحديث:

A)وجود اتفاق دولي مكتوب

B)الإسناد وعدم مشروعية التصرف

C)وقوع الضرر فقط

D)إعلان رسمي من الأمم المتحدة

E)وجود نزاع مسلح

✅الإجابة ✔ B :

7.شرط "الإسناد" في المسؤولية الدولية يعني:

A)إثبات الضرر المالي فقط

B)نسبة الفعل أو الامتناع عن التصرف إلى الدولة

C)الإبلاغ إلى الأمم المتحدة

D)توقيع معاهدة دولية

E)التنسيق مع المنظمات الدولية

✅الإجابة ✔ B :

8.معيار "عدم مشروعية التصرف" في المسؤولية الدولية يُقاس بـ:

A)القوانين الداخلية للدولة فقط

B)قواعد القانون الدولي العام

C)اتفاقيات ثنائية بين الدول

D)العرف المحلي

E)توصيات المنظمات الدولية

✅الإجابة ✔ B :

9.المسؤولية الدولية ترتكز أساسًا على:
A)مخالفة قواعد القانون الداخلي
B)مخالفة قواعد القانون الدولي العام
C)اتفاقات تجارية بين الدول
D)المعاهدات الاقتصادية
E)العلاقات الدبلوماسية

✅الإجابة ✔ B :

المبحث الثاني: شروط المسؤولية الدولية

1.ما هي الشروط الثلاثة لقيام المسؤولية الدولية؟
A)الفعل يكون صادرًا من فرد، أن يكون مشروعًا، وأن يلحق ضررًا بدولة أخرى
B)الفعل منسوب للدولة، غير مشروع، ويلوّث البيئة
C)الفعل منسوب للدولة، غير مشروع، ويلحق ضررًا بدولة أخرى
D)وجود ضرر فقط
E)وجود فعل منسوب للدولة فقط

✅الإجابة ✔ C :

2.متى يُعد الفعل منسوبًا للدولة؟
A)عندما يصدر من أفراد فقط
B)عندما يصدر من سلطات وهيئات الدولة العامة، حتى لو لم يتعارض مع القانون الوطني
C)فقط عندما يكون قانونيًا داخليًا
D)فقط عندما يصدر عن رئيس الدولة
E)فقط عند صدور قرارات من المحاكم الدولية

✅الإجابة ✔ B :

.3تتحمل الدولة المسؤولية عن تصرفات أي سلطات في الدولة؟
(Aالتشريعية فقط
(Bالتنفيذية فقط
(Cالقضائية فقط
(Dالتشريعية والتنفيذية والقضائية
(Eالمؤسسات الخاصة فقط

✅الإجابة ✔ D :

.4إذا أصدر البرلمان قانونًا يتعارض مع التزامات الدولة الدولية، فهل تتحمل الدولة المسؤولية؟
(Aلا، لأن البرلمان مستقل
(Bنعم، الدولة مسؤولة عن التصرف التشريعي غير المشروع دوليًا
(Cلا، إذا كان القانون داخليًا فقط
(Dنعم، فقط إذا تم إبلاغ الأمم المتحدة
(Eلا، لأن القوانين المحلية لا تخضع للقانون الدولي

✅الإجابة ✔ B :

.5كيف تعامل القضاء الدولي حالات فرض ضرائب استثنائية مخالفة لاتفاقيات دولية؟
(Aلا يتحرك إطلاقًا
(Bيعترف بالضرائب مهما كانت
(Cيعتبرها مخالفة ويقر بمسؤولية الدولة
(Dيسمح للضرائب إذا كانت مؤقتة
(Eيعتمد على القانون الداخلي فقط

✅الإجابة ✔ C :

6.هل يترتب على تأميم ممتلكات أجنبية مسؤولية دولية؟
A)لا إذا تضمن القانون تعويضًا عادلاً وسريعًا
B)نعم دائمًا بغض النظر عن التعويض
C)لا إذا كانت الدولة ضعيفة
D)نعم، حتى لو تم التعويض
E)لا، إذا كان التأميم داخليًا فقط

✅الإجابة ✔ A :

7.ما هو موقف محكمة العدل الدولية بشأن التأميم؟
A)التأميم غير مشروع
B)التأميم حق سيادي لكل دولة بشرط تعويض عادل وسريع
C)التأميم يلغى كافة الالتزامات الدولية
D)التأميم لا يجوز إلا بقرار أممي
E)التأميم يخص القانون الدولي فقط

✅الإجابة ✔ B :

8.هل تتحمل الدولة المسؤولية عن تصرفات موظفيها خارج حدود اختصاصهم؟
A)نعم، إذا تم التصرف باسم الدولة وباستخدام وسائلها الرسمية
B)لا، الموظف فقط هو المسؤول
C)نعم، إذا وافق الموظف
D)لا، إلا إذا تم إبلاغ الأمم المتحدة
E)فقط في حالة الجرائم الدولية

✅الإجابة ✔ A :

9.متى تتحمل الدولة المسؤولية عن أحكام المحاكم الوطنية؟
A)فقط إذا كانت الأحكام صحيحة تمامًا
B)إذا كانت الأحكام تخالف قواعد القانون الدولي أو تمثل إنكار عدالة
C)لا تتحمل أبداً
D)إذا تم استئناف الحكم
E)فقط إذا حكمت محكمة دولية

✅الإجابة ✔ B :

10.ماذا يعني "إنكار العدالة"؟
A)الحكم الخاطئ بحسن نية
B)عدم نظر المحاكم في قضايا الأجانب، أو التأخير المبرر أو إصدار حكم ظالم ضدهم
C)حصول المواطن على حقوقه كاملة
D)وجود إجراءات استئناف
E)محاكمة عادلة

✅الإجابة ✔ B :

11.كيف تتعامل الدولة مع تصرفات رعاياها التي تخل بالأمن الدولي؟
A)لا تتحمل أي مسؤولية
B)تتحمل مسؤولية مباشرة لأنها لم تحافظ على الأمن والنظام في إقليمها
C)تتحمل المسؤولية فقط إذا كان الضرر مادياً
D)تتحمل المسؤولية إذا أبلغت الأمم المتحدة
E)فقط في حالة الحروب

✅الإجابة ✔ B :

12.ما هي الجهات التي تعتبر أفعالها سببًا في تحميل الدولة المسؤولية الدولية؟
A)أفراد عاديون فقط
B)السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية
C)المنظمات غير الحكومية فقط
D)شركات خاصة فقط
E)الحكومات الأجنبية فقط

✅الإجابة ✔ B :

13.في حالة إصدار قانون داخلي يتعارض مع اتفاقية دولية، كيف تنظر الدولة للقانون الدولي؟
A)القانون الداخلي يعلو على القانون الدولي
B)الدولة ملزمة بالقانون الدولي وتتحمل المسؤولية الدولية
C)الدولة لا تلتزم بأي من القانونين
D)القانون الدولي لا يطبق إلا بحكم قضائي دولي
E)لا يطبق القانون الدولي إلا على الأفراد

✅الإجابة ✔ B :

14.ما هو المقصود بـ "الواجبين" اللذين تتحمل الدولة المسؤولية عن عدم تنفيذهما بخصوص رعاياها؟
A)واجب التحصيل الضريبي وواجب الانتخابات
B)واجب منع الضرر قبل وقوعه وواجب قمع الضرر بعد وقوعه
C)واجب بناء الطرق وواجب توفير الكهرباء
D)واجب تسليم المجرمين وواجب دفع الضرائب
E)واجب إرسال الدبلوماسيين وواجب التفاوض

✅الإجابة ✔ B :

15.إذا تجاوز موظف حدود اختصاصه وأحدث ضرراً دولياً، من المسؤول؟
A)الموظف فقط
B)الدولة فقط إذا وافقت على التصرف
C)الدولة مسؤولة بسبب استخدام الموظف اسمها ووسائلها الرسمية
D)لا أحد مسؤول
E)الأمم المتحدة

✅الإجابة ✔ C :

16.كيف تعامل القضاء الدولي حالة تأخير المحاكم الوطنية في البت بالدعاوى ضد الأجانب؟
A)لا يعتبرها مخالفة
B)يعد ذلك إنكارًا للعدالة ويترتب عليه مسؤولية الدولة
C)تعتبر حقًا للمتهم
D)يعتبرها شأنًا داخليًا لا تدخل فيه الدول الأخرى
E)يعاقب القاضي المسؤول فقط

✅الإجابة ✔ B :

17.هل يمكن للدولة أن تستخدم دستورها كحجة لعدم الالتزام بالتزاماتها الدولية؟
A)نعم، الدستور هو القانون الأعلى
B)لا، القانون الدولي يعلو على الدستور في العلاقات الدولية
C)نعم، إذا وافقت الدول الأخرى
D)نعم، في قضايا الضرائب فقط
E)لا، إلا في حالات الطوارئ

✅الإجابة ✔ B :

18.ما المقصود بواجب المنع (Devoir de prévention) في المسؤولية الدولية؟
A)السماح للأجانب بالتصرف بحرية دون مراقبة
B)اتخاذ الدولة التدابير اللازمة لمنع التصرفات الضارة بحق الأجانب
C)منح الأجانب حصانة من القوانين المحلية
D)منع الأجانب من دخول البلاد
E)السماح بالتدخل العسكري لحماية الأجانب

✅الإجابة ✔ B :

19.أي من التصرفات التالية قد تُعتبر دليلاً على إخلال الدولة بواجب المنع؟
A)إرسال قوات مسلحة لحماية الأجانب
B)تجاهل مطالب الممثلين الدبلوماسيين بحماية الأجانب في منطقة خطرة
C)منع الأجانب من التجمعات
D)فرض ضرائب على الأجانب
E)منع الأجانب حق التصويت

✅الإجابة ✔ B :

20.في حالة اشتراك أفراد من الشرطة في أعمال عنف ضد الأجانب، كيف تُعتبر مسؤولية الدولة؟
A)الدولة غير مسؤولة لأن الشرطة مستقلة
B)الدولة مسؤولة لأنها لم تمنع تصرفات موظفيها
C)المسؤولية تقع على الأفراد فقط
D)المسؤولية تقع على الأجانب فقط
E)لا توجد مسؤولية دولية

✅الإجابة ✔ B :

.21ما التصرف الذي يُعفي الدولة من المسؤولية في حالة وقوع ضرر على الأجانب؟

A)عدم اتخاذ التدابير اللازمة
B)اشتراك الدولة في أعمال العنف
C)حصول الضرر من عمل اشترك فيه الأجنبي بتحريض منه
D)رفض الدولة ملاحقة المجرمين
E)تجاهل شكاوى الأجانب

✅الإجابة ✔ C :

.22ما هو "واجب القمع (Devoir de repression) "الذي تتحمله الدولة؟

A)منع الضرر قبل وقوعه
B)معاقبة المجرمين وتأمين التعويضات بعد وقوع الضرر
C)السماح بارتكاب الجرائم
D)تسليم المجرمين للدول الأخرى فقط
E)فرض القوانين على الأجانب فقط

✅الإجابة ✔ B :

.23أي من الحالات التالية يُعتبر إخلالاً بواجب القمع؟

A)متابعة المجرمين بشكل فعال
B)إصدار عفو عام بعد صدور الحكم على مجرم
C)توفير الحماية القانونية للضحايا
D)مراقبة حركة المجرمين بشكل مستمر
E)تقديم تعويض مناسب للمتضررين

✅الإجابة ✔ B :

24.لماذا يصعب إثبات إخلال الدولة بواجب المنع عمليًا؟
A)لأن الأجانب لا يقدمون شكاوى
B)لأن الدولة دائمًا توفر الحماية اللازمة
C)بسبب صعوبة إثبات أن الدولة لم تتخذ التدابير اللازمة بشكل فعلي
D)لأن الأجانب يشاركون دائمًا في الضرر
E)لأن القانون الدولي لا يعترف بواجب المنع

✅الإجابة ✔ C :

25.من الأمثلة التي تُظهر إخلال الدولة بواجب المنع، ما هو السلوك الذي يعبر عن ذلك؟
A)إرسال قوات مسلحة لحماية الأجانب
B)تورط الشرطة في أعمال عنف ضد الأجانب
C)إصدار تحذيرات دبلوماسية للسكان
D)ضمان حقوق الأجانب في المحاكم المحلية
E)السماح للأجانب بحرية الحركة

✅الإجابة ✔ B :

26.أي مما يلي لا يُعفي الدولة من المسؤولية في حالة الضرر الواقع على الأجانب؟
A)تعاون الأجنبي في التصرف الضار
B)نصيحة الدولة الأجنبية للأجنبي بمغادرة الإقليم
C)الامتناع عن اتخاذ تدابير حماية كافية
D)وجود أعمال عنف مشتركة بين الأجنبي والدولة
E)حرص الأجنبي على الامتثال للقوانين المحلية

✅الإجابة ✔ C :

27.واجب القمع يشمل مسؤولية الدولة في:
A)منع وقوع الضرر فقط
B)اتخاذ إجراءات لمعاقبة المجرمين وتأمين التعويضات بعد الضرر
C)فرض القانون فقط على مواطنيها
D)منع دخول الأجانب فقط
E)تقديم الدعم السياسي للمجرمين

✅الإجابة ✔ B :

28.في حالة إصدار الدولة عفو عام بعد صدور حكم على مجرم أجنبي، كيف تُصنف هذه الحالة؟
A)إجراء مشروع يمنع المسؤولية
B)إخلال بواجب القمع ويترتب عليه مسؤولية دولية
C)مسألة داخلية لا تؤثر على القانون الدولي
D)أمر يعود للدولة فقط دون مسؤولية دولية
E)لا تأثير له على الحقوق الدولية للأجانب

✅الإجابة ✔ B :

29.من مسؤولية الدولة في واجب القمع ما يلي، ما عدا:
A)ملاحقة المجرمين
B)معاقبة المجرمين
C)تسهيل فرار المجرمين
D)تأمين التعويضات للمتضررين
E)مراقبة حركة المجرمين

✅الإجابة ✔ C :

30.في حالات الضرر على الأجانب، ماذا يعني "رفض الدولة العمل بنصائح دولتها التي دعته إلى مغادرة الإقليم"؟
A)قبول الدولة المسؤولية عن الضرر
B)إلغاء مسؤولية الدولة إذا كان الأجنبي رفض النصيحة وغادر الإقليم
C)إثبات إخلال الدولة بواجب المنع
D)إلزام الدولة بحماية الأجنبي رغم رفضه النصيحة
E)تحميل الدولة مسؤولية الأجنبي فقط

✅الإجابة ✔ B :

31.في حالة الأضرار التي تلحق بالأجانب بسبب أعمال القتال في الثورة أو الحرب الأهلية، كيف تكون مسؤولية الدولة؟
A)الدولة مسؤولة دائمًا عن كل الأضرار
B)الدولة لا تتحمل المسؤولية بسبب مبدأ القوة القاهرة
C)الدولة مسؤولة فقط إذا كان القتال داخل حدودها
D)الدولة مسؤولة فقط إذا كانت الأضرار متعمدة
E)الدولة مسؤولة إذا لم تقدم تعويضًا

✅الإجابة ✔ B :

32.أي من الحالات التالية تُعد من أضرار الدولة التي تقع خارج نطاق القتال وتحمل المسؤولية عنها؟
A)تدمير ممتلكات الأجانب لأسباب عسكرية
B)القصف العشوائي لمواقع العدو
C)الاستيلاء على أموال الأجانب بدون ضرورة عسكرية
D)إصابة الأجانب أثناء القتال في الميدان
E)هجمات الثوار على القوات الحكومية

✅الإجابة ✔ C :

33.ما هو المبدأ القانوني الذي يبرر عدم مسؤولية الدولة عن أفعال الثوار في حالة هزيمتهم؟

A)سيادة الدولة المطلقة

B)أن الثوار خارجون على القانون ولا تمثل الدولة

C)التعاون الدولي في حالات الحرب الأهلية

D)أن الدولة تتحمل المسؤولية دومًا

E)تحكيم محكمة العدل الدولية

✅الإجابة ✔ B :

34.في أي حالة تتحمل الدولة مسؤولية دولية عن أفعال الثوار رغم هزيمتهم؟

A)إذا كانت الدولة قد سلمت الثوار للعدالة

B)إذا لم تتخذ الدولة تدابير الحيطة اللازمة لحماية الأجانب

C)إذا قامت الدولة بمحاكمة الثوار

D)إذا هاجر الأجانب من الإقليم

E)إذا رفض الأجانب نصائح الدولة بمغادرة الإقليم

✅الإجابة ✔ B :

35.ماذا يعني العفو الذي تمنحه الدولة للثوار في سياق المسؤولية الدولية؟

A)إلغاء كافة المسؤوليات الدولية للدولة

B)اعتراف الدولة بمسؤوليتها عن أعمال الثوار وتحمل تبعاتها

C)عدم مسؤولية الدولة عن أعمال الثوار بعد العفو

D)تعاون الدولة مع الدول الأجنبية لمحاكمة الثوار

E)استعادة سيطرة الدولة على الإقليم

✅الإجابة ✔ B :

36.ماذا يحدث في حالة انتصار الثوار وتسلمهم الحكم فيما يخص المسؤولية الدولية؟

A)تنتهي مسؤولية الدولة السابقة ولا يتحمل الثوار أي مسؤولية
B)تنسب أعمال الثوار للدولة الجديدة وتتحمل المسؤولية الدولية عن أفعالهم
C)تلغي القوانين الدولية المسؤولية عن أفعال الثوار
D)تتحمل الدولة القديمة المسؤولية عن أفعال الثوار
E)لا يوجد أي تغيير في المسؤولية الدولية

✅الإجابة ✔ B :

37.ما هو الشرط الأساسي الثاني لقيام المسؤولية الدولية ؟

A)وقوع الضرر فقط
B)أن يكون الفعل المنسوب للدولة مشروعًا دولياً
C)أن يكون الفعل غير مشروع دولياً
D)موافقة الطرف المتضرر
E)وجود اتفاقيات ثنائية بين الدول

✅الإجابة ✔ C :

38.كيف يُعرّف الضرر الذي يستوجب المسؤولية الدولية للدولة؟

A)ضرر مادي فقط مثل الاعتداء على الحدود
B)ضرر معنوي فقط مثل الإهانة أو عدم الاحترام
C)ضرر مادي أو معنوي يصيب دولة أخرى
D)الضرر الذي يصيب الأفراد فقط
E)الضرر الناتج عن النزاعات الداخلية فقط

✅الإجابة ✔ C :

39.في سياق مسؤولية الدولة أثناء الثورات أو الحروب الأهلية، ما هو مبدأ "القوة القاهرة(Force majeure) "؟

A)المسؤولية التامة للدولة عن كل الأضرار

B)عدم مسؤولية الدولة عن الأضرار التي تنتج عن أحداث لا يمكن التحكم بها مثل القتال

C)إلزام الدولة بدفع تعويضات فورية

D)تحمل الدولة مسؤولية فقط الأضرار المعنوية

E)تطبيق قوانين خاصة للأجانب

✅الإجابة ✔ B :

40.كيف تؤثر أعمال الثوار المنتصرين على المسؤولية الدولية؟

A)لا تتحمل الدولة الجديدة أي مسؤولية

B)تُعتبر أعمال الثوار جزءاً من أعمال الدولة الجديدة وتترتب عليها المسؤولية الدولية

C)تُعتبر أعمال الثوار أعمال عصابات فقط ولا تحمل الدولة مسؤولية

D)يتم إلغاء المعاهدات الدولية القديمة

E)تتحمل الدول الأجنبية مسؤولية حماية رعاياها

✅الإجابة ✔ B :

41.ما هو الفرق بين "واجب المنع" و"واجب القمع" في مسؤولية الدولة تجاه الأجانب؟

A)واجب المنع يتعلق بعد وقوع الضرر، وواجب القمع قبل وقوع الضرر

B)واجب المنع يخص حماية الممتلكات، وواجب القمع يخص حماية الأفراد فقط

C)واجب المنع هو اتخاذ تدابير وقائية لمنع الأضرار، وواجب القمع هو اتخاذ إجراءات لمعاقبة المسؤولين بعد وقوع الضرر

D)لا فرق بينهما من الناحية القانونية

E)واجب القمع يطبق فقط في الحالات الدولية وليس الداخلية

✅الإجابة ✔ C :

42.أي من التصرفات التالية قد يعفى الدولة من المسؤولية الدولية تجاه الأجانب؟
A)إهمال السلطات المحلية في حماية الأجانب
B)تدخل الأجنبي في الأحداث الضارة بنفسه
C)عدم اتخاذ الدولة لأي إجراء وقائي
D)تأخير في ملاحقة المجرمين
E)إصدار عفو عن المجرمين بعد صدور الحكم

✅الإجابة ✔ B :

43.ما هو تأثير "العفو العام أو الخاص" الذي تصدره الدولة بعد صدور الحكم على المسؤولية الدولية؟
A)يعفي الدولة من المسؤولية تلقائياً
B)يشكل قبولاً وتحملًا للمسؤولية الدولية الناجمة عن أعمال المجرمين أو الثوار
C)يجعل الأجانب غير قادرين على طلب تعويض
D)يلغى جميع القوانين الدولية ذات الصلة
E)يمنح المجرمين حصانة دائمة

✅الإجابة ✔ B :

44.ما هي الحالات التي يعد فيها إنكار العدالة سبباً لتحمل الدولة المسؤولية الدولية؟
A)تأخير غير مبرر في الفصل في قضية تخص أجنبي
B)خطأ في التقدير أو الوقائع في حكم صادر بحسن نية
C)صدور حكم ظالم بقصد الإضرار بالأجانب
D)عدم تنفيذ حكم صادر لصالح أجنبي
E)جميع ما ذكر عدا(B)

✅الإجابة ✔ E :

45.لماذا قد يكون الضرر المعنوي في مجال العلاقات الدولية أشد خطورة من الضرر المادي؟

A)لأنه لا يمكن تعويضه مادياً
B)لأنه يؤثر على سمعة الدولة وكرامتها وقدرتها على التفاوض الدولي
C)لأنه يسبب أضرار جسدية للأفراد
D)لأنه يؤثر فقط على الحكومات وليس الأفراد
E)لأنه يسبب خسائر مالية كبيرة

✅الإجابة ✔ B :

المبحث الثالث: الحماية الدبلوماسية

1. ما هو الشرط الأساسي الذي يربط بين الدولة المتضررة والشخص الذي يُمارَس من أجله الحماية الدبلوماسية؟
A)الإقامة الدائمة
B)العمل لدى الدولة
C)الجنسية
D)الزواج من مواطن في الدولة
E)الملكية العقارية
الإجابةC :

2. ماذا أكدت محكمة العدل الدولية الدائمة في قرارها الصادر في 30 آب 1924 بخصوص حق الدولة في حماية رعاياها؟
A)لا يحق للدولة حماية رعاياها في الخارج
B)لكل دولة الحق في حماية رعاياها إذا لم يستطيعوا الحصول على حقوقهم بالوسائل القضائية
C)الحماية الدبلوماسية تقتصر على الحالات العسكرية فقط
D)لا تشمل الحماية التعويض المالي
E)الدولة تحمي رعاياها فقط إذا كانوا من جنسية الدولة المسؤولة
الإجابةB :

3. في حالة ازدواج الجنسية حيث يمتلك الشخص جنسية الدولة المسؤولة والدولة المدعية معاً، ما هو المبدأ المتبع؟
(Aيجوز للدولة المدعية ممارسة الحماية
(Bلا يجوز للدولة المدعية ممارسة الحماية
(Cيحق للشخص اختيار الدولة التي تحميه
(Dيحكم القضاء الدولي في هذه الحالة
(Eيجوز للدولة المسؤولة حماية الشخص
الإجابةB :

4. كيف يحدد القضاء الدولي الدولة التي تمارس الحماية الدبلوماسية للشخص ذو الجنسية المزدوجة التي لا تشمل الدولة المسؤولة؟
(Aالدولة التي يختارها الشخص المتضرر
(Bالدولة التي تعطي الجنسية الأقدم
(Cالدولة التي تعتبر الجنسية الفعلية للشخص بناءً على عدة اعتبارات
(Dالدولة التي تحمل أكبر عدد من جنسيات الشخص
(Eالدولة التي يقيم فيها الشخص مؤقتاً
الإجابةC :

5. ما هي الاعتبارات التي تؤخذ في تحديد "الجنسية الفعلية"؟
(Aملكية العقارات
(Bأداء الخدمة العسكرية أو تولي وظيفة عامة أو الإقامة الطويلة
(Cاللغة المستخدمة
(Dالحالة الاجتماعية
(Eالتعليم في الدولة
الإجابةB :

6. كيف يحدد القضاء الدولي جنسية الشركة التجارية لحماية مصالحها دبلوماسياً؟
A) حسب مكان تأسيس الشركة فقط
B) حسب موقع مركز إدارة الشركة وأصحاب الأسهم الذين يشرفون على إدارتها فعلياً
C) حسب الجنسية الرسمية للشركة
D) حسب جنسية مؤسسي الشركة
E) حسب مكان تسجيل الشركة
الإجابة: B

7. متى يجب أن يكون الشخص المتضرر متمتعاً بالجنسية لكي تمارس الدولة حق الحماية الدبلوماسية؟
A) عند تقديم الطلب فقط
B) عند وقوع الضرر
C) بعد وقوع الضرر
D) لا يشترط وقت معين
E) بعد مدة خمس سنوات على الأقل
الإجابة: B

8. ما هو الشرط المتعلق باستنفاذ الإجراءات القانونية الداخلية قبل ممارسة الحماية الدبلوماسية؟
A) لا يشترط استنفاذ الإجراءات القضائية
B) يجب استنفاذ كل الوسائل القانونية في الدولة التي وقع فيها الضرر قبل تدخل الدولة المدعية
C) يجوز اللجوء مباشرة إلى القضاء الدولي
D) يمكن للدولة التدخل مباشرة دون شروط
E) يتم رفع الدعوى فور وقوع الضرر
الإجابة: B

9. متى لا يجوز قبول دعوى الحماية الدبلوماسية وفقاً لشروط "السلوك السليم"؟

A)إذا كان الشخص يملك عقاراً في الدولة الأخرى

B)إذا شارك في تمرد أو نشاط ثوري ضد الحكومة الشرعية للدولة التي يقيم فيها

C)إذا لم يستنفذ الإجراءات القانونية

D)إذا كان مسافراً خارج الدولة

E)إذا قدم شكوى للمحكمة المختصة

الإجابةB :

10. ما الذي يؤدي إلى رفض حماية الدولة للشخص المتضرر؟

A)تقديم طلب الحماية بسرعة

B)تأخر الشخص بشكل كبير في تقديم طلبه

C)استيفاء الشروط القانونية للحماية

D)رفع دعوى قضائية ناجحة

E)محاولة التوصل إلى تسوية ودية

الإجابةB :

11. ما معنى مبدأ "عدم قبول دعوى المسؤولية في حالة الايدي النظيفه (Les mains propres)"؟

A)قبول الدعاوى مهما كان سلوك المدعي

B)رفض الدعاوى إذا كان المدعي قد تسبب بسلوك مخالف للقانون الدولي أو المحلي

C)قبول الدعاوى إذا كان المدعي من الدولة المدعية فقط

D)رفض الدعاوى عند تأخر تقديم الطلب فقط

E)قبول الدعاوى فقط أمام المحاكم الدولية

الإجابةB :

12. أي من الحالات التالية قد تؤدي إلى رفض حماية الدولة لرعاياها؟
A) إذا شارك الفرد في تجارة الرقيق
B) إذا كان قد تلقى تعويضاً سابقاً
C) إذا حصل على الجنسية مؤخراً
D) إذا كان يعمل في شركة متعددة الجنسيات
E) إذا استنفذ جميع الإجراءات القانونية
الإجابة: A

13. ماذا يحدث إذا كتم الشخص المتضرر عن كونه مواطناً أجنبياً عند تقديم طلب الحماية؟
A) تقبل دعواه بدون مشاكل
B) ترفض دعواه بسبب الغش
C) يحال إلى القضاء الدولي
D) تستمر الحماية بشكل مؤقت
E) تمنح له الجنسية بشكل تلقائي
الإجابة: B

14. كيف ينظر القضاء الدولي إلى حالة تأخر تقديم الطلب للحماية بشكل شديد؟
A) يُقبل الطلب مهما طال التأخير
B) يُرفض الطلب بسبب التأخير الشديد
C) يحال إلى تسوية ودية
D) يلغى حق الدولة في الحماية
E) تُمنح مهلة إضافية للتقديم
الإجابة: B

15. في حالة عدم وجود محاكم مختصة أو تعذر اللجوء إليها في الدولة التي وقع فيها الضرر، ما هو الإجراء المتبع؟
A) لا يمكن للدولة التدخل
B) يجوز للدولة التدخل والمطالبة بالحماية دولياً
C) تحال القضية إلى محكمة العدل الدولية تلقائياً
D) يجب على المتضرر الانتظار حتى تفتح المحاكم
E) يتم اللجوء للوسائل غير القانونية
الإجابة: B

16. ما هو دور الدولة القائمة بالوصاية أو الحماية بالنسبة لرعايا الدولة ناقصة السيادة؟
A) ليس لها أي دور
B) تمارس حماية رعايا الدولة ناقصة السيادة نيابة عنها
C) تمنع الحماية الدبلوماسية كلياً
D) تتدخل فقط في القضايا التجارية
E) تفرض شروط جديدة على الحماية
الإجابة: B

17. ما هو الفرق بين الجنسية الفعلية والجنسية الرسمية؟
A) لا يوجد فرق بينهما
B) الجنسية الفعلية تعتمد على العلاقة الواقعية والعملية بين الشخص والدولة، أما الرسمية فهي المسجلة فقط
C) الجنسية الرسمية أهم من الفعلية
D) الفعلية تمنح فقط للمقيمين الدائمين
E) الرسمية تمنح للموظفين فقط
الإجابة: B

18. في قضية "كانيفارو" اعتمدت محكمة التحكيم الدائمة على أي جنسية؟
A) الجنسية الإيطالية فقط
B) الجنسية البيرونية فقط
C) كلا الجنسيتين بالتساوي
D) لم تعتمد على أي منهما
E) الجنسية الأجنبية فقط
الإجابة: B

19. ما هو المبدأ المتبع في الحماية الدبلوماسية بخصوص الأشخاص الذين اكتسبوا الجنسية بعد وقوع الضرر؟

(Aلا يحق للدولة حمايتهم

(Bيحق للدولة حمايتهم فقط إذا ظلوا محتفظين بالجنسية حتى الفصل في الدعوى

(Cيتم اعتبارهم من رعايا الدولة فوراً

(Dلا يتم النظر في جنسيتهم

(Eيحق لهم حماية مزدوجة

الإجابةB :

20. كيف تعاملت لجنة المطالبات الألمانية الأمريكية مع شرط الجنسية وقت وقوع الضرر؟

(Aطالبت بجنسية الشخص عند تقديم الطلب فقط

(Bاكتفت بامتلاك الجنسية الأمريكية عند وقوع الضرر فقط

(Cطالبت بالجنسية المستمرة بعد وقوع الضرر

(Dتجاهلت مسألة الجنسية تماماً

(Eاشترطت إقامة دائمة في أمريكا

الإجابةB :

المبحث الرابع: آثار المسؤولية الدولية

1. ما هي النتيجة الرئيسية للمسؤولية الدولية للدولة المسؤولة عن فعل غير مشروع؟

(Aفرض عقوبات سياسية

(Bدفع تعويض للضرر الناتج

(Cإلغاء المعاهدات الدولية

(Dمنع دخول البضائع للدولة المتضررة

(Eفرض قيود على التنقل

الإجابةB :

2. ما المقصود بـ "الترضية (Satisfaction) "في سياق التعويض الدولي؟

A) دفع مبلغ مالي فقط

B) تقديم اعتذار دبلوماسي أو إظهار الأسف بدون ضرر مادي

C) إعادة الأموال المصادرة

D) فرض عقوبات على الدولة المسؤولة

E) تأجيل العقوبة إلى وقت لاحق

الإجابة: B

3. أي من التالي يعتبر مثالاً على "الترضية"؟

A) دفع تعويض مالي

B) إعادة الأموال المصادرة

C) تقديم اعتذار دبلوماسي رسمي

D) إحالة الموظف المسؤول للمحكمة

E) كل ما سبق

الإجابة: E

4. ما هو التعويض العيني؟

A) دفع مبلغ مالي مقابل الضرر

B) إعادة الأمور إلى حالتها قبل وقوع الفعل غير المشروع

C) تقديم اعتذار رسمي

D) فرض عقوبات اقتصادية

E) إقامة دعوى قضائية دولية

الإجابة: B

5. في قضية مصنع شورزو، ما هو المبدأ المتبع في تحديد التعويض؟

A) يجب أن يكون التعويض أكبر من الضرر

B) يجب أن يعيد التعويض الحالة إلى ما كانت عليه قبل الفعل

C) يجب أن يكون التعويض رمزياً فقط

D) يجب أن يتم دفع التعويض بالدولار فقط

E) لا يتم دفع تعويضات في حالة الأضرار المادية

الإجابة: B

6. كيف يتم عادة تحديد مبلغ التعويض المالي في المسؤولية الدولية؟
(Aعبر فرض الدولة المسؤولة
(Bبالاتفاق بين الأطراف أو عن طريق التحكيم أو القضاء
(Cعن طريق الأمم المتحدة فقط
(Dيتم تحديد مبلغ التعويض وفقًا لحجم الضرر المعنوي فقط
(Eلا يتم تعويض الضرر المالي
الإجابةB :

7. ما هي المبادئ التي يجب أن يراعيها التعويض المالي؟
(Aيجب أن يقل عن الضرر لتخفيف الأعباء على الدولة المسؤولة
(Bيجب أن يكون مطابقًا للضرر الحقيقي ولا يقل عنه ولا يزيد
(Cيجب أن يكون تعويضًا رمزيًا فقط
(Dيجب أن يشمل فقط الخسائر المالية دون الأرباح المفقودة
(Eيجب أن يكون نقدًا فقط بدون تعويض عيني
الإجابةB :

8. في حالة احتجاز سفينة صيد أجنبية بشكل غير مشروع، ماذا يجب أن يشمل التعويض؟
(Aفقط قيمة السفينة
(Bفقط قيمة الأرباح المحققة بعد الاحتجاز
(Cقيمة الخسائر التي لحقت بالسفينة وأرباحها المفقودة خلال فترة الاحتجاز
(Dتعويض عن الضرر المعنوي فقط
(Eلا تعويض في مثل هذه الحالة
الإجابةC :

9. ما هو الحكم الصادر في قضية الأضرار التي لحقت برعايا بريطانيا في مراكش الإسبانية عام 1925؟
(Aرفض التعويض بالكامل
(Bضرورة دفع التعويض كنتاج للمسؤولية الدولية
(Cتعويض جزئي فقط
(Dاعتبار الضرر غير كافٍ للتعويض
(Eإحالة القضية إلى محكمة أخرى
الإجابةB :

10. ما هو حكم محكمة العدل الدولية الدائمة في قضية شورزو بتاريخ 1927-1928 بخصوص حرق الالتزامات؟
(A لا يتحمل المسبب المسؤولية
(B يجب دفع تعويض ملائم
(C يجب تقديم اعتذار فقط
(D يجوز إلغاء المعاهدة
(E يرفع الأمر للأمم المتحدة
الإجابة B :

11. ما الذي تعنيه عبارة "حرق الالتزامات" في سياق المسؤولية الدولية؟
(A إلغاء العقود الدولية بدون تعويض
(B خرق الدولة لالتزاماتها الدولية مما يوجب تعويضًا
(C تنفيذ العقوبات الاقتصادية
(D إنهاء المعاهدات بسبب الخلافات السياسية
(E فرض قيود على حركة البضائع
الإجابة B :

12. كيف تعامل القضاء الدولي مع قضية الأضرار في مراكش الإسبانية؟
(A تجاهل القضية تمامًا
(B أكد على دفع التعويض كجزء من المسؤولية الدولية
(C طلب تحقيق داخلي فقط
(D اعتبر أن الضرر غير كافٍ للتعويض
(E حكم بسجن المسؤولين فقط
الإجابة B :

13. ما هي الإجراءات التي يمكن أن تتخذها الدولة كنوع من الترضية في حال عدم وجود ضرر مادي؟
(A إعادة الأموال المصادرة
(B تقديم اعتذار دبلوماسي رسمي
(C دفع تعويض مالي
(D فرض عقوبات تجارية
(E تصفية العلاقات الدبلوماسية
الإجابة B :

14. في أي حالة تكون الترضية هي التعويض المناسب؟
(Aعند وقوع ضرر مادي كبير
(Bعند عدم وجود ضرر مادي
(Cعند فقدان ممتلكات الدولة
(Dعند وقوع أضرار بيئية
(Eعند وقوع خسائر مالية كبيرة
الإجابةB :

15. ماذا يعني "التعويض العيني"؟
(Aالتعويض عبر دفع مبلغ مالي
(Bإعادة الحالة أو الأشياء إلى الوضع السابق قبل الفعل غير المشروع
(Cتقديم اعتذار رسمي
(Dفرض عقوبات دولية
(Eمتابعة المسؤولين قضائياً
الإجابةB :

16.أي من الأمثلة التالية يندرج تحت التعويض العيني؟
(Aإعادة الأموال التي صودرت بدون وجه حق
(Bدفع مبلغ مالي مقابل الضرر
(Cتقديم اعتذار دبلوماسي
(Dفرض عقوبات اقتصادية
(Eإعلان حالة طوارئ
الإجابةA :

17. ما هي الطرق التي يمكن أن يتم بها تحديد مبلغ التعويض المالي؟
(Aاتفاق بين الأطراف فقط
(Bعن طريق التحكيم أو القضاء فقط
(Cاتفاق بين الأطراف، أو عن طريق التحكيم، أو القضاء
(Dيتم تحديده من قبل الأمم المتحدة فقط
(Eتحديده بشكل عشوائي
الإجابةC :

18. ما هو المثال العملي المعروف لاتفاق تعويض دولي بين دولة ومستثمرين؟
A) اتفاقية السلام في كامب ديفيد
B) الاتفاق بين الحكومة المصرية ومساهمي شركة قناة السويس عام 1958
C) معاهدة فيينا
D) معاهدة الصيد الدولي
E) اتفاقية التجارة الحرة
الإجابة: B

19. ما هي شروط التعويض الملائم حسب القانون الدولي؟
A) يجب أن يغطي الضرر ويشمل خسائر الدولة وكسبها الناتج عن الفعل غير المشروع
B) يجب أن يكون مبلغ التعويض أقل من الخسائر لتشجيع التسوية
C) يجب أن يغطي فقط الأضرار المادية دون المعنوية
D) يجب أن يتم دفع التعويض فوراً دون نقاش
E) يتم دفع التعويض بشكل رمزي فقط
الإجابة: A

20. في حالة الاحتجاز غير المشروع لسفينة صيد أجنبية، ماذا يجب أن يشمل التعويض؟
A) قيمة السفينة فقط
B) قيمة الربح المتوقع خلال فترة الاحتجاز بالإضافة إلى خسائر السفينة
C) تعويض عن الضرر المعنوي فقط
D) دفع غرامة على الدولة المسؤولة
E) لا يلزم تقديم تعويض في هذه الحالة
الإجابة: B

القسم الثاني: أشخاص القانون الدولي غير الدول

1. من هو الشخص الرئيسي في القانون الدولي العام الذي خُصص له الجزء الأكبر من أبحاث القانون الدولي؟

A) الفرد

B) المنظمات الدولية

C) الفاتيكان

D) الدولة

E) الشركات متعددة الجنسيات

الإجابة: D

2. لماذا أُعِدّت قواعد القانون الدولي العام في الأصل؟

A) لتطبق على الشركات

B) لتطبق على الأفراد فقط

C) لتطبق مباشرة على الدولة

D) لتطبق على المنظمات الدينية فقط

E) لتطبق على المؤسسات الخاصة

الإجابة: C

3. هل يمكن لأشخاص آخرين غير الدول أن يكون لهم اختصاصات محددة في القانون الدولي؟

A) لا، فقط الدول تملك اختصاصات

B) نعم، يمنح القانون الدولي أشخاصًا آخرين اختصاصات محددة

C) فقط الأفراد لهم اختصاصات محددة

D) فقط المنظمات الدولية لها اختصاصات

E) ليس لهم أي اختصاصات

الإجابة: B

4. ما هي الصفات التي تمنح الأشخاص غير الدوليين صفة دولية؟
(Aالملكية العقارية في أكثر من دولة
(Bممارسة نشاط دولي معترف به
(Cالحصول على الجنسية من دولتين
(Dوجود دبلوماسي معتمد
(Eتأسيس شركات متعددة الجنسيات
الإجابةB :

5. ما هو الرأي الغالب لدى أغلب الفقهاء فيما يخص الأشخاص غير الدوليين في القانون الدولي؟
(Aلا يعتبرون أشخاصًا دوليين
(Bيعتبرون من أشخاص القانون الدولي العام رغم اختلافهم عن الدولة
(Cيعاملون كدول صغيرة
(Dيعاملون كأفراد فقط
(Eيحق لهم ممارسة السيادة الكاملة
الإجابةB :

6. أي من الجهات التالية تُدرج ضمن أشخاص القانون الدولي غير الدول؟
(Aالشركات التجارية
(Bالفاتيكان والمنظمات الدولية
(Cالحكومات المحلية
(Dالأفراد فقط
(Eمنظمات غير رسمية فقط
الإجابةB :

7. ما هو الموضوع الذي يثير اهتماماً واسعاً في مركزه ضمن القانون الدولي في هذا القسم؟
(Aدور الدول الصغيرة
(Bمركز الفرد في القانون الدولي
(Cالتجارة الدولية
(Dالقانون البحري

(Eالتحكيم الدولي
الإجابةB :

8. ما الذي يتجه إليه القانون الدولي في شأن حقوق الأفراد؟
(Aإهمال حقوق الأفراد
(Bتقرير حقوق للفرد وضمانها بطريقة دولية
(Cتقييد حقوق الأفراد داخل الدولة فقط
(Dمنح الأفراد حق السيادة الكاملة
(Eحماية الأفراد فقط في دولهم الأصلية
الإجابةB :

9. هل يختلف مركز الأشخاص غير الدوليين عن الدولة في القانون الدولي؟
(Aلا، هم متساوون تماماً
(Bنعم، يختلفون من حيث المركز القانوني والاختصاصات والدور
(Cيختلفون فقط في الشكل وليس في الجوهر
(Dهم أقل أهمية من الأفراد فقط
(Eلا يملكون أي اختصاص دولي
الإجابةB :

10. ما هي المواضيع التي سيتم دراستها في هذا القسم بإيجاز؟
(Aالدول الصغيرة والمنظمات الحكومية
(Bالفاتيكان والمنظمات الدولية والفرد
(Cالأفراد والمنظمات غير الحكومية فقط
(Dالشركات متعددة الجنسيات والأفراد
(Eالعلاقات الثنائية بين الدول
الإجابةB :

الفصل الأول: الكرسي البابوي ودولة مدينة الفاتيكان

المبحث الأول: التطور التاريخي

1.ما الصفة التي كانت تُميز البابا حتى عام 1870؟
a.قيادة الجيش فقط
b.ممارسة الشعائر الدينية فقط
c.تمثيل الشعب الإيطالي
d.الجمع بين السلطة الروحية والسلطة الزمنية
e.خضوعه الكامل للسلطة الملكية
✅الإجابة d :

2.ما الذي أدى إلى زوال الدولة البابوية عام 1870؟
a.وفاة البابا حينها
b.توقيع معاهدة مع فرنسا
c.ثورة داخلية من قبل رجال الدين
d.غزو الجيش الإيطالي وضم روما إلى المملكة
e.تدخل عسكري ألماني مباشر
✅الإجابة d :

3.ما الذي فقده البابا بعد زوال الدولة البابوية؟
a.سلطته الدينية فقط
b.حق الإقامة في الفاتيكان
c.صفته كشخصية دولية وممارسة الشؤون الدولية
d.حقه في انتخاب رجال الدين
e.سلطته على الفاتيكان
✅الإجابة c :

4.متى أصدرت الحكومة الإيطالية قانون الضمانات؟

a. 1870

b. 1871

c. 1872

d. 1869

e. 1880

✅الإجابةb :

5.بموجب قانون الضمانات، كيف اعتُبر البابا من الناحية القانونية؟

a.موظف حكومي إيطالي

b.شخصًا مقدسًا لا يجوز المساس به

c.زعيمًا مدنيًا لدولة مستقلة

d.ممثلًا عن الحكومة الإيطالية

e.أحد أعضاء البرلمان الملكي

✅الإجابةb :

6.ما الذي ميّز العلاقة بين البابا والدول الأجنبية حسب قانون الضمانات؟

a.لا يحق له إقامة علاقات دبلوماسية

b.يحق له استقبال مبعوثين فقط لا إرسالهم

c.يحق له تبادل المبعوثين مع الدول وتمتعهم بالحصانة

d.يخضع لموافقة الملك قبل تبادل المبعوثين

e.يتطلب الأمر تدخل الكنيسة الفرنسية

✅الإجابةc :

7.ما موقف البابا من قانون الضمانات الإيطالي؟
a.وافق عليه دون تحفظ
b.عدّ نفسه أسيرًا ورفضه
c.طالب بتعديله فقط
d.طلب الدعم البريطاني لقبوله
e.أعلن الاستقلال الكامل عنه
✅الإجابة b :

8.كيف كان يُنظر للقصور التي وُضعت تحت تصرف البابا حسب القانون؟
a.ملكية خاصة للبابا
b.ضمن أراضي الفاتيكان المستقلة
c.من الأملاك العامة لا يحق له التصرف بها
d.تحت سيادة دولية
e.ضمن ممتلكات الكنيسة
✅الإجابة c :

9.كيف تعاملت الفئة الأولى من الدول مع البابا بعد قانون الضمانات؟
a.اعتبرته مواطنًا إيطاليًا فقط
b.اعترفت به كرمز ديني بلا صفة دولية
c.اعتبرته شخصًا من أشخاص القانون الدولي
d.سحبت سفراءها من الفاتيكان
e.أعلنت الحياد تجاه وضعه القانوني
✅الإجابة c :

10.ما موقف فرنسا من البابا بين 1905 و1920؟
a.دعمت سلطته الزمنية
b.منعت رفع العلم البابوي
c.توسطت لإعادة السيادة له
d.اعترفت به كزعيم سياسي
e.اعتمدته ممثلًا دينيًا لها
✅الإجابة b :

1.لماذا رفض البابا قانون الضمانات الصادر عام 1871؟
a.لأنه خالف القوانين الكنسية الأساسية
b.لأنه لم يمنحه سيادة إقليمية على قصر الفاتيكان
c.لأنه ألغى منصبه الكنسي بالكامل
d.لأنه نص على تسليم أراضي الكنيسة للدولة
e.لأنه أوجب عليه دفع ضرائب للدولة الإيطالية
✅الإجابة b :

2.ما هو موقف البابا من الدولة الإيطالية بعد صدور قانون الضمانات؟
a.أعلن الحرب عليها رسميًا
b.اعترف بها مقابل ضمان حرية الكنيسة
c.اعتبر نفسه أسيرًا ورفض الاعتراف بملك إيطاليا
d.طلب اللجوء السياسي إلى فرنسا
e.وافق على منح إيطاليا الإشراف على الفاتيكان
✅الإجابة c :

3.أي من العبارات الآتية تُعبر عن مضمون المادة الخامسة من قانون الضمانات؟
a.البابا يُعامل كقائد دولة كاملة السيادة
b.ممتلكات البابا تعتبر ملكًا عامًا للشعب
c.ممتلكات البابا لا تعتبر من الأموال العامة
d.البابا يتمتع بحصانة دبلوماسية محدودة
e.البابا ملزم بالخضوع للسلطة القضائية الإيطالية
✅الإجابة c :

4.بماذا وصف قانون الضمانات الاعتداء على البابا؟
a.اعتداء على موظف حكومي
b.مخالفة إدارية يعاقب عليها بالغرامة
c.جنحة ضد النظام العام
d.اعتداء على ملك إيطاليا
e.عمل عدائي ضد الكنيسة
✅الإجابة d :

5.ما موقف معظم الدول الكبرى من مركز البابا رغم زوال الدولة البابوية؟
a.رفضت منحه أي صفة دولية
b.اعتبرته رئيسًا روحيًا فقط
c.استمرت في إرسال بعثات دبلوماسية إليه
d.طالبته بالهجرة إلى دولة محايدة
e.فرضت عليه عقوبات اقتصادية
✅الإجابة c :

6.كيف تعاملت فرنسا مع البابا بين عامي 1905 – 1920؟
a.دعمت نفوذه ضد إيطاليا
b.أقامت معه علاقات دبلوماسية كاملة
c.حظرت رفع علمه في الأعياد وقطعت العلاقات
d.اعترفت به كحاكم مستقل للفاتيكان
e.طالبته بالتنازل عن سلطته الكنسية
✅الإجابةc :

7.ما الذي أكده قانون الضمانات فيما يتعلق بحصانة البابا؟
a.له الحصانة فقط داخل الفاتيكان
b.يعامل كأي موظف حكومي
c.يتمتع بحصانة ملوك إيطاليا
d.يخضع للقانون المدني في الحالات الجنائية
e.لا يملك أي حصانة قانونية
✅الإجابةc :

8.أي مما يلي لا يعد من المميزات التي منحها قانون الضمانات للبابا؟
a.الحق في مخاطبة المجالس النيابية الإيطالية
b.الحصانة من المساءلة القانونية
c.امتيازات دبلوماسية للكرادلة
d.تخصيص دخل سنوي ثابت
e.اعتبار مقره غير خاضع لرجال السلطة العامة
✅الإجابةa :

9.لماذا وُصف البابا بأنه "أسير في الفاتيكان"؟
a.لأنه كان خاضعًا لإشراف السلطات الإيطالية
b.لأنه فُرضت عليه إقامة جبرية
c.لأنه رفض مغادرة الفاتيكان احتجاجًا
d.لأنه لم يُمنح حق التنقل الدولي
e.لأنه اعتبر نفسه غير حر في التعبير السياسي
✅الإجابة c :

10.أي من العوامل التالية ساعد في استمرار الاعتراف الدولي بالبابا بعد عام 1871؟
a.وجود دعم عسكري للفاتيكان
b.تحالف سياسي بين البابا والملك
c.استمرار علاقاته الدبلوماسية مع بعض الدول
d.إعلان الفاتيكان دولة مستقلة فورًا
e.اتفاق سري مع الحكومة الفرنسية
✅الإجابة c :

🟩المبحث الثاني: دولة مدينة الفاتيكان

السؤال 1
ما اسم المعاهدة التي أنهت "القضية الرومانية" بين البابا وإيطاليا سنة 1929؟
A)معاهدة فرساي
B)معاهدة روما
C)معاهدة لاتران
D)معاهدة سان جيرمان

(Eمعاهدة ميلانو

✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 2

كم عدد الاتفاقات التي تشكلت منها معاهدة لاتران؟

(Aاثنتان

(Bثلاث

(Cأربع

(Dخمس

(Eست

✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 3

ما هو موضوع الاتفاق الأول من اتفاقات لاتران؟

(Aالشؤون الإدارية

(Bالعلاقات الخارجية

(Cالشؤون المالية

(Dحماية الفاتيكان

(Eالجنسية والهوية

✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 4
بموجب معاهدة لاتران، من يتولى قمع الجرائم التي تقع داخل مدينة الفاتيكان؟
A)البابا مباشرة
B)شرطة الفاتيكان
C)الحرس السويسري
D)الحكومة الإيطالية
E)المحكمة الأوروبية
✅الإجابة الصحيحة(D) :

السؤال 5
ما هو نوع الجنسية التي يحملها سكان الفاتيكان؟
A)دائمة
B)مكتسبة بالإقامة
C)وراثية
D)إضافية ووظيفية
E)دبلوماسية
✅الإجابة الصحيحة(D) :

السؤال 6
أي من العبارات التالية لا تُعد من مظاهر السيادة الحقيقية لمدينة الفاتيكان؟
A)تمثيل دبلوماسي مع الدول
B)عقد معاهدات دينية
C)ممارسة السلطة الروحية
D)إصدار قوانين جنائية وتنفيذها
E)اعتراف دولي بشخصيتها
✅الإجابة الصحيحة(D) :

السؤال 7
ما السبب الأساسي لعدم اعتبار الفاتيكان دولة وفقًا لبعض الفقهاء؟
A)عدم وجود علاقات خارجية
B)عدم وجود نظام تعليمي
C)عدم وجود عناصر الدولة التقليدية
D)عدم اعتراف الأمم المتحدة بها
E)كونها تخضع للأمم الكاثوليكية
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 8
ما المساحة التقريبية لمدينة الفاتيكان؟
A)أقل من 1 كيلومتر مربع
B) 10كيلومتر مربع
C) 20كيلومتر مربع
D) 50كيلومتر مربع
E) 100كيلومتر مربع
✅الإجابة الصحيحة(A) :

السؤال 9
بموجب معاهدة لاتران، ما اسم المعاهدات التي يحق للبابا عقدها فيما يتعلق بالشؤون الدينية؟
A)البروتوكولات
B)الكونكوردات
C)الاتفاقيات الثنائية
D)المواثيق الروحية
E)صكوك العهد
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 10
ما طبيعة الفاتيكان من منظور القانون الدولي؟
A)دولة كاملة السيادة
B)إمارة مستقلة
C)كيان تابع لإيطاليا
D)شخص من أشخاص القانون الدولي العام
E)منظمة دينية فقط
✅الإجابة الصحيحة(D) :

🟦الفصل الثاني: المنظمات الدولية

السؤال 1
ما هو التعريف الصحيح للمنظمات الدولية؟
A)منظمات أهلية تنشأ داخل الدول لمساعدة اللاجئين
B)كيانات دينية تمارس السلطة داخل حدودها
C)هيئات تنشئها الدول بإرادتها للإشراف على شؤون مشتركة
D)شركات دولية ذات طابع تجاري
E)مراكز بحثية مستقلة عن الحكومات
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 2
أي من المنظمات التالية تُعد منظمة دولية إقليمية؟
A)الأمم المتحدة
B)منظمة الصحة العالمية
C)منظمة العمل الدولية
D)جامعة الدول العربية
E)صندوق النقد الدولي
✅الإجابة الصحيحة(D) :

السؤال 3
ما الذي أكدته محكمة العدل الدولية في رأيها الاستشاري الصادر عام 1949؟
A) أن الأمم المتحدة تابعة لدولها الأعضاء
B) أن الدول فقط تملك الشخصية الدولية
C) أن المنظمات الدولية لا تملك حقوق قانونية
D) أن الأمم المتحدة تتمتع بشخصية قانونية دولية موضوعية
E) أن القانون الدولي لا يعترف بالمنظمات
✅ الإجابة الصحيحة: (D)

السؤال 4
في أي قضية صدر رأي المحكمة الاستشاري الذي اعترف بالشخصية القانونية للأمم المتحدة؟
A) قضية استقلال كوسوفو
B) قضية النزاع الحدودي بين نيجيريا والكاميرون
C) قضية مقتل الكونت برنادوت
D) قضية حصار غزة
E) قضية الجرائم في رواندا
✅ الإجابة الصحيحة: (C)

السؤال 5
ما المادة التي ينص فيها ميثاق الأمم المتحدة على أهلية المنظمة القانونية داخل أراضي أعضائها؟
A) المادة 2
B) المادة 33
C) المادة 55
D) المادة 104
E) المادة 110
✅ الإجابة الصحيحة: (D)

السؤال 6
ما الوثيقة التي صدرت عام 1946 وبيّنت الامتيازات والحصانات الممنوحة للأمم المتحدة؟
A)اتفاقية لاهاي
B)اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية
C)اتفاقية مزايا وحصانات الأمم المتحدة
D)معاهدة سان فرانسيسكو
E)اتفاقية ميثاق التعاون الدولي
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 7
ماذا نصت المادة 14 من ميثاق جامعة الدول العربية؟
A)إنشاء محكمة عدل عربية
B)تحديد دور الجامعة في النزاعات
C)منح الموظفين امتيازات دبلوماسية
D)عدم الاعتراف بالشخصية القانونية
E)إنشاء قوة دفاع مشترك
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 8
كم عدد الشروط الأساسية لتمتع المنظمة الدولية بالشخصية القانونية الدولية؟
A)شرط واحد
B)شرطان
C)ثلاثة شروط
D)أربعة شروط
E)خمسة شروط
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 9

أي من الشروط التالية ليس من شروط تمتع المنظمة الدولية بالشخصية القانونية؟

A)الاعتراف من الدول الأخرى

B)تكوين إرادة ذاتية مستقلة

C)وجود دستور داخلي للمنظمة

D)امتلاك اختصاصات محددة

E)صدور قراراتها من أجهزتها الخاصة

✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 10

ما المقصود بالامتيازات والحصانات الممنوحة للمنظمات الدولية؟

A)إعفاء دائم من الالتزامات المالية

B)امتلاك المنظمة لدستور خاص بها

C)ضمان الاستقلال الوظيفي للمنظمة وموظفيها

D)حق الدخول المجاني إلى أراضي الدول

E)احتكار النشاط الاقتصادي داخل الدولة

✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 11

ما هو موقف الفقه التقليدي القديم من الشخصية القانونية للمنظمات الدولية؟

A)اعترف بها كأشخاص مستقلة

B)أقرّ بتمتعها بحقوق كاملة كالدول

C)أنكر وجودها كأشخاص قانونيين دوليين

D)عدّها مؤسسات تعلو على الدول

E)دعم وجودها ضمن القانون الداخلي فقط

✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 12
ما السند القانوني الذي مكّن الأمم المتحدة من عقد اتفاقية مزايا وحصانات 1946؟
(Aميثاق عصبة الأمم
(Bالمادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة
(Cالفقرتان الأولى والثانية من المادة 105
(Dقرار الجمعية العامة رقم 242
(Eاتفاقية جنيف الرابعة
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 13
من أبرز الحقوق القانونية التي تضمنتها اتفاقية مزايا وحصانات الأمم المتحدة:
(Aحق إصدار جوازات سفر دبلوماسية
(Bحق الاحتفاظ بالقوات المسلحة
(Cحق التعاقد والتقاضي والتصرف بالأموال
(Dحق فرض الضرائب على الدول الأعضاء
(Eحق توقيع عقوبات على الموظفين
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 14
ما الذي يميز جنسية موظفي المنظمات الدولية عن جنسية الأفراد في الدول؟
(Aغير قابلة للتغيير
(Bجنسية مستقلة دائمية
(Cلا تمنح إلا بعد عشر سنوات
(Dليست جنسية بالمعنى القانوني الكامل
(Eتمنح تلقائيًا بمجرد العمل في المنظمة
✅الإجابة الصحيحة(D) :

السؤال 15
ما أهمية الاعتراف بالشخصية القانونية للمنظمات الدولية؟
A)لتأهيلها للحصول على المساعدات فقط
B)لتقوية دورها العسكري
C)لتمكينها من العمل في القانون الداخلي
D)للسماح لها بمباشرة اختصاصاتها الدولية
E)لتصبح خاضعة لقوانين الدول الأعضاء
✅الإجابة الصحيحة(D) :

السؤال 16
أي من الآتي يُعد دليلاً على أن للمنظمة الدولية إرادة ذاتية مستقلة؟
A)سكرتاريتها العامة فقط
B)تمويلها من دولة واحدة
C)إصدار قرارات عن جمعياتها ومجالسها
D)ارتباطها المباشر بوزارات خارجية الدول
E)اقتصار نشاطها داخل دولة واحدة
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 17
ما النتيجة المترتبة على تمتع المنظمة الدولية بالشخصية القانونية؟
A)إخضاعها للرقابة القضائية الوطنية
B)فقدان استقلال موظفيها
C)إمكانية إبرام المعاهدات الدولية
D)منعها من التعامل مع الدول غير الأعضاء
E)منحها حق استخدام القوة المسلحة
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 18
أي من التالي *ليس* من أشكال المنظمات الدولية المذكورة في النص؟
A)منظمات عالمية
B)منظمات قومية
C)منظمات إقليمية
D)منظمات متخصصة
E)منظمات فنية
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 19
ما الأثر المترتب على اتفاقية مزايا وحصانات جامعة الدول العربية لعام 1953؟
A)سحب الحصانة من الموظفين
B)حصر نشاط الجامعة في مصر
C)منح الجامعة الشخصية القانونية
D)اعتبارها كيانًا تابعًا للأمم المتحدة
E)إلغاء جميع امتيازاتها
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 20
ما المعيار الرئيسي لتمييز المنظمة الدولية عن غيرها من الكيانات؟
A)موقعها الجغرافي
B)خضوعها للدستور الوطني
C)إرادتها الذاتية واختصاصاتها الدولية واعتراف الدول بها
D)عملها في المجال الاقتصادي فقط
E)كون موظفيها أجانب
✅الإجابة الصحيحة(C) :

🟨الفصل الثالث: الفرد

السؤال 1
ما هو السؤال الجوهري الذي يدور حوله هذا الفصل؟
A)هل يمكن معاقبة الدول في القانون الدولي؟
B)هل للأمم المتحدة اختصاصات جزائية؟
C)هل يعتبر الفرد من أشخاص القانون الدولي العام؟
D)هل الفرد مسؤول أمام القضاء الجنائي المحلي فقط؟
E)هل يملك الفرد جنسية مزدوجة؟
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 2
ما موقف المذهب التقليدي من اعتبار الفرد شخصاً في القانون الدولي؟
A)يؤكد على دور الفرد كمحور القانون الدولي
B)يرفض اعتبار الفرد من أشخاص القانون الدولي
C)يضع الفرد في مرتبة الدول
D)يعترف بشخصية الفرد في القانون الدولي الإنساني فقط
E)يرى أن الفرد مسؤول فقط أمام القانون الداخلي
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 3
بِمَ يختص القانون الدولي وفقًا للمذهب التقليدي؟
A)بحماية الأقليات
B)بتنظيم شؤون الأفراد في الدول
C)فقط بشؤون الدول ولا يشمل الأفراد
D)بتنظيم عمل المنظمات غير الحكومية
E)بحماية البيئة
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 4
ما المذهب الذي يرى أن القانون الدولي يخاطب الأفراد مباشرة؟
A)التقليدي
B)الاشتراكي
C)الواقعي
D)المثالي
E)المؤسساتي
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 5
ما هو الموقف العام للمذهب الواقعي من الفرد في القانون الدولي؟
A)يعتبره كيانًا غير معترف به
B)يؤكد أن القانون الدولي لا يمكنه مخاطبة الأفراد
C)يرى أن الفرد هو محور اهتمام القانون الدولي
D)ينكر على الفرد أي مكانة قانونية دولية
E)يحصر علاقة الفرد بالقانون الجنائي المحلي
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 6
ما الفكرة التي يُراد إثباتها من عرض المذهبين التقليدي والواقعي؟
A)أولوية المنظمات على الأفراد
B)العلاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي
C)تطور الاعتراف بدور الفرد في القانون الدولي
D)مسؤولية الدول عن أفعال الأفراد
E)ضعف تأثير الفرد على الساحة الدولية
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 7
ما الذي يُتوقع عرضه بعد مناقشة المذهبين في هذا الفصل؟
A)اتفاقيات دولية حول المناخ
B)موقف القضاء الدولي من الهجرة
C)التعامل الدولي العملي مع الفرد
D)حالات اللجوء الفردي
E)حماية الأقليات الثقافية
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 8
أي من الآتي يُعد من مظاهر الاهتمام الحديث بالفرد في القانون الدولي؟
A)منعه من الترافع أمام المحاكم الدولية
B)فرض العقوبات الجماعية
C)إنشاء المحاكم الجنائية الدولية
D)تجريده من حقوقه الوطنية
E)اعتباره مواطنًا دوليًا بلا دولة
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 9
ما هو الأساس الذي يستند إليه المذهب الواقعي في موقفه من الفرد؟
A)الأحكام العرفية
B)النصوص المحلية
C)أن القانون لا يمكن أن يخاطب غير الأفراد
D)دور الشركات في العلاقات الدولية
E)مكانة المنظمات غير الحكومية
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 10
وفقًا للطرح الأولي للفصل، ما الغاية من عرض المذهبين التقليدي والواقعي؟
A)توجيه اللوم للقانون الدولي
B)تحليل أخطاء المنظمات الدولية
C)الوصول إلى تصور شامل عن مركز الفرد دوليًا
D)دعم موقف المحاكم الوطنية ضد الأفراد
E)تبرير دور الشركات في القانون الدولي
✅الإجابة الصحيحة(C) :

🟧الفصل الثالث – المبحث الأول: الاتجاهات الفقهية حول مركز الفرد في القانون الدولي

السؤال 1
ما هو الرأي الأساسي للمذهب التقليدي بشأن مركز الفرد في القانون الدولي؟
A)الفرد يتمتع بكافة الحقوق الدولية مثل الدول
B)الفرد تابع فقط للمنظمات الدولية
C)القانون الدولي يخاطب الفرد فقط
D)لا شأن للقانون الدولي بالفرد، بل يقتصر على تنظيم علاقات الدول
E)الفرد يعتبر من الأشخاص الاعتباريين في القانون الدولي
✅الإجابة الصحيحة(D) :

السؤال 2
أي من الفقهاء عبّر عن المذهب التقليدي بقوله إن "الدول فقط هي أشخاص القانون الدولي"؟
A)كلسن
B)أوبنهايم
C)أنزلوتي
D)ديجي

E)الاوترباخت
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 3
ما المعيار الذي اعتمده المذهب التقليدي في إنكار الشخصية الدولية للفرد؟
A)معيار العقيدة الدينية
B)غياب النص الدستوري
C)انعدام الوظيفة الإدارية الدولية للفرد
D)اعتبار أن الحقوق والواجبات تخص القانون الداخلي فقط
E)كون الفرد لا يحمل جنسية دولية
✅الإجابة الصحيحة(D) :

السؤال 4
ما الموقف الجوهري للمذهب الواقعي من مركز الفرد في القانون الدولي؟
A)أن الدولة وحدها هي المخاطَبة بالقانون الدولي
B)أن الفرد هو الشخص الوحيد للقانون الدولي
C)أن القانون الدولي غير ملزم للأفراد
D)أن المنظمات هي التي تمثل الفرد في القانون الدولي
E)أن الفرد لا يمكن أن يتلقى حقوقاً من القانون الدولي
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 5
وفقًا للمذهب الواقعي، من الذي تخاطبه قواعد القانون الدولي؟
A)الدول فقط
B)المنظمات فقط
C)الأفراد فقط
D)الشركات والمؤسسات
E)الحكومات المركزية فقط
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 6
يرى المذهب الواقعي أن الدولة ليست شخصاً في القانون الدولي، بل هي:
A)هيئة فوق القانون
B)كيان تابع للأمم المتحدة
C)كيان خاضع للقانون الداخلي فقط
D)وسيلة قانونية لإدارة المصالح الجماعية لشعب معين
E)نظام ديني قائم على السلطة
✅الإجابة الصحيحة(D) :

السؤال 7
كيف يصف النص وضع الفرد من حيث الشخصية القانونية الدولية؟
A)متساوٍ تمامًا مع الدولة والمنظمات
B)أعلى من الدولة في القانون الدولي
C)يتمتع باختصاصات دولية مطلقة
D)أقل من الدولة، ويتمتع بالاختصاص الدولي على سبيل الاستثناء
E)معترف به فقط في حال كان تابعًا لمنظمة دولية
✅الإجابة الصحيحة(D) :

السؤال 8
يرى المذهب الواقعي أن الدولة تتكون من:
A)مؤسسات ذات سيادة
B)مجموعة من السلطات المركزية
C)أفراد ينتمون لمجتمع وطني
D)كيانات قانونية متداخلة
E)جماعات إثنية
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 9
ما الذي يميز تصور المذهب الواقعي عن المذهب التقليدي بخصوص الشخصية القانونية؟
A)الواقعي ينكر أي دور للدولة
B)التقليدي يعترف بالمنظمات فقط
C)الواقعي يركز على الفرد كمخاطَب مباشر بالقانون الدولي
D)التقليدي يمنح الأفراد حقوقًا متساوية مع الدول
E)التقليدي يعترف بالفرد كموظف دولي فقط
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 10
ما الخلاصة التي يخلص إليها النص بشأن المذهبين التقليدي والواقعي؟
A)أن الواقعي أقوى في الحجج
B)أن كليهما يفتقر للدقة العلمية
C)أن كليهما يمثل تصورًا له وجاهته في ضوء الحقائق الدولية
D)أن التقليدي هو المذهب السائد اليوم
E)أن المذهب الواقعي هو المقبول قانونيًا فقط
✅الإجابة الصحيحة(C) :

🟨الفصل الثالث – المبحث الثاني: التعامل الدولي مع الفرد

السؤال 1

ما هو المثال على القواعد الدولية التي تخاطب الفرد مباشرة في حياته؟

A)قوانين الضرائب الداخلية

B)أحكام منع القرصنة الدولية

C)قوانين العمل الوطنية

D)اتفاقيات التجارة الحرة

E)قوانين حماية المستهلك

✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 2

أي قرار صادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة نص على معاقبة مرتكبي جريمة إبادة الجنس البشري؟

A)قرار 1945

B)قرار 2200

C)قرار 260

D)قرار 300

E)قرار 150

✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 3

ماذا نصت المادة السادسة من اتفاقية منع إبادة الجنس البشري؟

A)السماح فقط لمحاكم الدولة التي يقطن فيها الفرد بمحاكمته

B)محاكمة المتهم فقط أمام محكمة الأمم المتحدة

C)محاكمة المتهم أمام محاكم الدولة التي ارتكب فيها الفعل أو أمام محكمة دولية متفق عليها

D)إعفاء الأفراد من المحاكمة الدولية

E)تجريم محاكمة الأفراد أمام المحاكم الدولية
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 4
أي من القواعد الدولية التالية تتعلق بحريات الفرد؟
A)حظر الاستعمار
B)تحريم الرق والاتجار بالرقيق
C)تنظيم الحدود الدولية
D)حظر الغزو العسكري
E)حماية الملكية الفكرية
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 5
ما المحاكم التي رفعت قضايا ضد الأفراد لارتكاب جرائم ضد الإنسانية والسلم العالمي؟
A)المحكمة الجنائية الدولية فقط
B)محاكم الدول المحلية فقط
C)محاكم نورمبرغ وطوكيو
D)محاكم العدل الأوروبية
E)محكمة التحكيم الدائمة
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 6
أي من المعاهدات التالية تعطي الفرد حق التقاضي أمام المحاكم الدولية؟
A)اتفاقية جنيف الرابعة
B)اتفاقية لاهاي الثانية عشرة (1907)
C)معاهدة فرساي (1919) فقط
D)ميثاق الأمم المتحدة فقط
E)اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 7
ما الذي منحته الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان للفرد؟
A)حق اللجوء إلى الأمم المتحدة
B)حق اللجوء إلى اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان ضد دولته
C)حق الاستقلال السياسي
D)حق التمثيل في البرلمان الأوروبي
E)حق ممارسة العمل السياسي
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 8
ما الذي نصت عليه مقدمة ميثاق الأمم المتحدة بخصوص حقوق الإنسان؟
A)حماية حقوق الأفراد داخل كل دولة على حدة فقط
B)احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز
C)عدم تدخل الأمم المتحدة في شؤون حقوق الإنسان
D)منح الدول الحق في فرض الحظر الاقتصادي
E)حماية المنظمات غير الحكومية فقط
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 9
أي من الاتفاقات الدولية التالية أُقرّت عام 1966 وتحمي حقوق الإنسان؟
A)اتفاقية لاهاي
B)الاتفاق الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
C)ميثاق جامعة الدول العربية
D)اتفاقية جنيف الثالثة
E)إعلان حقوق الطفل
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 10
ما هو مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها؟
(Aحق الأفراد في الجنسية المزدوجة
(Bحق الشعوب في اختيار نهج حياتهم السياسي والاقتصادي والاجتماعي
(Cحق الدولة في فرض قوانينها على الشعوب الأخرى
(Dحق الحكومات في منع الهجرة
(Eحق الأمم المتحدة في فرض السلام بالقوة
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 11
ماذا تمثل محاكمات نورمبرغ وطوكيو في سياق القانون الدولي؟
(Aمحاكمات للأفراد المرتبطين بالجرائم الدولية تحاسبهم مباشرة
(Bمحاكمات خاصة بالدول فقط
(Cمؤتمرات دولية لمناقشة التجارة
(Dمحاكم للنزاعات الحدودية
(Eلجان استشارية للمنظمات الدولية
✅الإجابة الصحيحة(A) :

السؤال 12
كيف يصف النص علاقة القانون الدولي بالفرد؟
(Aيحمي الفرد ويرتب عليه التزامات وواجبات ويتيح له أحيانًا مراجعة القضاء الدولي
(Bيمنع الفرد من ممارسة أي نشاط دولي
(Cيجعل الفرد تابعًا للدول فقط دون حقوق مستقلة
(Dيحصر حقوق الفرد داخل الحدود الوطنية فقط
(Eيتجاهل الأفراد تمامًا في القوانين الدولية
✅الإجابة الصحيحة(A) :

السؤال 13
ما المقصود بـ "الشخصية الدولية" التي يتمتع بها الفرد أحيانًا؟

A)صفة تمنح للفرد حسب رغبته
B)القدرة على الدخول في علاقات قانونية دولية مباشرة
C)الجنسية الدولية التي تمنح من الأمم المتحدة
D)وضعية تمنع الفرد من المشاركة في السياسة
E)صفة تمنح فقط لمنظمات دولية
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 14
أي من الوثائق التالية أكدت على ضرورة احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع؟
A)معاهدة فرساي
B)ميثاق الأمم المتحدة
C)اتفاقية لاهاي
D)ميثاق جامعة الدول العربية
E)الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فقط
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 15
ما هي إحدى الآليات التي تتيح للفرد حماية حقوقه دوليًا عند فشل الحلول الودية؟
A)الاستئناف إلى البرلمان الوطني
B)التظلم أمام اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان
C)تقديم شكوى إلى وزارة الخارجية في بلده
D)رفع دعوى أمام محكمة دولية خاصة بالشركات
E)التوجه إلى الأمم المتحدة مباشرة
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 16
كيف يحقق القانون الدولي التوازن بين حماية حقوق الفرد وفرض الالتزامات عليه؟
A)بالسماح له بتجاهل القوانين الداخلية
B)بفرض مسؤولية قانونية على الفرد عند خرق القواعد الدولية
C)بحماية الدولة فقط دون الفرد
D)عبر منع الفرد من السفر
E)بمنحه حصانات خاصة في كل الدول
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 17
ما هو التأثير الأساسي لمبدأ حق الشعوب في تقرير المصير على القانون الدولي؟
A)فرض سيطرة الدولة على جميع الأفراد
B)الاعتراف بحق الشعوب في اتخاذ قراراتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية
C)الحد من حرية التنقل الدولية
D)تأكيد حق الدول في احتلال أراضي الشعوب الأخرى
E)فرض نظام دولي موحد على جميع الشعوب
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 18
أي من الأمثلة التالية يُظهر مباشرة العلاقة بين الفرد والقانون الدولي؟
A)إصدار قوانين محلية بشأن الضريبة
B)محاكمات مجرمي الحرب أمام محاكم دولية
C)تنظيم الانتخابات المحلية
D)وضع قوانين الطرق في الدول
E)إنشاء أحزاب سياسية داخل الدولة
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 19

ما أهمية المادة الرابعة من اتفاقية لاهاي الثانية عشرة لعام 1907؟

A)تحدد معايير التجارة الدولية

B)تمنح أفراد الدول المحايدة أو المحاربة حق التقاضي أمام محكمة الغنائم الدولية

C)تنظم الحدود البرية بين الدول

D)تمنع الدول من اللجوء للحرب

E)تنظم العلاقات الدبلوماسية

✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 20

كيف يمكن تفسير النص القائل: "القانون الدولي يحمي الفرد مباشرة، ويرتب عليه بالمقابل التزامات وواجبات معينة"؟

A)أن الفرد يتمتع بحرية مطلقة دون قيود

B)أن الفرد مسؤول قانونياً عن أفعاله التي تخرق القانون الدولي، وله حقوق تستوجب الحماية

C)أن الدولة فقط هي المسؤولة عن أفعال الفرد

D)أن المنظمات الدولية تحل محل الدول في حماية الفرد

E)أن الأفراد لا يملكون أي حقوق دولية

✅الإجابة الصحيحة(B) :

🟪الباب الثالث – الطرق السلمية لتسوية المنازعات الدولية

السؤال 1
ما هو المقصود بالنزاع الدولي؟
A)خلاف بين أفراد داخل الدولة
B)خلاف بين منظمات دولية فقط
C)خلاف ينشأ بين دولتين بسبب موضوع قانوني أو حادث معين أو تعارض في مصالحها الاقتصادية أو السياسية أو العسكرية
D)خلاف داخلي في إحدى الدول
E)خلاف بين حكومات دول ومنظمات غير حكومية
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 2
ما هما نوعا المنازعات الدولية اللذان ميزهما الفقه والتعامل الدولي؟
A)المنازعات الداخلية والمنازعات الخارجية
B)المنازعات القانونية والمنازعات السياسية
C)المنازعات التجارية والمنازعات العسكرية
D)المنازعات الاقتصادية والمنازعات الاجتماعية
E)المنازعات التاريخية والمنازعات الجغرافية
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 3
أي من المذاهب التالية يرى أن المنازعات القانونية هي التي يمكن تسويتها بتطبيق قواعد القانون الدولي الواضحة؟
A)المذهب الثاني
B)المذهب الثالث
C)المذهب الأول
D)المذهب الرابع

(Eالمذهب التقليدي
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 4
ما المعيار الذي يعتمده المذهب الثاني للتمييز بين المنازعات القانونية والسياسية؟
(Aطبيعة الأطراف المتنازعة
(Bمدى أهمية النزاع ومدى ارتباطه بمصالح الدولة العليا
(Cموضوع النزاع فقط
(Dمدة النزاع
(Eمكان حدوث النزاع
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 5
ما الفرق الجوهري الذي يوضحه المذهب الثالث بين المنازعات القانونية والسياسية؟
(Aالقانونية هي التي لا تتعلق بالقانون، والسياسية هي التي تتعلق بالقانون
(Bالقانونية هي التي يكون النزاع فيها على تطبيق أو تفسير قانون قائم، والسياسية هي التي يطالب فيها أحد الأطراف بتعديل القانون القائم
(Cالقانونية لا تخص الدول، والسياسية تخص الدول فقط
(Dالقانونية تخص المنظمات الدولية، والسياسية تخص الدول فقط
(Eلا يوجد فرق بينهما
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 6
ما هي الطريقة المعتادة لحل المنازعات القانونية؟
(Aالوساطة والتوفيق
(Bالتحكيم أو القضاء الدوليين على أساس قواعد القانون الدولي الوضعي
(Cالتفاوض فقط
(Dالتهديد بالقوة العسكرية
(Eالامتناع عن حل النزاع
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 7
كيف تُحل المنازعات السياسية عادةً؟
(Aبواسطة المحاكم الدولية فقط
(Bبواسطة الطرق الدبلوماسية والسياسية مع مراعاة التوفيق بين المصالح المتضاربة
(Cعن طريق فرض عقوبات اقتصادية فقط
(Dبإعلان الحرب
(Eمن خلال الجمعية العامة للأمم المتحدة فقط
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 8
أي وثيقة دولية لم تُلزم الدول الأعضاء بفض منازعاتها الدولية بالوسائل السلمية؟
(Aميثاق الأمم المتحدة
(Bاتفاقية لاهاي لسنة 1907
(Cعهد عصبة الأمم سنة 1919
(Dميثاق لوكارنو سنة 1925
(Eميثاق التحكيم العام سنة 1928
✅الإجابة الصحيحة(A) :

السؤال 9
ما النص الذي ألزم الدول الأعضاء بعدم التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأي دولة؟
A)ميثاق عصبة الأمم
B)اتفاقية جنيف
C)ميثاق الأمم المتحدة
D)ميثاق جامعة الدول العربية
E)إعلان حقوق الإنسان
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 10
ما هي الوسائل التي نص عليها المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة لتسوية المنازعات الدولية؟
A)الوسائل العسكرية فقط
B)التفاوض، التحقيق، الوساطة، التوفيق، التحكيم، التسوية القضائية، واللجوء للوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية
C)الوسائل الاقتصادية فقط
D)الوسائل السياسية فقط
E)الحلول القضائية فقط
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 11
ما هي الجهات المختصة بإصدار توصيات لحل النزاع سلمياً إذا تعذر حله بالوسائل السلمية العادية حسب ميثاق الأمم المتحدة؟
A)الجمعية العامة أو مجلس الأمن
B)محكمة العدل الدولية فقط
C)المحكمة الجنائية الدولية فقط
D)الأمم المتحدة فقط
E)منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
✅الإجابة الصحيحة(A) :

السؤال 12
ما هي التصنيفات الأساسية لمختلف طرق التسوية السلمية للمنازعات الدولية؟
A)الحل القضائي فقط
B)الطرق الدبلوماسية، الطرق السياسية، التحكيم الدولي، التسوية القضائية
C)الطرق العسكرية، الطرق السياسية، الطرق الدبلوماسية
D)الوساطة، التحقيق، التفاوض
E)الطرق الاقتصادية، الطرق العسكرية، الطرق السياسية
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 13
أي من الوسائل التالية يُعتبر من الطرق الدبلوماسية لتسوية المنازعات الدولية؟
A)المحاكم الدولية
B)الوساطة
C)الحرب
D)فرض العقوبات الاقتصادية
E)التدخل العسكري
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 14
ما هو الهدف الأساسي من الوساطة في تسوية المنازعات الدولية؟
A)فرض حل على الأطراف بالقوة
B)مساعدة الأطراف على التوصل إلى اتفاق ودّي بمساعدة طرف ثالث
C)محاكمة الأطراف المتنازعة
D)إعلان الحظر الاقتصادي
E)فرض عقوبات دولية
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 15
كيف يختلف التوفيق عن الوساطة في التسوية الدبلوماسية للنزاعات؟
(Aالتوفيق يتطلب قرارًا ملزمًا، أما الوساطة فلا
(Bالتوفيق هو تقديم توصيات للطرفين دون إلزامهما، أما الوساطة فهي اتفاق مسبق ملزم
(Cالتوفيق هو توصية غير ملزمة للطرفين، أما الوساطة قد تكون أكثر تدخلًا وتنسيقًا
(Dلا فرق بينهما
(Eالتوفيق هو الوسيلة العسكرية للسلام
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 16
أي من التالي ليس من الطرق الدبلوماسية لتسوية المنازعات؟
(Aالتحقيق
(Bالتفاوض
(Cالوساطة
(Dالتحكيم الدولي
(Eالتوفيق
✅الإجابة الصحيحة(D) :

🟪الفصل الثاني: الطرق السياسية

السؤال 17
أي من الوسائل التالية يعد من الطرق السياسية لتسوية المنازعات؟
A)المحكمة الدولية
B)التهديد بالقوة العسكرية
C)التفاوض السياسي والتفاهمات بين القادة
D)التحكيم القضائي
E)التوسط القضائي
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 18
ما الهدف الأساسي من الطرق السياسية في تسوية النزاعات الدولية؟
A)فرض قرارات ملزمة من خلال القضاء
B)معالجة النزاعات عن طريق حلول توافقية تراعي مصالح جميع الأطراف
C)اللجوء إلى استخدام القوة العسكرية
D)إقامة محاكم دولية خاصة
E)فرض عقوبات تجارية
✅الإجابة الصحيحة(B) :

🟪الفصل الثالث: التحكيم الدولي

السؤال 19
ما هو التحكيم الدولي؟
(Aوسيلة دبلوماسية لحل النزاعات
(Bإجراء قضائي يلجأ إليه الأطراف المتنازعة لفض النزاع عن طريق هيئة تحكيمية تحكم وفق القانون الدولي
(Cالنزاع المسلح بين الدول
(Dمفاوضات سرية بين الحكومات
(Eلجنة تحقيق تابعة للأمم المتحدة
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 20
أي من التالي صحيح عن قرارات هيئة التحكيم الدولي؟
(Aليست ملزمة للأطراف
(Bملزمة للأطراف ولا يجوز الطعن فيها إلا في حالات استثنائية
(Cيمكن تجاهلها بدون أي تبعات
(Dتصدر فقط بناء على اتفاق الدول الكبرى
(Eتصدر بناءً على قرار مجلس الأمن فقط
✅الإجابة الصحيحة(B) :

🟪الفصل الرابع: التسوية القضائية

السؤال 21

أي هيئة دولية تمثل السلطة القضائية الدولية لحل النزاعات القانونية بين الدول؟

A)مجلس الأمن

B)الجمعية العامة للأمم المتحدة

C)محكمة العدل الدولية

D)مجلس حقوق الإنسان

E)محكمة التحكيم الدولية

✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 22

ما الذي يميز التسوية القضائية عن غيرها من طرق التسوية السلمية؟

A)إنها غير رسمية وتستند على التفاوض فقط

B)أنها ملزمة وذات طابع قضائي رسمي يصدر عن محكمة دولية مختصة

C)تعتمد على الوساطة والتوفيق

D)تعتمد على العقوبات الاقتصادية فقط

E)تعتمد على فرض القوة العسكرية

✅الإجابة الصحيحة(B) :

🟩الفصل الأول: الطرق الدبلوماسية

المبحث الأول: المفاوضات

السؤال 1
ما هو الأساس الذي تقوم عليه المفاوضات في تسوية النزاعات الدولية؟
A)الاتصالات المباشرة بين الدولتين المتنازعتين بهدف الاتفاق المباشر
B)إصدار قرارات من مجلس الأمن
C)محاكمة الأطراف أمام محكمة دولية
D)فرض عقوبات اقتصادية على الطرف الضعيف
E)تدخل المنظمات الدولية بشكل إجباري
✅الإجابة الصحيحة(A) :

السؤال 2
من هم عادة الأطراف المعنيون بإجراء المفاوضات الدولية؟
A)رؤساء الدول فقط
B)وزراء الخارجية أو ممثلوها الدبلوماسيون أو من يوكل إليهم المهمة
C)قادة الجيش
D)قضاة المحكمة الدولية
E)منظمات غير حكومية
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 3
في أي مكان قد تجري المفاوضات الدولية؟
A)فقط في مقر الأمم المتحدة
B)فقط في مقرات الدول المتنازعة
C)في مؤتمرات دولية أو منظمات دولية أو بين الدول مباشرة
D)فقط في محاكم دولية
E)في أماكن سرية غير معلنة فقط
✅الإجابة الصحيحة(C) :

السؤال 4
ما هي إحدى ميزات المفاوضات الدبلوماسية؟
A)قسوة الإجراءات وتقييد الحوار
B)المرونة والكتمان
C)الإلزام القانوني لجميع الأطراف
D)رفع القضايا أمام المحاكم الدولية
E)اللجوء لاستخدام القوة العسكرية
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 5
ما العامل الذي يؤثر بشكل كبير على فعالية المفاوضات الدبلوماسية؟
A)حجم الموارد المالية لدى الدول
B)تعادل القوى السياسية بين الطرفين المتفاوضين
C)وجود منظمة دولية مراقبة
D)عدد السكان في كل دولة
E)طول فترة النزاع
✅الإجابة الصحيحة(B) :

🟩المبحث الثاني: المساعي الحميدة

السؤال 6
ما المقصود بالمساعي الحميدة في تسوية النزاعات الدولية؟
A)فرض عقوبات اقتصادية على الأطراف المتنازعة
B)عمل ودي تقوم به دولة ثالثة صديقة للطرفين للتخفيف من حدة الخلاف
C)اللجوء إلى القضاء الدولي فوراً
D)فرض قرار إلزامي من الأمم المتحدة
E)اللجوء إلى القوة العسكرية كخيار أول
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 7
ما هو الهدف الرئيسي من المساعي الحميدة؟
A)زيادة النفوذ السياسي لدولة ثالثة
B)تفادي نشوب نزاع مسلح وحل النزاع سلمياً
C)فرض عقوبات دولية على الطرف المعتدي
D)تسريع المحاكمات الدولية
E)زيادة التعاون الاقتصادي بين الدول المتنازعة
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 8
أي من الأمثلة التالية يُعد مثالًا على المساعي الحميدة؟
A)تسوية المنازعات بين فرنسا وسيام (تايلاند) عام 1946 بفضل جهود الولايات المتحدة الأمريكية
B)إصدار قرار من مجلس الأمن بفرض حظر على دولة
C)محاكمة مجرمي الحرب في نورمبرغ
D)إغلاق الحدود بين الدول المتنازعة
E)إعلان حالة الطوارئ في دولة متنازعة
✅الإجابة الصحيحة(A) :

السؤال 9
أي دولة قامت بدور المساعي الحميدة في تسوية نزاع بين العراق وإيران في قضية دلالة السفن في شط العرب سنة 1962؟
A)الولايات المتحدة الأمريكية
B)السويد
C)فرنسا
D)الاتحاد السوفيتي
E)بريطانيا
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 10
كيف يمكن أن تسهم المساعي الحميدة في حالة وجود حرب قائمة بين دولتين؟
A)رفع الدعوى أمام المحكمة الجنائية الدولية
B)وضع حد للحرب عن طريق جهود دولة ثالثة ودية
C)فرض حصار اقتصادي على الدول المتحاربة
D)إرسال قوات حفظ السلام فوراً
E)دعم أحد الأطراف عسكرياً
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 11
ما هو التحقيق في إطار تسوية المنازعات الدولية؟
A)إجراء حربي ضد الدولة المخالفة
B)إرسال لجنة محايدة لتحديد الوقائع والحقائق بشأن النزاع القائم بين الدول
C)فرض عقوبات اقتصادية على طرف النزاع
D)محاكمة الأطراف المتنازعة في محكمة دولية
E)اتفاقية تعاون اقتصادي بين الدول المتنازعة
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 12
ما الهدف الأساسي من إجراء التحقيق في النزاعات الدولية؟
A)فرض قرار ملزم على الأطراف
B)كشف الحقائق وبيان الوقائع بشكل محايد لتسهيل حل النزاع
C)تمويل الدول المتضررة
D)إلغاء النزاع بشكل فوري
E)إعلان حالة حرب
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 13
من يقوم عادة بإجراء التحقيق الدولي في المنازعات؟
(Aقادة الدول فقط
(Bلجنة محايدة يتم تعيينها من قبل الأطراف أو منظمة دولية
(Cقوات حفظ السلام الدولية
(Dمحكمة العدل الدولية بشكل مباشر
(Eالمنظمات غير الحكومية
✅الإجابة الصحيحة(B) :

المبحث الرابع: التوفيق

السؤال 14
ما هو التوفيق في طرق تسوية المنازعات الدولية؟
(Aفرض أحكام قضائية ملزمة
(Bتقديم توصيات أو مقترحات لحل النزاع من قبل طرف ثالث دون إلزام الأطراف بها
(Cاستخدام القوة العسكرية لحل النزاع
(Dعقد مفاوضات مباشرة بين الدول المتنازعة فقط
(Eفرض حصار اقتصادي
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 15
ما الذي يميز التوفيق عن التحكيم في تسوية المنازعات الدولية؟
(Aالتوفيق يلزم الأطراف بالقرار، أما التحكيم فلا
(Bالتوفيق يقدم توصيات غير ملزمة، بينما التحكيم يصدر قراراً ملزماً
(Cلا يوجد فرق بين التوفيق والتحكيم
(Dالتوفيق هو إجراء عسكري، أما التحكيم فهو قانوني
(Eالتوفيق يحدث في محكمة العدل الدولية فقط
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 16
أي من التالي يعتبر من خصائص التوفيق؟
A)قرارات ملزمة رسمية
B)توصيات ودية تساعد الأطراف على التوصل إلى اتفاق
C)إلغاء الاتفاقات السابقة
D)فرض حظر اقتصادي
E)إعلان الحرب
✅الإجابة الصحيحة(B) :

🟩الفصل الأول: الطرق الدبلوماسية

المبحث الثالث: الوساطة

السؤال 1
ما الفرق الرئيسي بين الوساطة والمساعي الحميدة؟
A)الوساطة إجرائية إلزامية والمساعي الحميدة تطوعية
B)الدولة التي تقوم بالوساطة تشارك في المفاوضات وتقترح الحلول، بينما المساعي الحميدة تقتصر على التقريب بين الأطراف دون تدخل مباشر
C)المساعي الحميدة تتضمن فرض عقوبات، أما الوساطة فلا
D)الوساطة تتم عبر محكمة دولية فقط
E)المساعي الحميدة تعني تدخل عسكري مباشر
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 2
هل قبول الوساطة من قبل الدول المتنازعة إلزامي؟
A)نعم، يجب قبولها وإلا يعتبر رفضها مخالفة قانونية
B)لا، هي اختيارية والدول حرة في قبولها أو رفضها
C)يجب قبولها فقط إذا نص عليها اتفاق دولي
D)الوساطة تكون إجبارية دائماً
E)يتم فرضها من مجلس الأمن تلقائياً
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 3
أي من الأمثلة التالية يمثل حالة رفض للوساطة؟
A)قبول هولندا وساطة الصين في نزاعها مع إندونيسيا سنة 1947
B)رفض هولندا وساطة الصين في نزاعها مع إندونيسيا سنة 1947
C)وساطة السعودية في خلاف مصر وبريطانيا سنة 1952
D)وساطة الجزائر في نزاع العراق وإيران سنة 1975
E)اتفاق طاشقند بين الهند وباكستان
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 4
ما هو موقف القانون الدولي تجاه رفض دولة للوساطة؟
A)يعتبر مخالفة قانونية وعمل عدائي
B)لا يعتبر مخالفة، لكن قد يُعد عملاً غير ودي
C)يؤدي إلى فرض عقوبات دولية
D)يؤدي إلى فرض قرار من محكمة دولية
E)يؤدي إلى تدخل عسكري مباشر
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 5
هل يمكن أن تكون الوساطة إجبارية؟ وما هو مثال على ذلك؟
(Aلا يمكن أن تكون إجبارية بأي حال
(Bنعم، إذا نص اتفاق دولي على ذلك، مثل المادة 8 من معاهدة باريس 1856
(Cنعم، إذا طلبها مجلس الأمن فقط
(Dلا يمكن إلا أن تكون إرادية طواعية فقط
(Eنعم، في كل حالات النزاع الدولية
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 6
ما هو أحد استخدامات الوساطة في منع نشوب حرب؟
(Aوساطة فرنسا في النزاع بين الاتحاد السوفيتي والصين سنة 1954-1955
(Bاستخدام القوة العسكرية لإجبار الطرفين على وقف القتال
(Cفرض حصار اقتصادي على الطرف المعتدي
(Dإجراء محاكمة دولية فورية للأطراف
(Eعقد مؤتمر دبلوماسي إلزامي
✅الإجابة الصحيحة(A) :

السؤال 7
أي من الشخصيات التالية اختيرت كوسيط مستقل في نزاع دولي؟
(Aالكونت برنادوت في القضية الفلسطينية عام 1948
(Bرانسمان (Runciman) في نزاع المانيا وتشيكوسلوفاكيا عام 1938
(Cرالف بانش في القضية الفلسطينية
(Dلويس ويكمن-مينوز بين العراق وايران عام 1974
(Eجميع ما ذكر أعلاه
✅الإجابة الصحيحة(E) :

السؤال 8
ما الذي يميز شخصية الوسيط الحديث عن الوساطة التقليدية؟
(Aأن الوسيط هو عادة دولة ثالثة فقط
(Bأن الوسيط يكون شخصية مستقلة مؤهلة بدلاً من دولة
(Cأن الوسيط يفرض قرارات ملزمة على الأطراف
(Dأن الوسيط يمثل محكمة دولية
(Eأن الوسيط يتدخل عسكرياً
✅الإجابة الصحيحة(B) :

السؤال 9
ما هي نتيجة الوساطة عادة؟
(Aحكم ملزم على الأطراف
(Bتوصية غير ملزمة تساعد في تسوية النزاع
(Cفرض عقوبات دولية
(Dبداية الحرب
(Eاتفاق رسمي ملزم
✅الإجابة الصحيحة(B) :

المبحث الرابع: التحقيق

1. متى اقترحت روسيا طريقة التحقيق كوسيلة جديدة لتسوية المنازعات الدولية؟
   (Aمؤتمر لاهاي الثاني سنة 1907
   (Bمؤتمر لاهاي الأول سنة 1899
   (Cمؤتمر باريس سنة 1919
   (Dمؤتمر فيينا سنة 1815
   (Eمؤتمر جنيف الأول سنة 1864
   الإجابةB :

2. ما هو الأساس الذي تقوم عليه تكوين لجنة التحقيق بين الدولتين المتنازعتين؟
(Aقرار من مجلس الأمن الدولي
(Bاتفاق خاص بين الدولتين
(Cتعيين من الأمم المتحدة
(Dقرار من محكمة العدل الدولية
(Eطلب من الدولة الأقوى
الإجابةB :

3. إذا لم تتفق الدولتان على تشكيل خاص للجنة التحقيق، كيف يتم تشكيلها؟
(Aتعين كل دولة عضو واحد ويختارون رئيس اللجنة
(Bيعين كل طرف عضويْن وتختار الدولتان العضو الخامس
(Cيعين كل دولة عضويْن ويختار الأربعة العضو الخامس
(Dتعين كل دولة ثلاثة أعضاء وتختار الأمم المتحدة العضو الخامس
(Eيعين طرف واحد لجنة كاملة
الإجابةC :

4. ما نوع الجلسات التي تعقدها لجنة التحقيق؟
(Aعلنية
(Bسرية (غير علنية(
(Cجلسات مشتركة علنية وسرية
(Dعبر الإنترنت فقط
(Eجلسات ميدانية مفتوحة
الإجابةB :

5. ماذا يتضمن تقرير لجنة التحقيق عادة؟
(Aالحكم في المسؤولية
(Bسرد الوقائع والتحقيق فيها فقط
(Cاقتراح العقوبات على الطرف المخطئ
(Dقرار فرض تعويضات مالية
(Eاتفاق تسوية النزاع
الإجابةB :

6. في حادثة دوغر بنك عام 1904، ما هو سبب النزاع بين بريطانيا وروسيا؟
(Aاحتلال أراضي
(Bإطلاق نار خاطئ على زوارق صيد بريطانية ظناً بأنها يابانية
(Cغرق سفينة بريطانية في بحر الشمال بدون سبب
(Dهجوم بريطان على الأسطول الروسي
(Eحادث تصادم بحري بين سفن حربية
الإجابةB :

7. ما هو المبلغ الذي وافقت روسيا على دفعه لبريطانيا كتعويض في حادثة دوغر بنك؟
63 (Aألف دولار
63 (Bألف جنيه إسترليني
100 (Cألف جنيه إسترليني
50 (Dألف جنيه إسترليني
80 (Eألف دولار
الإجابةB :

8. في قضية غرق الباخرة توبانسيا، ما كان موقف ألمانيا؟
(Aأنكرت المسؤولية وادعت اصطدامها بلغم بحري
(Bاعترفت بإطلاق طوربيد من غواصة
(Cأعلنت حالة حرب على هولندا
(Dرفضت التحقيق
(Eطلبت تعويضاً من هولندا
الإجابةA :

9. ما اسم الاتفاقيات التي عقدتها الولايات المتحدة مع الدول الأوروبية بين 1913 و1915 لتطوير نظام التحقيق؟
(Aاتفاقيات جنيف
(Bمعاهدات بريانBryan
(Cمعاهدات فيينا
(Dاتفاقيات باريس
(Eمعاهدات لاهاي
الإجابةB :

10. ما هي إحدى المميزات التي تضيفها معاهدات بريان إلى لجان التحقيق؟
(A أنها لجان مؤقتة فقط
(B حرمت إعلان الحرب أثناء التحقيق
(C عدم إمكانية اللجوء إلى لجان تحقيق
(D جعلت التحقيق سرياً تماماً
(E اقتصرت على فحص الوقائع فقط
الإجابة: B

11. ما الدور الذي لعبته عصبة الأمم في استخدام طريقة التحقيق؟
(A لم تستخدمها
(B استخدمتها لتعيين حدود بين الدول
(C استخدمتها فقط في قضايا داخلية
(D منعت استخدام التحقيق الدولي
(E استخدمتها فقط في القضايا الاقتصادية
الإجابة: B

12. كيف اختلف نظام التحقيق بعد ظهور عصبة الأمم عن الطريقة التقليدية؟
(A لم يكن هناك اختلاف
(B لجان التحقيق أصبحت دائمة وتعمل عن بُعد
(C لجان التحقيق أصبحت تزور مكان المشكلة وتقترح حلولاً
(D لم تعد اللجان تتناول الوقائع فقط بل تفرض عقوبات
(E لجان التحقيق أصبحت سرية بالكامل
الإجابة: C

13. ما هي المادة التي تنص على أن تقرير لجنة التحقيق لا يتضمن حكمًا في المسؤولية؟
(A المادة 9
(B المادة 10
(C المادة 30
(D المادة 35
(E المادة 34
الإجابة: D

14.ما هو دور لجنة التحقيق بعد تسليم تقريرها النهائي؟
(Aفرض عقوبات على الطرف المخطئ
(Bتسوية النزاع بالمفاوضات الدبلوماسية أو بالتحكيم
(Cإصدار قرارات ملزمة للأطراف
(Dإعلان طرف خاسر في النزاع
(Eإغلاق القضية نهائيًا
الإجابةB :

15.ما سبب تأسيس الولايات المتحدة لاتفاقيات بريان(Bryan) ؟
(Aلجعل لجان التحقيق دائمة وملزمة
(Bلتقييد عمل لجان التحقيق وجعلها اختيارية فقط
(Cلمنع أي تحقيق في النزاعات الدولية
(Dلتعيين قضاة دوليين دائمين
(Eلفرض عقوبات اقتصادية على الدول المتنازعة
الإجابةA :

16.أي من هذه الحوادث استخدمت فيها طريقة التحقيق لأول مرة؟
(Aحادثة الحدود بين اليونان وبلغاريا 1925
(Bحادثة غرق الباخرة توبانسيا 1916
(Cحادث دوغر بنك 1904
(Dحادثة الاعتداء الياباني على منشوريا 1931
(Eقضية ولاية الموصل 1924
الإجابةC :

17. ما الفرق الرئيسي بين طريقة التحقيق التقليدية وطريقة التحقيق بعد عصبة الأمم؟
A)التقليدية تستخدم لجان دائمة فقط
B)بعد عصبة الأمم لجان التحقيق توجه إلى مكان النزاع وتقدم حلولًا
C)التقليدية كانت سرية بالكامل
D)بعد عصبة الأمم لجان التحقيق توقفت عن العمل
E)لا فرق بين الطريقتين
الإجابةB :

18. ما هي النتيجة التي توصلت إليها لجنة التحقيق في قضية السفينة توبانسيا؟
A)أن السفينة غرقت بسبب اصطدام بلغم حربي
B)أن السفينة تعرضت لقذيفة طوربيد من غواصة ألمانية
C)أن الحادث كان نتيجة خطأ بشري هولندي
D)أن الحادث لم يكن مرتبطًا بأي هجوم
E)أن السفينة غرقت بسبب عطل ميكانيكي
الإجابةB :

19. كيف تتخذ لجنة التحقيق قراراتها أثناء الاجتماعات؟
A)بالإجماع فقط
B)بالأغلبية
C)بواسطة رئيس اللجنة فقط
D)من خلال التصويت السري
E)بناءً على اقتراح الأطراف المتنازعة
الإجابةB :

20.في أي عام أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة لجنة خاصة لبحث القضية الفلسطينية؟

A) 1920

B) 1931

C) 1947

D) 1950

E) 1945

الإجابةC :

المبحث الخامس: التوفيق

1. متى دخلت طريقة التوفيق في التعامل الدولي؟

(Aبعد مؤتمر لاهاي 1907

(Bبعد الحرب العالمية الثانية

(Cبعد الحرب العالمية الأولى

(Dبعد إنشاء محكمة العدل الدولية

(Eبعد تأسيس الأمم المتحدة

الإجابةC :

2. أي من الهيئات الدولية نبهت إلى أهمية التوفيق سنة 1922؟

(Aمحكمة العدل الدولية

(Bمجلس الأمن الدولي

(Cالجمعية العامة لعصبة الأمم

(Dمؤتمر باريس للسلام

(Eالجمعية العامة للأمم المتحدة

الإجابةC :

3. ما هي إحدى المعاهدات التي تضمنت النص على التوفيق؟

(Aمعاهدة فرساي 1919

(Bميثاق الأمم المتحدة

(Cميثاق لوكارنو سنة 1925

(Dاتفاقية جنيف 1949

(Eمعاهدة نانكين

الإجابةC :

4. ما المبدأان اللذان تخضع لهما لجان التوفيق من حيث التنظيم؟
(Aالحياد والشفافية
(Bالاستقلال والعلنية
(Cالجماعية والدوام
(Dالإجماع والاختصاص
(Eالسرية والإلزام
الإجابةC :

5. ما هو عدد أعضاء لجان التوفيق عادة؟
(Aعضو واحد فقط
(Bعضوين
(Cأربعة أعضاء
(Dثلاثة أو خمسة أعضاء
(Eسبعة أعضاء
الإجابةD :

6. ما هي الصفة القانونية لتقرير لجنة التوفيق؟
(Aملزم للطرفين
(Bاستشاري فقط
(Cغير رسمي
(Dغير قابل للنقاش
(Eملزم جزئيًا
الإجابةB :

7. ما هو الغرض الرئيسي من طريقة التوفيق؟
(Aفرض الجزاءات
(Bجمع الأدلة فقط
(Cتسوية المنازعات المتعلقة بالمصالح المتبادلة
(Dإصدار أحكام قضائية
(Eالإشراف على تنفيذ العقوبات الدولية
الإجابةC :

8. كيف تُتخذ قرارات لجان التوفيق؟
(Aبالتوافق الكامل
(Bبالأغلبية
(Cبأمر رئيس اللجنة فقط
(Dبالإجماع
(Eمن خلال تصويت علني
الإجابةB :

9. ما طبيعة اجتماعات لجان التوفيق؟
(Aعلنية ومفتوحة
(Bتجرى عبر الإنترنت
(Cسرية
(Dبحضور مراقبين دوليين
(Eفي محاكم رسمية فقط
الإجابةC :

10. ما وضع تقرير لجنة التوفيق من حيث النشر؟
(Aيُنشر في الجريدة الرسمية دائمًا
(Bيُحظر نشره
(Cنشره ليس إجباريًا
(Dيُنشر من قبل الأمم المتحدة
(Eيُسلَّم فقط للدول الأعضاء في مجلس الأمن
الإجابةC :

11. رغم وجود معاهدات تنص على التوفيق بين 1919 و1939، متى بدأ استخدامه فعليًا؟
(Aمنذ عام 1925
(Bمنذ نهاية الحرب العالمية الثانية
(Cمنذ عام 1919 مباشرة
(Dمنذ إنشاء عصبة الأمم
(Eمنذ تأسيس الأمم المتحدة
الإجابةB :

12. كيف تغيرت طبيعة التوفيق في معاهدات الصلح مع إيطاليا عام 1947؟
A) أصبح التوفيق غير قانوني
B) أصبح يشمل فقط القضايا الاقتصادية
C) أصبحت قرارات لجان التوفيق نهائية وملزمة
D) أُلغي التوفيق لصالح التحكيم الكامل
E) اقتصر على تقديم تقارير شفوية فقط
الإجابة: C

الفصل الثاني: التسوية السياسية

المبحث الأول: تسوية المنازعات الدولية في عهد عصبة الأمم والأمم المتحدة

1. متى أُنشئت اللائحة السياسية لتسوية المنازعات الدولية؟
A) سنة 1907 بموجب اتفاقية لاهاي
B) سنة 1919 بموجب عهد عصبة الأمم
C) سنة 1945 بعد إنشاء حلف الناتو
D) سنة 1939 مع اندلاع الحرب العالمية الثانية
E) سنة 1950 بموجب قرار الاتحاد من أجل السلام
الإجابة: B

2. ما هي السنتان اللتان تغطيان فترتي تطبيق نظام التسوية السياسية؟
A) 1907 - 1945
B) 1919 - 1939 ثم 1945 - الآن
C) 1920 - 1950
D) 1939 - 1973

E) 1945 - 1955

الإجابةB :

3. ما الطريقتان اللتان فرضت المادة 12 من عهد عصبة الأمم على الدول الأعضاء اتباع إحداهما؟

(Aالحرب أو المقاطعة

(Bالوساطة أو العقوبات

(Cالتحكيم أو القضاء الدولي، أو العرض على مجلس العصبة

(Dالمفاوضات السرية أو الدبلوماسية

(Eالتحقيق أو التوفيق فقط

الإجابةC :

4. متى يصبح تقرير مجلس العصبة ملزمًا في حالة عرض النزاع عليه؟

(Aإذا أقر بالإجماع مع أصوات الأطراف المتنازعة

(Bإذا أقر بأغلبية مطلقة فقط

(Cإذا حصل على إجماع باستثناء أصوات الدول المتنازعة

(Dإذا أقرته الجمعية العامة

(Eإذا أيدته المحكمة الدولية

الإجابةC :

5. ما أثر عدم حصول تقرير مجلس العصبة على الإجماع (باستثناء أصوات المتنازعين)؟

(Aيتحول إلى محكمة

(Bيُحال إلى مجلس الأمن

(Cيُصبح بلا قيمة قانونية والحرب تصبح ممكنة

(Dيُحال إلى التحكيم الإجباري

(Eيُمنع الأطراف من اللجوء لأي حل آخر

الإجابةC :

6. ما المادة التي تنص في ميثاق الأمم المتحدة على وجوب اللجوء إلى وسائل التسوية السلمية؟
A) المادة 24
B) المادة 99
C) المادة 51
D) المادة 33
E) المادة 12
الإجابة: D

7. أي من الوسائل التالية لم تُذكر صراحة في المادة 33 من الميثاق كوسيلة تسوية؟
A) المفاوضات
B) الوساطة
C) القضاء الدولي
D) العمل العسكري
E) التوفيق
الإجابة: D

8. ما المادة التي تمنح مجلس الأمن حق التدخل المباشر في النزاعات؟
A) المادة 33
B) المادة 35
C) المادة 34
D) المادة 99
E) المادة 27
الإجابة: C

9. ما المادة التي تجيز لأي دولة عضو في الأمم المتحدة طلب تدخل مجلس الأمن؟
A) المادة 33
B) المادة 99
C) المادة 51
D) المادة 35
E) المادة 11
الإجابة: D

10. متى يصدر مجلس الأمن مجرد "توصيات" لحل النزاع؟
(Aإذا كان النزاع يهدد السلم مباشرة
(Bإذا تعذر الحل الدبلوماسي
(Cإذا كان النزاع يمثل تهديدًا محتملًا فقط
(Dفي حال نشوب نزاع مسلح
(Eإذا كان أحد الأطراف غير عضو بالأمم المتحدة
الإجابةC :

11. في حالة تهديد فعلي للسلم، ما الإجراءات التي قد يتخذها مجلس الأمن؟
(Aتوصيات غير ملزمة فقط
(Bإحالة القضية إلى محكمة العدل
(Cإصدار أوامر بتدابير مؤقتة وفرض جزاءات
(Dإحالة النزاع إلى الجمعية العامة
(Eوقف عضوية الدولة المتسببة
الإجابةC :

12. ما هو مثال على إصدار مجلس الأمن أوامر بإيقاف القتال؟
(Aأزمة كوبا 1962
(Bالحرب العالمية الأولى
(Cحرب فلسطين 1948
(Dأزمة السويس 1956
(Eالحرب الروسية اليابانية
الإجابةC :

13. ما هو القرار الذي أعطى الجمعية العامة للأمم المتحدة سلطة التدخل عند عجز مجلس الأمن؟
(Aقرار 242
(Bقرار 1373
(Cقرار الاتحاد من أجل السلام (رقم 377)
(Dقرار 181
(Eقرار 1441
الإجابةC :

14. في أي سنة صدر قرار "الاتحاد من أجل السلام"؟
A) 1945
B) 1950
C) 1955
D) 1960
E) 1948
الإجابةB :

الفصل الثاني: التسوية السياسية

المبحث الثاني: تسوية المنازعات عن طريق المنظمات الإقليمية

السؤال 1:
بموجب المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة، يجوز لأطراف النزاع أن يلجأوا لحل النزاعات عن طريق:
A.العمليات العسكرية المشتركة
B.فرض العقوبات تلقائيًا
C.الوكالات والتنظيمات الإقليمية
D.محكمة الجنايات الدولية فقط
E.التدخل الفردي لكل دولة
✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 2:

وفقًا للفقرة (2) من المادة 52 من ميثاق الأمم المتحدة، يجب على الدول الأعضاء في التنظيمات الإقليمية:

A.تجاهل دور التنظيمات الإقليمية في النزاعات

B.استخدام القوة لحل الخلافات

C.الامتناع عن أي تدخل في النزاعات

D.بذل كل جهد لحل النزاعات محليًا قبل اللجوء إلى مجلس الأمن

E.السعي لفرض عقوبات إقليمية

✅الإجابة الصحيحةD :

السؤال 3:

الميثاق يلزم مجلس الأمن بتشجيع تسوية النزاعات المحلية عن طريق:

A.المحاكم الجنائية الدولية فقط

B.العقوبات الجماعية

C.التنظيمات والوكالات الإقليمية

D.التحالفات العسكرية

E.الشركات الخاصة

✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 4:

ماذا تنص المادة الخامسة من ميثاق جامعة الدول العربية بخصوص تسوية النزاعات؟

A.إلزام استخدام القوة المسلحة

B.استخدام التحكيم الإجباري دومًا

C.لا يجوز الالتجاء إلى القوة لحل النزاعات

.Dالسماح للدول بطلب تدخل خارجي
.Eالاعتماد على مجلس الأمن في كل الحالات
✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 5:
في حالة وجود خلاف لا يتعلق بالاستقلال أو السيادة أو سلامة الأراضي بين دول الجامعة العربية، فإن قرار المجلس:
.Aيُترك للدول الأعضاء دون إلزام
.Bيُعد توصية غير ملزمة
.Cلا يصدر إلا بموافقة مجلس الأمن
.Dيُعتبر نافذًا وملزمًا إذا طُلب منه التدخل
.Eيُرسل إلى الاتحاد الإفريقي للتصديق
✅الإجابة الصحيحةD :

السؤال 1:
في حالات الأفعال غير المشروعة التي تسبب أضرارًا لرعايا دولة أخرى، يجوز للدولة المتضررة أن:
.Aتعلن الحرب مباشرة
.Bتطلب الحماية الدبلوماسية لرعاياها
.Cتلجأ إلى القوة العسكرية لحماية الأفراد
.Dتفرض عقوبات اقتصادية فورية
.Eتتجاهل الموضوع حتى يتدخل مجلس الأمن
✅الإجابة الصحيحةB :

السؤال 2:
الحماية الدبلوماسية تُمنح من قبل الدولة:
.Aتلقائيًا لكل رعاياها في الخارج
.Bإذا تم إثبات مسؤولية جنائية على الدولة الأخرى
.Cعندما يعجز الرعايا عن نيل حقوقهم بطرق عادية
.Dفقط بموافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة

.Eعند وجود تحكيم دولي مسبق
✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 3:
تُعد الحماية الدبلوماسية:
.Aالتزامًا قانونيًا على الدولة
.Bحقًا للرعايا يطالبون به الدولة
.Cتصرفًا تقديريًا من الدولة المعنية
.Dقرارًا إلزاميًا من محكمة العدل الدولية
.Eاختصاصًا حصريًا للمنظمات الدولية
✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 4:
يشترط لممارسة الحماية الدبلوماسية أن يكون:
.Aالضرر بسيطًا وغير مقصود
.Bالرعايا قد حصلوا على تعويض أولي
.Cهناك استنفاد لكافة الوسائل المحلية في الدولة المسؤولة
.Dتدخل المنظمات غير الحكومية أولًا
.Eعقد اتفاق سلام قبل اللجوء إليها
✅الإجابة الصحيحةC :

السؤال 5:
يحق للدولة المطالبة بالتعويض لرعاياها المتضررين إذا:
.Aكانوا يحملون جنسيتها وقت تقديم الطلب فقط
.Bلم يكونوا يقيمون في الدولة المسؤولة
.Cلم يلجؤوا أبدًا للقضاء المحلي
.Dكانوا يحملون جنسيتها وقت وقوع الفعل الضار وتقديم الحماية

E.امتلكوا جنسية مزدوجة دون تسجيلها

✅الإجابة الصحيحةD :

✅الفصل الثالث – التحكيم

السؤال 1:

ما هو الهدف من التحكيم الدولي كما ورد في اتفاقية لاهاي 1907؟

A.فرض عقوبات على الدولة المخالفة

B.تسوية المنازعات الدولية عبر قضاة مختارين

C.ترويج التعاون الاقتصادي بين الدول

D.استخدام القوة لحسم النزاع

E.تسوية النزاع على أساس احترام القانون الدولي

✅الإجابات الصحيحة☑ B :، ☑ E

السؤال 2:

أي العبارات الآتية تصح في مقارنة التحكيم الدولي بالقضاء الدولي؟

A.كلاهما يستند إلى القانون الدولي

B.التحكيم يعتمد كليًا على القوة التنفيذية لمجلس الأمن

C.القضاء والتحكيم كلاهما طرق قانونية لحل النزاعات

D.لا يشترط موافقة الأطراف في القضاء الدولي

E.يشترط اتفاق الأطراف في كليهما على عرض النزاع

✅الإجابات الصحيحة☑ A :، ☑ C، ☑ E

السؤال 3:

ما هو الفرق الرئيسي بين التحكيم والقضاء الدولي حسب النص؟

A.طبيعة القانون المطبق

B.درجة الاستقلال السياسي

C.الشكل الإجرائي وتكوين الهيئة

D.سلطة القرار النهائي

E.مشاركة المنظمات غير الحكومية
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 4:
أي من الآتي يُعد من خصائص التحكيم الدولي؟
A.يتم تشكيل الهيئة التحكيمية بواسطة الأمم المتحدة
B.تختار الأطراف المحكمين بشكل حر
C.يُلجأ إليه فقط في الجرائم الدولية
D.يتطلب اتفاقًا خاصًا لحل نزاع معين
E.لا يعتمد على موافقة الأطراف المتنازعة
✅الإجابات الصحيحة☑ B :، ☑ D

السؤال 5:
فيما يخص القضاء الدولي، ما الذي يميّزه مقارنة بالتحكيم؟
A.لا يحتاج إلى موافقة مسبقة من الأطراف
B.يتم تحديد المحكمة وإجراءاتها سلفًا في القانون الدولي
C.المحكمون يُنتخبون من طرف الأمم المتحدة
D.يُعتمد عليه دون الرجوع إلى ميثاق الأمم المتحدة
E.الأطراف لا يختارون القضاة بأنفسهم
✅الإجابات الصحيحة☑ B :، ☑ E

السؤال 6:
أي من التالي يُشترط في التحكيم الدولي؟
A.موافقة جميع الأطراف المتنازعة
B.اتفاق دولي جماعي قبل نشوب النزاع
C.تقديم الطلب إلى الجمعية العامة
D.تشكيل المحكمة من قضاة دائمين

.Eاتفاق خاص لتسوية نزاع محدد
✅الإجابات الصحيحة☑ A :، ☑ E

السؤال 7:
ما الذي يميز تشكيل الهيئة التحكيمية في التحكيم الدولي؟
.Aيتم اختيارها من قبل مجلس الأمن
.Bيتم تعيين أعضائها من هيئة محكمة العدل الدولية
.Cيختار الأطراف المتنازعة المحكمين بأنفسهم
.Dتعتمد على قرعة أممية لاختيار القضاة
.Eتُشكل المحكمة بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 8:
ما المقصود بأن التحكيم يعتمد في وجوده على "إرادة الأطراف"؟
.Aأن على مجلس الأمن الموافقة عليه
.Bأنه لا يُنفذ إلا إذا طلبت الأطراف تدخل محكمة العدل الدولية
.Cأن الأطراف تتفق على اللجوء إليه وتشكيل هيئته
.Dأنه لا يُعتبر قانونيًا ما لم توقع عليه جميع دول العالم
.Eأن نتائجه غير مُلزمة قانونيًا
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 9:
أي مما يلي يميز القضاء الدولي عن التحكيم؟
.Aلا يستند إلى قواعد القانون الدولي
.Bيُشكل بشكل مرن حسب كل نزاع
.Cيتم تحديد تشكيله وإجراءاته سلفًا في القانون الدولي
.Dتفرضه الأمم المتحدة على الأطراف

.Eلا يحتاج إلى اتفاق مسبق بين الدول
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 10:
أي من الخيارات التالية يُعد خطأً عند الحديث عن التحكيم الدولي؟
.Aأنه يشبه القضاء الدولي في استناده للقانون
.Bأن التحكيم يُستخدم لتسوية النزاع بين الدول
.Cأنه لا يشترط موافقة الأطراف
.Dأن الأطراف تختار المحكمين بحرية
.Eأنه يُطبق القانون الدولي في النزاع
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 11:
أي من التالي يُعد شرطًا أساسيًا للجوء إلى التحكيم الدولي؟
.Aعدم وجود أي سبل دبلوماسية أخرى
.Bعدم إمكانية اللجوء إلى مجلس الأمن
.Cاتفاق الأطراف المتنازعة على التحكيم
.Dأن يكون النزاع متعلقًا بحقوق الإنسان فقط
.Eأن يتم تسجيل القضية في الأمم المتحدة أولًا
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

✅الفصل الثالث – التحكيم

المبحث الأول – التطور التاريخي للتحكيم

السؤال 1:
ما هو الشكل الأول من أشكال التحكيم الدولي تاريخيًا؟
.Aمحكمة التحكيم الدائمة
.Bالتحكيم بواسطة لجنة مختلطة

C.التحكيم بواسطة رئيس دولة
D.التحكيم بواسطة الأمم المتحدة
E.التحكيم التجاري الدولي
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 2:
ما الانتقاد الأساسي الموجه إلى التحكيم بواسطة رئيس دولة؟
A.طول مدة الإجراءات
B.عدم وجود قواعد قانونية واضحة
C.عدم حيادية القاضي وعدم خبرته الفنية
D.تدخل الأمم المتحدة فيه دائمًا
E.أنه مقتصر فقط على النزاعات التجارية
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 3:
في أي قرن ظهرت طريقة التحكيم بواسطة لجنة مختلطة؟
A.الرابع عشر
B.السادس عشر
C.السابع عشر
D.الثامن عشر
E.التاسع عشر
✅الإجابة الصحيحة☑ D :

السؤال 4:
ما يميز اللجنة الدبلوماسية المشتركة عن غيرها؟
A.يرأسها قاض دولي محايد
B.تتكون من قضاة قانونيين
C.تتألف من ممثلين لكل طرف وتعمل بصورة ودية
D.تصدر أحكامًا ملزمة

E.لا يحق لأطراف النزاع اختيار أعضائها
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 5:
من أين نشأت فكرة لجنة التحكيم المشتركة (المخططة)؟
A.من ميثاق عصبة الأمم
B.من تحكيم الألباما
C.من مؤتمر لاهاي
D.من معاهدة جي(Jay Treaty)
E.من اتفاقية فيينا
✅الإجابة الصحيحة☑ D :

السؤال 6:
ما أهمية تحكيم نزاع الألباما بين بريطانيا وأمريكا؟
A.أول تحكيم بوساطة الأمم المتحدة
B.أول نزاع حله محكمة العدل الدولية
C.أول قضية تحل عن طريق محكمة تحكيم
D.أول تطبيق لمحكمة التحكيم الدائمة
E.آخر قضية تم تحكيمها في القرن العشرين
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 7:
ما الذي ترتب على كثرة اللجوء إلى التحكيم في القرنين 19 و20؟
A.تدخل مجلس الأمن في كل نزاع
B.ظهور القضاء الجنائي الدولي
C.نشوء قواعد عرفية دولية للتحكيم
D.منع التحكيم في النزاعات العسكرية

E.اعتماد التحكيم فقط في التحكيم التجاري
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 8:
ماذا أنشأ مؤتمر لاهاي لتسهيل التحكيم الدولي؟
A.محكمة العدل الدولية
B.هيئة الأمم المتحدة
C.محكمة التحكيم الدائمة
D.المجلس الدولي للصلح
E.لجنة حقوق الإنسان
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 9:
ما وظيفة محكمة التحكيم الدائمة حسب اتفاقية لاهاي؟
A.محكمة دائمة تصدر أحكامًا يومية
B.هيئة قضائية إلزامية
C.مجرد قائمة بأسماء محكمين يُختار منهم
D.محكمة مدنية تابعة للأمم المتحدة
E.فرع من محكمة العدل الدولية
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 10:
كيف يتم اختيار الرئيس في هيئة التحكيم عند التساوي في الأصوات؟
A.يتم تعيينه من الأمين العام للأمم المتحدة
B.يُختار عن طريق الانتخاب في الجمعية العامة
C.يُعين من قبل دولة ثالثة أو بالقرعة
D.يتم ترشيحه من طرفي النزاع فقط

E.يختار من قائمة قضاة المحكمة الجنائية
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 1:
ما هو الشرط الأساسي لقبول التحكيم كوسيلة لحل النزاع؟
A.وجود سلطة تنفيذية دولية
B.صدور قرار من مجلس الأمن
C.اتفاق الأطراف المتنازعة
D.تدخل المحكمة الجنائية
E.وجود نص دستوري يجيزه
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 2:
ما السند القانوني الذي يمنح المحكمين صلاحية إصدار الحكم؟
A.ميثاق الأمم المتحدة
B.إعلان سياسي
C.اتفاق التحكيم
D.القواعد العرفية العامة
E.قرارات محكمة العدل الدولية
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 3:
ما الفرق الجوهري بين التحكيم والقضاء الدولي؟
A.التحكيم دولي، والقضاء محلي
B.القضاء لا يصدر أحكامًا ملزمة
C.التحكيم يتم باتفاق الأطراف على تشكيل الهيئة
D.التحكيم يُشترط فيه التدخل العسكري

.Eالقضاء الدولي يعتمد على التحكيم
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 4:
في أي صورة يصدر اتفاق التحكيم عادة؟
.Aعن طريق محكمة وطنية
.Bفي شكل قرار إداري
.Cفي شكل معاهدة أو اتفاق دولي
.Dفي شكل فتوى استشارية
.Eعن طريق قرار ملزم من مجلس الأمن
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 5:
ماذا يشترط في موضوع النزاع ليكون قابلاً للتحكيم؟
.Aأن يتعلق بالسيادة الإقليمية فقط
.Bأن لا يخالف النظام العام الدولي
.Cأن يكون تجاريًا بحتًا
.Dأن يتضمن تدخلًا من منظمة دولية
.Eأن يكون نزاعًا جنائيًا
✅الإجابة الصحيحة☑ B :

السؤال 6:
ماذا يحدث إذا لم يتفق الطرفان على تشكيل هيئة التحكيم؟
.Aيُحال النزاع إلى محكمة العدل الدولية تلقائيًا
.Bيُلزم الطرفان بالتفاوض مجددًا
.Cيُختار الأعضاء وفقًا لإجراء بديل من الاتفاق
.Dيُلغى التحكيم ويبدأ القتال

.Eيُحال إلى مجلس الأمن مباشرة

✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 7:

كيف تصدر أحكام هيئة التحكيم؟

.Aبالأغلبية أو بالإجماع حسب الاتفاق

.Bبأمر من المحكمة العليا

.Cعن طريق تصويت شعبي

.Dبتوصية من لجنة مختصة

.Eمن طرف قاضٍ واحد دائم

✅الإجابة الصحيحة☑ A :

السؤال 8:

ما موقف القانون الدولي من التحكيم الإجباري؟

.Aيفرضه على جميع الدول

.Bيعتبره غير قانوني تمامًا

.Cيقبله فقط في حالات الحرب

.Dيرفضه ما لم توافق عليه الدولة صراحة

.Eيفرضه على المنظمات فقط

✅الإجابة الصحيحة☑ D :

السؤال 9:

ما الجهة التي يمكن أن تلعب دور الطرف الثالث في اختيار محكم؟

.Aمجلس الأمن فقط

.Bأي دولة صديقة محايدة

.Cمنظمة الصحة العالمية

.Dاللجنة الدولية للصليب الأحمر

.Eمحكمة جنائية دولية

✅الإجابة الصحيحة☑ B :

السؤال 10:

ما أثر حكم التحكيم على الأطراف المتنازعة؟

.Aتوصية غير ملزمة

.Bرأي استشاري فقط

.Cحكم ملزم ونهائي

.Dقرار يخضع للاستئناف أمام مجلس الأمن

.Eلا أثر قانوني له

✅الإجابة الصحيحة☑ C :

✅المبحث الثاني: إجراءات وقرار التحكيم

السؤال 1:

ما الجهة التي تحدد المسائل التي تنظر فيها هيئة التحكيم؟

.Aالقاضي الدولي

.Bالدول المجاورة

.Cالأطراف المتنازعة

.Dمجلس الأمن

.Eالأمم المتحدة

✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 2:
متى تتقيد هيئة التحكيم بالقواعد التي تفصل بها النزاع؟
A.عند موافقة محكمة العدل الدولية
B.عند تحديدها من قبل الأطراف
C.عند صدور أمر تنفيذي
D.عند تدخل طرف ثالث
E.تلقائيًا وفق العرف الدولي
✅الإجابة الصحيحة☑ B :

السؤال 3:
ماذا تفعل هيئة التحكيم إذا لم يحدد الطرفان القواعد التي يُفصل بموجبها النزاع؟
A.تتبع دستور الدولة المدعى عليها
B.تحيل النزاع إلى القضاء الوطني
C.تتبع قواعد القانون الدولي العام الثابتة
D.توقف التحكيم فورًا
E.تتبع قرارات الجمعية العامة
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 4:
هل يجوز لهيئة التحكيم أن تفصل في النزاع بناءً على مبادئ العدل والإنصاف؟
A.نعم، دون أي شرط
B.فقط إذا كانت الهيئة دولية
C.لا يجوز مطلقًا
D.نعم، إذا أجاز الطرفان ذلك
E.فقط بقرار من الجمعية العامة
✅الإجابة الصحيحة☑ D :

السؤال 5:
تشمل إجراءات التحكيم نوعين من الإجراءات، ما هما؟
A.سرية ورسمية
B.دولية ومحلية
C.كتابية وشفهية
D.تنفيذية وتشريعية
E.فنية وسياسية
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 6:
متى تكون الجلسات العلنية في التحكيم؟
A.بقرار من رئيس الهيئة
B.تلقائيًا بعد بداية المحاكمة
C.فقط إذا طلب أحد الخصوم
D.بقرار من الهيئة وموافقة الخصوم
E.إذا حضر مراقب من الأمم المتحدة
✅الإجابة الصحيحة☑ D :

السؤال 7:
من يدير المرافعات أمام هيئة التحكيم؟
A.الأمين العام للأمم المتحدة
B.أمين السر
C.المحكم الأكبر سنًا
D.رئيس الهيئة
E.الدولة التي استضافت الجلسة
✅الإجابة الصحيحة☑ D :

السؤال 8:
كيف تصدر هيئة التحكيم قرارها؟
A.بالإجماع فقط
B.بالتوافق
C.بموافقة الأمم المتحدة
D.بالأغلبية
E.بقرار المحكم الوحيد
✅الإجابة الصحيحة☑ D :

السؤال 9:
ما هي العناصر التي يجب أن يحتويها قرار التحكيم؟
A.تاريخ النزاع واسم الدولة فقط
B.أسماء الخصوم والموقع
C.الأسباب وأسماء المحكمين وتوقيع الرئيس
D.توصية غير ملزمة
E.تقرير من مجلس الأمن
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 10:
هل قرار التحكيم قابل للطعن أو الاستئناف؟
A.نعم، أمام مجلس الأمن
B.نعم، أمام محكمة العدل الدولية
C.لا، فهو نهائي وملزم
D.نعم، في حالات تتعلق بالسيادة
E.فقط بطلب من الأمين العام للأمم المتحدة
✅الإجابة الصحيحة☑ C :

السؤال 11:
متى يمكن طلب إعادة النظر في قرار التحكيم؟
A.في جميع الأحوال
B.عند وجود أخطاء لغوية
C.عند مخالفة القانون الداخلي
D.فقط إذا ظهرت ظروف جديدة تؤثر في الحكم
E.عند صدور قرار من محكمة عليا
✅الإجابة الصحيحة☑ D :

السؤال 12:
ما الشرط الذي يجب أن يتوافر لإعادة النظر في قرار التحكيم؟
A.موافقة الدولة المدعية
B.وجود نص في اتفاق التحكيم
C.موافقة الجمعية العامة
D.قرار من مجلس الأمن
E.أن يكون النزاع ذا طابع حدودي
✅الإجابة الصحيحة☑ B :

الفصل الرابع: التسوية القضائية

1.ما هو المبدأ الأساسي الذي يسود التسوية القضائية في الشؤون الدولية؟
A.السرعة في الفصل في النزاع
B.إلزامية التقاضي أمام المحكمة الدولية
C.حيادية القضاة الدوليين
D.خضوع التقاضي لسلطة مجلس الأمن
E.التقاضي قائم على إرادة الدول
الإجابة الصحيحة✅E :

.2أي من القضايا الآتية أقرت فيها محكمة العدل الدولية الدائمة مبدأ خضوع التقاضي لإرادة الدول؟

.Aقضية فلسطين

.Bقضية مضيق هرمز

.Cقضية الموسوفات المغربي

.Dقضية قناة السويس

.Eقضية الحدود بين العراق والكويت

الإجابة الصحيحة✅C :

.3ما هو الجهاز الذي حلت محكمة العدل الدولية محله بعد إنشائها سنة 1945؟

.Aمجلس الأمن الدولي

.Bالجمعية العامة للأمم المتحدة

.Cمنظمة التجارة العالمية

.Dمحكمة العدل الدولية الدائمة

.Eالمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان

الإجابة الصحيحة✅D :

.4أين أشار ميثاق الأمم المتحدة إلى محكمة العدل الدولية لأول مرة؟

.Aفي الفصل الثاني عشر

.Bفي المادة 1

.Cفي المادة 33

.Dفي المادة السابعة، الفقرة الأولى

.Eفي ديباجة الميثاق

الإجابة الصحيحة✅D :

5.ما هو الفصل الذي خصصه ميثاق الأمم المتحدة لمحكمة العدل الدولية؟
A.الفصل الأول
B.الفصل التاسع
C.الفصل العاشر
D.الفصل الثاني عشر
E.الفصل الرابع عشر
الإجابة الصحيحة✅E :

6.ما نصت عليه المادة 92 من ميثاق الأمم المتحدة هو أن محكمة العدل الدولية:
A.تعمل تحت إشراف مجلس الأمن مباشرة
B.هي أداة قضائية رئيسية تابعة للأمم المتحدة
C.ملزمة بقرارات الجمعية العامة
D.تابعة لمحكمة الجنايات الدولية
E.محكمة خاصة مؤقتة
الإجابة الصحيحة✅B :

7.ما الذي يميز محكمة العدل الدولية الحالية عن سابقتها (الدائمة)؟
A.لا تتبع الأمم المتحدة
B.هيئة مستقلة عن أي نظام دولي
C.لا تختص بالنزاعات بين الدول
D.محكمة دائمة داخل منظومة الأمم المتحدة
E.لا يجوز لها الفصل في قضايا الحدود
الإجابة الصحيحة✅D :

8.النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية مبني على:
A.نظام المحكمة الجنائية الدولية
B.ميثاق الأمم المتحدة
C.النظام الأساس للمحكمة الدائمة للعدل الدولي
D.النظام الداخلي للأمانة العامة
E.قرارات مجلس الأمن
الإجابة الصحيحة✅C :

المبحث الأول: تكوين المحكمة

1.كم عدد القضاة الذين تتألف منهم محكمة العدل الدولية؟
A.عشرة قضاة
B.خمسة عشر قاضياً
C.عشرون قاضياً
D.سبعة عشر قاضياً
E.خمسة قضاة
الإجابة الصحيحة✅ B :

2.ما الحد الأقصى لعدد القضاة من نفس جنسية الدولة في المحكمة؟
A.لا يجوز أن يكون هناك أكثر من ثلاثة قضاة
B.لا يجوز أن يكون هناك أكثر من عضو واحد
C.يجوز أن يكونوا جميعهم من نفس الدولة
D.اثنان فقط
E.ثلاثة فقط
الإجابة الصحيحة✅ B :

3.ما الذي يجب على كل عضو من أعضاء المحكمة أن يعلنه في جلسة علنية قبل مباشرة عمله؟

A.أنه سيعمل وفق تعليمات حكومته

B.أنه سيعمل بشكل مستقل عن حكومته وضميره هو الهادي

C.أنه سيصوت لصالح الدولة التي ينتمي إليها

D.أنه سيستشير حكومته في كل قرار

E.أنه سيؤيد قرارات مجلس الأمن

الإجابة الصحيحة ✅ B :

4.على أي أساس يُنتخب قضاة المحكمة؟

A.بناءً على الولاء السياسي

B.بناءً على الكفاءة القانونية والقدرة القضائية

C.بناءً على السن

D.بناءً على عدد القضايا التي حلّوها مسبقاً

E.بناءً على الجنسية

الإجابة الصحيحة ✅ B :

5.من يقوم بانتخاب قضاة المحكمة؟

A.مجلس الأمن فقط

B.الجمعية العامة فقط

C.الجمعية العامة ومجلس الأمن بشكل مستقل عن بعضهما

D.الأمم المتحدة بأكملها

E.المحكمة العليا للدول الأعضاء

الإجابة الصحيحة ✅ C :

6.ما الشرط اللازم لانتخاب القاضي؟

A.أغلبية الأصوات في الجمعية العامة فقط

B.أغلبية الأصوات في مجلس الأمن فقط

C.الأغلبية المطلقة في كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن

D.موافقة وزير الخارجية في الدولة المعنية

E.موافقة الدول الكبرى فقط

الإجابة الصحيحة✅ C :

7.ما هي مدة عضوية القاضي في المحكمة؟

A.خمس سنوات قابلة للتجديد

B.تسع سنوات قابلة للتجديد

C.عشر سنوات غير قابلة للتجديد

D.ثلاث سنوات فقط

E.سبع سنوات قابلة للتجديد

الإجابة الصحيحة✅ B :

8.كم عدد القضاة الذين يتم تبديلهم كل ثلاث سنوات؟

A.ثلاثة قضاة

B.خمسة قضاة

C.عشرة قضاة

D.جميع الأعضاء

E.اثنان فقط

الإجابة الصحيحة✅ B :

9.هل يجوز فصل عضو من المحكمة قبل انتهاء مدته؟
A.نعم، في أي وقت بناءً على طلب الدولة
B.نعم، إذا صدر قرار بالأغلبية من مجلس الأمن
C.لا، إلا بقرار إجماعي من زملائه بأنه غير مستوفٍ للشروط
D.نعم، إذا خالف القوانين المحلية
E.نعم، بناءً على طلب الأمين العام
الإجابة الصحيحة✅ C :

10.ما الوظائف التي يُحرم على القاضي أن يشغلها أثناء فترة عمله؟
A.الوظائف الأكاديمية
B.الوظائف السياسية والإدارية أو العمل كمحامٍ أو وكيل أو مستشار في أي قضية
C.التدريس في الجامعات فقط
D.العمل في المنظمات غير الحكومية
E.أي وظيفة دبلوماسية
الإجابة الصحيحة✅ B :

11.أين يقع مقر محكمة العدل الدولية؟
A.نيويورك
B.جنيف
C.باريس
D.لاهاي
E.روما
الإجابة الصحيحة✅ D :

12.هل تستطيع المحكمة عقد جلساتها في مكان آخر غير المقر الرسمي؟
A.لا يجوز
B.فقط إذا وافقت الجمعية العامة
C.نعم، إذا رأت ذلك مناسباً
D.فقط بموافقة مجلس الأمن
E.نعم، بموافقة الدول الأطراف فقط
الإجابة الصحيحة ✅ C :

المبحث الثالث: اختصاصات المحكمة

1.ما الاختصاصان الرئيسيان لمحكمة العدل الدولية؟
A.القضاء والإنفاذ
B.القضاء والافتاء (إبداء الرأي القانوني)
C.التحكيم والوساطة
D.التحقيق والصلح
E.التشريع والرقابة
الإجابة الصحيحة ✅ B :

2.ما هي طبيعة ولاية المحكمة الأصلية؟
A.ولاية إجبارية لجميع الدول
B.ولاية اختيارية قائمة على رضاء الأطراف المتنازعة
C.ولاية قضائية لكل الأفراد
D.ولاية سياسية فقط
E.ولاية إلزامية فقط في قضايا الأمم المتحدة
الإجابة الصحيحة ✅ B :

3.متى تكون ولاية المحكمة جبرية؟
A.عندما تقرر الجمعية العامة ذلك
B.عندما تقبل الدول الولاية الجبرية للمحكمة
C.عندما يتم النزاع بين الأفراد
D.في كل القضايا الدولية
E.عندما يتعلق الأمر بالأمن الدولي فقط
الإجابة الصحيحة✅ : B

4.ما الذي لا يكفي لقبول الولاية الجبرية على النزاع؟
A.قبول دولة واحدة فقط للولاية الجبرية
B.قبول جميع الدول الأطراف للولاية الجبرية
C.إعلان الولاية الجبرية بشكل رسمي
D.إيداع الإعلان لدى الأمين العام للأمم المتحدة
E.قبول الولاية الجبرية مع شرط التبادل
الإجابة الصحيحة✅ : A

5.من يحق له أن يكون طرفاً في الدعاوى التي ترفع للمحكمة؟
A.الدول فقط
B.الأفراد والجماعات
C.المنظمات الدولية فقط
D.الأفراد فقط
E.الدول والمنظمات غير الحكومية
الإجابة الصحيحة✅ : A

6.ماذا رفضت محكمة العدل الدولية الدائمة في عام 1932؟
A.نظر قضية بين دولتين
B.طلب أحد زعماء قبائل الهنود الحمر لمقاضاة الولايات المتحدة وبريطانيا
C.قبول دعوى شركة نفط
D.محاكمة منظمة دولية
E.نظر دعوى سياسية
الإجابة الصحيحة✅ B :

7.ما الشرط الذي يجب توفره للدول المتقاضية أمام المحكمة؟
A.أن تكون جميعها أعضاء في الأمم المتحدة
B.أن تكون جميعها أطرافا في النظام الأساسي للمحكمة
C.أن تكون من نفس القارة
D.أن تقبل مجلس الأمن كطرف ثالث
E.أن توافق الجمعية العامة فقط
الإجابة الصحيحة✅ B :

8.ما هي شروط انضمام الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة إلى النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية؟
A.قبول أحكام النظام الأساسي
B.قبول التزامات الدول الأعضاء في المادة 94 من الميثاق
C.التعهد بالمساهمة في نفقات المحكمة
D.جميع ما سبق
E.لا شروط محددة
الإجابة الصحيحة✅ D :

9.ماذا نص قرار مجلس الأمن بتاريخ 15 تشرين الأول 1946 بشأن الدول غير الأعضاء؟

A.رفض أي طلبات انضمام

B.ضرورة إخطار مسجل المحكمة بقبول الاختصاص

C.ضرورة التعهد بتنفيذ أحكام المحكمة بحسن نية

D.قبول الالتزامات الواردة في المادة 94 من ميثاق الأمم المتحدة

E.البنود B و Cو Dصحيحة

الإجابة الصحيحة✅ E :

10.ما هو الاختصاص النوعي للمحكمة؟

A.يقتصر على القضايا القانونية فقط

B.يشمل جميع القضايا التي يعرضها المتقاضون مهما كان نوعها

C.لا يشمل القضايا السياسية

D.يشمل القضايا الجنائية فقط

E.لا يشمل المنازعات بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة

الإجابة الصحيحة✅ B :

---

11. كيف تتعامل المحكمة مع المنازعات ذات الطابع السياسي؟

A.ترفض النظر فيها تماماً

B.تقبل النظر فيها فقط إذا اتفق الأطراف على الفصل وفق مبادئ العدل والإنصاف

C.تفصل بها بشكل إلزامي

D.تحيلها إلى مجلس الأمن

E.تحيلها إلى محكمة جنائية دولية

الإجابة الصحيحة✅ B :

12.ما المادة التي تحدد ولاية المحكمة الأصلية في النظام الأساسي؟

A.المادة 10

B.المادة 25

C.المادة 36

D.المادة 50

E.المادة 92

الإجابة الصحيحة ✅ C :

13.في حال اختلاف الأطراف حول قبول الولاية القضائية للمحكمة، ماذا يحدث؟

A.المحكمة تبت في الاختصاص أولاً

B.مجلس الأمن يقرر ذلك

C.الأطراف لا يمكن أن ترفع الدعوى

D.الجمعية العامة تحل النزاع

E.المحكمة ترفض القضية مباشرة

الإجابة الصحيحة ✅ A :

14.ما المادة التي تشرح الاختصاص الشخصي للمحكمة؟

A.المادة 4

B.المادة 7

C.المادة 14

D.المادة 22

E.المادة 38

الإجابة الصحيحة ✅ A :

15.لماذا رفضت محكمة العدل الدولية الدائمة في قضية شركة النفط البريطانية الإيرانية رفع الدعوى؟
A.لأنها لم تكن دولة
B.لأنها كانت خارج اختصاص المحكمة
C.لأنها لم تقبل الولاية الجبرية
D.لأنها لم تكن عضواً في الأمم المتحدة
E.لأن القضية سياسية بحتة
الإجابة الصحيحة✅ B :

16.هل يمكن للأفراد أو المنظمات غير الحكومية رفع دعوى أمام محكمة العدل الدولية؟
A.نعم، في جميع الحالات
B.نعم، ولكن فقط بموافقة الدولة
C.لا، فقط الدول هي الأطراف المعترف بها
D.نعم، إذا كانوا أعضاء في الأمم المتحدة
E.لا، إلا في القضايا الإنسانية
الإجابة الصحيحة✅ C :

17.ما هو الحد الأدنى لعدد الدول التي أعلنت قبول الولاية الجبرية للمحكمة حتى الأول من آب 1980؟
A. 12دولة
B. 25دولة
C. 47دولة
D. 60دولة
E. 100دولة
الإجابة الصحيحة✅ C :

18.كيف يتم إرسال نسخ التصريحات المتعلقة بقبول الولاية الجبرية؟
A.عبر مجلس الأمن فقط
B.إلى الدول الأطراف في النظام الأساسي وإلى مسجل المحكمة
C.فقط إلى الجمعية العامة
D.عبر الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي
E.عبر وسائل الإعلام الدولية
الإجابة الصحيحة ✅ B :

19.ما الذي يشترطه النظام الأساسي بالنسبة للقضاة في محكمة العدل الدولية؟
A.يجب أن يكونوا من نفس الدولة
B.يجب أن يكونوا مستقلين عن حكوماتهم
C.يجب أن يكونوا سياسيين معروفين
D.يجب أن يكونوا محامين من اختصاص خاص
E.يجب أن يكونوا من الأمم المتحدة فقط
الإجابة الصحيحة ✅ B :

20.ما نوع القضايا التي لا تفضل المحكمة النظر فيها حسب الخبرة؟
A.القضايا المدنية فقط
B.المنازعات ذات الطابع السياسي
C.القضايا الجنائية
D.القضايا الإدارية
E.قضايا حقوق الإنسان
الإجابة الصحيحة ✅ B :

الفرع الثاني: الاختصاص الافتائي للمحكمة

1.من يستطيع طلب الفتوى القانونية من محكمة العدل الدولية؟
A.فقط الدول الأعضاء في الأمم المتحدة
B.الجمعية العامة أو مجلس الأمن أو الأجهزة الأخرى للأمم المتحدة والمنظمات المتخصصة إذا سمحت الجمعية العامة
C.الأفراد والمنظمات غير الحكومية
D.المحاكم الوطنية
E.الإعلام الدولي
الإجابة الصحيحة✅ B :

2.كيف يجب أن يقدم طلب الفتوى إلى المحكمة؟
A.شفهياً في جلسة مفتوحة
B.كتابياً ويجب أن يتضمن بياناً دقيقاً للمسألة المطلوب الفتوى فيها
C.عبر رسالة إلكترونية فقط
D.بشكل غير رسمي عبر مندوب
E.عبر المحكمة الوطنية
الإجابة الصحيحة✅ B :

3.إلى من يتم إعلام طلب الاستفتاء المقدم للمحكمة؟
A.فقط الدول المتنازعة
B.الدول التي يحق لها الحضور أمام المحكمة، والهيئات الدولية التي ترى المحكمة أنها تستطيع تقديم معلومات عن الموضوع
C.فقط مجلس الأمن
D.فقط الجمعية العامة للأمم المتحدة
E.الإعلام الدولي والمواطنين
الإجابة الصحيحة✅ B :

.4هل فتوى المحكمة إلزامية على الجهة التي تطلبها؟
.Aنعم، ملزمة قانونياً بشكل كامل
.Bلا، الجهة التي تطلبها مطلقة الحرية في اتباعها أو الإعراض عنها
.Cنعم، ويمثل عدم اتباعها جريمة دولية
.Dلا، ولا يحترمها المجتمع الدولي
.Eنعم، ويجب فرض عقوبات في حال عدم التنفيذ
الإجابة الصحيحة✅ : B

.5بين عامي 1946 و1983، كم طلبًا للفتوى نظرت فيه المحكمة؟
A. 5 طلبات
B. 10 طلبات
C. 17 طلباً
D. 30 طلباً
E. 50 طلباً
الإجابة الصحيحة✅ : C

.6ما عدد الفتاوى التي أصدرتها المحكمة خلال الفترة بين 1946 و1983؟
A. 5 فتاوى
B. 10 فتاوى
C. 18 فتوى
D. 25 فتوى
E. 35 فتوى
الإجابة الصحيحة✅ : C

المبحث الثالث: الإجراءات والقواعد التي تطبقها المحكمة

1.كيف تُرفع الدعوى أمام محكمة العدل الدولية؟
A.بإرسال طلب شفهي إلى المحكمة
B.بتقديم صورة من اتفاق الطرفين المتنازعين إلى المسجل
C.عبر إعلان صحفي رسمي
D.فقط من قبل مجلس الأمن
E.عبر وساطة دبلوماسية
الإجابة الصحيحة.✅ B

2.ماذا يحدث إذا كانت ولاية المحكمة اختيارية؟
A.يمكن لأي طرف عرض النزاع عليها بدون اتفاق الطرف الآخر
B.يجب وجود اتفاق بين الطرفين لعرض النزاع على المحكمة
C.المحكمة تبت النزاع تلقائياً
D.يمكن لأي دولة من أعضاء الأمم المتحدة عرض النزاع
E.تدخل الجمعية العامة للأمم المتحدة
الإجابة الصحيحة.✅ B

3.ما هي اللغات الرسمية لمحكمة العدل الدولية؟
A.العربية والإنكليزية
B.الفرنسية والإسبانية
C.الفرنسية والإنكليزية
D.الإسبانية والإنكليزية
E.الروسية والصينية
الإجابة الصحيحة.✅ C

4.إذا تخلف أحد الخصوم عن الحضور أو عجز عن الدفاع، فماذا يمكن أن يحدث؟
A.يلغى النزاع تلقائياً
B.للطرف الآخر أن يطلب من المحكمة الحكم له بدعواه بعد التأكد من الاختصاص والاساس القانوني
C.يتم تأجيل القضية إلى أجل غير مسمى
D.يُطلب من مجلس الأمن التدخل فوراً
E.يُعطى الخصم المتخلف مهلة إضافية غير محددة
الإجابة الصحيحة.✅ B

5.ما هي المصادر القانونية التي تطبقها المحكمة للفصل في المنازعات؟
A.فقط الاتفاقيات الدولية
B.الاتفاقات، العرف الدولي، مبادئ القانون العامة، وأحكام المحاكم ومذاهب كبار المؤلفين
C.فقط قوانين الدولة المتنازعة
D.فقط القرارات السياسية للأمم المتحدة
E.التشريعات المحلية فقط
الإجابة الصحيحة.✅ B

6.هل يجوز للمحكمة أن تفصل في النزاع بناءً على مبادئ العدل والإنصاف؟
A.لا، فقط على أساس القانون الصريح
B.نعم، إذا وافق أطراف الدعوى على ذلك
C.نعم، دائماً بدون الحاجة لموافقة الأطراف
D.لا، إلا إذا طلب مجلس الأمن ذلك
E.لا، فقط في المنازعات الإنسانية
الإجابة الصحيحة.✅ B

.7كيف يتم اتخاذ قرار المحكمة؟
.Aبأكثرية الحاضرين، وإذا تساوت الأصوات يرجح رأي الرئيس
.Bبأغلبية بسيطة من القضاة المتواجدين فقط
.Cبتصويت الشعب الدولي
.Dعن طريق مجلس الأمن فقط
.Eعن طريق التصويت الإلكتروني
الإجابة الصحيحة.✅ A

.8هل يمكن للقضاة الذين يخالفون رأي الأغلبية أن يرفعوا بيانًا مستقلاً؟
.Aنعم، يمكنهم رفع بيان بالرأي الخاص بهم
.Bلا، يجب قبول رأي الأغلبية فقط
.Cنعم، ولكن فقط بموافقة الرئيس
.Dلا، فقط يمكنهم الاعتراض شفهيًا
.Eنعم، ولكن لا يُسمح بنشر هذا البيان
الإجابة الصحيحة.✅ A

.9ماذا يحدث إذا امتنع أحد المتقاضين عن تنفيذ حكم المحكمة؟
.Aلا يوجد إجراء إضافي
.Bيحق للطرف الآخر اللجوء إلى مجلس الأمن الذي قد يتخذ توصيات أو قرارات لتنفيذ الحكم
.Cالمحكمة تعيد فتح القضية
.Dيتم فرض عقوبات دولية تلقائياً
.Eتتدخل الجمعية العامة للأمم المتحدة فوراً
الإجابة الصحيحة.✅ B

10.هل حكم محكمة العدل الدولية قابل للاستئناف؟
A.نعم، يمكن استئنافه خلال 30 يوماً
B.لا، هو نهائي وغير قابل لأي طريق من طرق الطعن العادية
C.نعم، يمكن الطعن فيه لدى محكمة عليا دولية
D.لا، إلا في الحالات الإنسانية فقط
E.نعم، لكن فقط بموافقة مجلس الأمن
الإجابة الصحيحة.✅ B

11.بين عامي 1946 و1983، كم نزاعاً قضائياً نظرت فيه المحكمة؟
A. 20 نزاعاً
B. 30 نزاعاً
C. 48 نزاعاً
D. 60 نزاعاً
E. 100 نزاع
الإجابة الصحيحة.✅ C

12.كم حكمًا أصدرت محكمة العدل الدولية بين 1946 وأول كانون الثاني 1983؟
A. 20 حكماً
B. 35 حكماً
C. 42 حكماً
D. 50 حكماً
E. 60 حكماً
الإجابة الصحيحة.✅ C

الاسئلة الوزارية

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى
أسئلة الامتحان النهائي التقويمي
للعام الدراسي ٢٠٢٣-٢٠٢٤
0.,Taz.E3q(3

المادة : القانون الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

١٤- أعطت الاتفاقية الاوربية لحقوق الانسان لعام ١٩٥٠ الحق – في بعض الحالات رفع دعوى المسؤولية مباشرة ضد الدول الأعضاء
A. المنظمات الدولية الاوربية B- للافراد C- للافراد والمنظمات الدولية والاوربية D- اللجنة حقوق الانسان
E- للدول الأعضاء فقط

١٥- تم التنبيه على التوفيق كوسيلة لحل المنازعات الدولية من قبل
A. الجمعية العامة لعصبة الأمم عام ١٩٢٢ B- الجمعية العامة لعصبة الأمم عام ١٩٣٢ C- مجلس العصبة D- الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٤٥ E- المحكمة الدائمة للعدل الدولي

١٦- يراد بماتعية الاختصاصات
A. جواز ممارسة السلطة في إقليم ما من قبل دولة واحدة B- جواز ممارسة السلطة في إقليم ما من قبل عدة دول C- لا يجوز ممارسة السلطة في إقليم ما الا من قبل عدة دول D- لا يجوز ممارسة السلطة في إقليم ما الا من قبل منظمة E- لا يجوز ممارسة السلطة في إقليم ما الا من قبل دولة حامية

١٧- يقصد بـ.......... تلك الفتحات التي توصل بحرين وهي اما صناعية وتشمل القنوات واما طبيعية وتشمل المضايق
A. الممرات المائية B- البحار شبه المغلقة C-الموانئ البحرية D- الخلجان E-البحيرات

١٨- اطلق على الميراث الدولي مصطلح اخر من قبل لجنة القانون الدولي اسمه
A. الميراث القانوني B- خلافة الدول C-الميراث التاريخي D- الحقوق الاصلية E-الحقوق التبعية

١٩- حددت المادة ٥٧ من اتفاقية قانون البحار لسنة ١٩٨٢ عرض المنطقة الاقتصادية الخالصة بما لايزيد عن
A ٢٢ ميل بحري B- 100 ميل بحري C- 42 ميل بحري D- 200 ميل بحري E- 300 ميل بحري

٢٠- ان التحكيم الملكي او التحكيم بقاضي واحد هو التحكيم الذي يتم بواسطة
A. رئيس وزراء الدولة B- لجنة مختلطة C- رئيس الدولة D- المحكمة E- لرئيس الدولة والمحكمة

٢١- تم اصدار قانون الضمانات من قبل الحكومة الإيطالية بخصوص
A. مستعمراتها B- ليبيا C-امارة موناكو D- روما E-الفاتيكان

٢٢- الاتحاد الشخصي ممكن الحدوث فقط في الأنظمة
A. الجمهورية B- البرلمانية C- الدكتاتورية D- الملكية E- الدستورية

٢٣- الاختصاص الافتائي لمحكمة العدل الدولية يشمل
A. جميع القضايا التي يرفعها المتقاضون B- المسائل السياسية C- المسائل القانونية D- المسائل الإدارية E- المسائل الجنائية

٢٤- ترى نظرية الملكية او المحل ان الدولة تباشر سلطة قانونية على الإقليم وان هذه السلطة هي
A. حق دولي B- حق عيني C- حق شخصي D- حق موضوعي E-حق مكتسب

٢٥- تنشا الدولة عن طريق اكتمال عناصرها وهي
A. الشعب والاقليم B- الشعب فقط C- الإقليم والحكومة D-الحكومة والشعب E- الشعب والاقليم والحكومة

٢٦- يطلق على إعادة الحال الى ما كان عليه قبل وقوع الفعل الغير مشروع كاعادة الأموال المصادرة بغير وجه حق
A. التعويض العيني B- التعويض المالي C-المجاملة D- التوفيق E-الترضية

٢٧- المرور المتواصل السريع أي مرور جميع الطائرات والسفن دون تمييز متواصلا وسريعا لغرض عبور المضيق دون توقف باستثناء حالات الشدة والقوة القاهرة يعرف بـ
A. المرور البرئ B- المرور العابر C-المرور غير البرئ D- المرور بقصد دخول المياه الإقليمية E-المرور بقصد التوقف

٢٨- تنشا المسؤولية الدولية الحديثة عن
A. الاعمال المشروعة وغير المشروعة B- الاعمال المشروعة C-الاعمال المشروعة فقط D- الاعمال التي يقوم بها رعايا الدولة E- انكار العدالة

كلية الحقوق - جامعة النهرين
المركز الامتحاني

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى
أسئلة الامتحان النهائي التقويمي
للعام الدراسي ٢٠٢٣-٢٠٢٤

0.,Taz.E3q(3

المادة : القانون الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

٢٩- يقصد بها المنشات التي تقيمها الدولة في مواقع معينة من شواطئها

A. المضايق B- الخلجان الوطنية C- الخلجان الدولية D- الموانئ البحرية E- الممرات البحرية

٣٠- من الحالات الاستثنائية التي اجازتها اتفاقية قانون البحار بخضوع السفن الخاصة لغير ولاية الدولة التي تحمل علمها

A. القرصنة B- المرور البرئ C- الحرب D- التسوية E- الحصار البحري

٣١- نشات بعض دول الخليج بين عامي ١٩٧٠-١٩٧١ عن طريق

A. الانفصال B- التفكك C- الاستيلاء D- الاستفتاء E- عمل قانوني (معاهدة دولية)

٣٢- ما هو الجهاز القضائي للأمم المتحدة

A. محكمة العدل الدولية B- المحكمة الجنائية الدولية C- محكمة التحكيم الدائمة D- محكمة العدل الدولية الدائمة E- المحكمة الإدارية التابعة للأمم المتحدة

٣٣- لن الاتحاد الذي يتكون من اجتماع دولتين تحت حكم رئيس اعلى واحد مع احتفاظ كل منهما بكامل سيادتهما واختصاصاتهما تسمى

A. الاتحاد الكونفدرالي B- الاتحاد الشخصي C- الاتحاد الحقيقي D-الاتحاد الفدرالي E- الدولة الاتحادية

٣٤- ما هي الاتفاقية التي تحدد اركان الدولة

A. ميثاق الأمم المتحدة B-اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار C- اتفاقية مونتيفيديو بشان حقوق وواجبات الدول D- اتفاقية فيينا للبعثات الدبلوماسي E- اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات

٣٥- تشير أعالي البحار الى جزء من البحار يقع ما وراء

A. البحر الإقليمي B- المنطقة الاقتصادية الخالصة C- المنطقة المتاخمة D- المنطقة الدولية E- الجرف القاري

٣٦- المطاردة الحثيثة تعني

A. عدم الإفلات من العقاب بالهروب للسفن المخالفة لقواعد الدولة الساحلية B- مساعدة السفن الأجنبية الجانحة في مياه الدولةالساحلية

C-الغاء تسجيل السفن المخالفة لقواعد الدولة الساحلية D- ابعاد السفن الأجنبية المخالفة الى خارج مياه الدولة الساحلية

E- مطاردة السفن الحربية التي تهدد سلم وامن الدولة الساحلية

٣٧- الدولـــــة

A. لا يجوز لها تاميم الممتلكات الأجنبية B- يجوز لها تاميم الممتلكات الأجنبية دون تعويض C- يجوز لها تاميم الممتلكات بعد دفع تعويضات عادلة D- يجوز لها تاميم الممتلكات الأجنبية بعد دفع تعويضات E- يجوز لها تاميم ممتلكات الأجانب جبرا عليهم

٣٨- المسؤولية عن اعمال السلطة القضائية للدولة تعرف بـ

A. اجحاف العدالة B- انكار العدالة C- مجافاة العدالة D- تحيز العدالة E- جور العدالة

٣٩- الحكم الذي تصدره محكمة العدل الدولية اذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذي فيه

A. رئيس المحكمة B- القاضي الأكبر سنا C- القاضي الأكثر خدمة في مجال القضاء D- الرئيس والقاضي الأكثر خدمة في مجال القضاء E- رئيس المحكمة والقاضي الأكبر سنا

٤٠- ظهر الانتداب الى الوجود ليطبق على الإقليم التي انسلخت عن الإمبراطورية العثمانية وألمانيا

A. بعد الحرب العالمية الأولى B- بعد الحرب العالمية الثانية C- قبل الحرب العالمية الأولى D- بعد تأسيس منظمة الأمم المتحدة E- بعد تأسيس محكمة العدل الدولية

٤١- من بين الحالات التي يتم بموجبها اخضاع السفن الخاصة في أعالي البحار لغير جنسية السفينة هي

A. التجارة الدولية B- العمليات العسكرية C- البث الإذاعي الغير مصرح به D- البحث العلمي E- صيد الأسماك

٤٢- شارل روسو حاول إيجاد معيار قانوني للدولة من خلال نظرية

A. الاستقلال B- القوة C- السيادة D- مباشرة الاختصاصات E- السلطة

٤٣- يقصد بمبدا استمرارية الدول

A. تغير الدولة لتغير لنظام الحكم B- التزام الدولة الجديدة بالمعاهدات C- استمرار الدولة الجديدة بدفع القروض

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى
أسئلة الامتحان النهائي التقويمي
للعام الدراسي٢٠٢٣-٢٠٢٤
0.,Taz.E3q(3

المادة : القانون الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

ملاحظة// الإجابة على جميع الاسئلة

١- تمتد المنطقة المتاخمة للدولة الساحلية
A- ٢٦ ميلا بحريا B- 22 ميلا بحريا C- 24 ميلا بحريا D- 20 ميلا بحريا E- 28 ميلا بحريا

٢- الدولة الحبيسة هي دولة
A - حيط بها المياه من كل جانب B- تحاصرها الدول المعادية من كل جانب C- تحيط بها الأرض من جميع الجهات
D - المفروض عليها حظر الطيران E- دولة حبست عنها الامطار

٣- ما المقصود بـ (اعلان قبول الولاية) في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية
A- هو الإعلان الوارد في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية
B- هو الإعلان الذي يحدد نية الأطراف في قبول ان يكون قرار المحكمة نهائيا وملزما C- هو الإعلان الذي تودعه الدولة والذي تقبل بموجبه اختصاص المحكمة فيما يتعلق بالمنازعات القانونية مع أي دولة أخرتقبل نفس الالتزام D- هو الإعلان الذي يودعه الأطراف ويحدد إجراءات المرافعات الكتابية والشفوية E- هو الإعلان بقبول تنفيذ حكم المحكمة مقدما

٤- الحماية الدبلوماسية تعني الحماية الممنوحة
A- الى دبلوماسي من قبل الأمم المتحدة B- من قبل الدولة لمواطنيها في الخارج C- من قبل دولة لشخص يطلب اللجوء
A. D- لرئيس دولة لاجئ E- من الدولة لموظفيها الدبلوماسيين

٥- مبدا حق الشعوب في تقرير المصير يعني
A- حق الإقليم في الاستقلال والانفصال عن دولة الأصل B- حق الدولة في اختيار نظامها الدستوري والسياسي والاقتصادي
C- حماية الدولة من التدخلات الخارجية D- عدم تدخل الأمم المتحدة في الأمور التي تعد من صميم السلطان الداخلي للدولة
E- حق الدولة في استغلال مواردها الطبيعية

٦- اقرت اتفاقية شيكاغو للنقل الجوي لسنة ١٩٤٤ للدول الأطراف فيها بـ
A- اربع حريات B- ست حريات C- حريتان فقط D- خمس حريات E- سبع حريات

٧- ان قاع البحر والمحيطات الواقع خارج حدود الولاية الإقليمية للدول الساحلية وجميع الموارد المعدنية الموجودة في البحر او تحته تعرف باسم
A. الممرات المائية B- المضايق C- الخلجان D- المنطقة الدولية E- أعالي البحار

٨- تتكون محكمة العدل الدولية من
A. احد عشر قاضيا B- ثلاثة عشر قاضيا C- خمسة عشر قاضيا D- سبعة عشر قاضيا E- تسعة عشر قاضيا

٩- العمل الودي الذي تقوم به دولة ثالثة صديقة للطرفين بقصد التخفيف من حدة الخلاف بين دولتين متنازعتين تسمى
A- التوفيق B- الترضية C- المساعي الحميدة D- المفاوضات E- الوساطة

١٠- التطور الذي طرا على الملاحة النهرية عبر المراحل المختلفة أدى الى تقرير مبدا
A- حرية الملاحة B- تقييد حرية الملاحة C- منع الملاحة D- السماح لبعض الدول بحرية الملاحة E- المعاملة بالمثل

١١- هو نظام اداري مرن ينظم بموجب اتفاقيات تعقد بين الدول المتجاورة يسهل انتقال العمال اليوميين والرعاة الموسميين بدون جوازات سفر او تشيرة دخول
A. نظام التنقل B- نظام الحدود C- نظام الجوار D- الترانزيت E- نظام الملاحة

١٢- بينت اتفاقية – المبادى التي تحكم المنطقة الدولية
A- اتفاقية الجرف القاري لسنة ١٩٥٨ B- اتفاقية قانون البحار لسنة ١٩٨٢ C- اتفاقية فيينا لسنة ١٩٦٩ D- اتفاقية قانون البحار
نة ١٩٥٨ E- ميثاق الأمم المتحدة لسنة ١٩٤٥

- يذهب مبدا ثوبار الى
الاعتراف بالحكومة الجديدة وقيامها بعلاقات دبلوماسية B- عدم الاعتراف بالحكومة الجديدة ووقيامها بعلاقات قنصلية
عدم الاعتراف بالحكومة الجدية التي جاءت عن طريق الانقلاب D- الاعتراف بالحكومة الجديدة وقيامها بعلاقات قنصلية
دم الاعتراف بالحكومة الجديدة وقيامها بعلاقات دبلوماسية

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى
أسئلة الامتحان النهائي التقويمي
للعام الدراسي ٢٠٢٣-٢٠٢٤
O.,Taz.E3q(3

المادة : القانون الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

٧٢- مدة العضوية في لجنة القانون الدولي هي --- قابلة للتجديد
A. سنة واحدة B- سنتين C- ثلاث سنوات D- اربع سنوات E- خمس سنوات
٧٣- الاعتراف المؤقت الذي بالإمكان الغائه اذا ما تغيرت ظروف إصداره اما بسحبه او تحويله الى اعتراف قانوني يعرف بـ
A. الاعتراف القانوني B- الاعتراف الصريح C- الاعتراف الضمني D- الاعتراف الواقعي E- الاعتراف الفردي
٧٤- نشات جمهورية ليبريا في افريقيا الغربية سنة ١٨٢٢ عن طريق عدد من الزنوج بمساعدة جمعية أمريكية إنسانية أي انها
نشات عن طريق
A. الانفصال B- الاستيلاء C- الاتحاد D- عمل قانوني E- التفكك
٧٥- النظرية التي تبين طبيعة العلاقة التي تربط الدولة باقليمها التي تحضى بقبول غالبية شراح القانون الدولي المعاصر هي
A. نظرية التحديد الذاتي B- نظرية الملكية او المحل C- نظرية الاختصاص D- نظرية ازدواج القانون E- نظرية الإقليم
كعنصر من عناصر الدولة
٧٦- الدول التي لها الحق في ان تبحر سفن ترفع علمها في أعالي البحار
A. يحق للدول الساحلية فقط ان تبحر السفن تحت اعلامها في أعالي البحار B- لكل دولة الحق في ان تبحر السفن التي ترفع علمها في
أعالي البحار C- يحق لاعضاء الأمم المتحدة فقط ان تبحر السفن تحت اعلامها في أعالي البحار
D- يحق للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لسنة ١٩٨٢ ان تبحر السفن التي ترفع اعلامها في أعالي البحار
E- يحق لاعضاء المنظمات الإقليمية فقط ان تبحر السفن تحت اعلامها في أعالي البحار
٧٧- للدولة الساحلية في جرفها القاري
A. الحق الحصري على كافة الموارد B- الحق الحصري على موارده الحيه فقط C- الحق الحصري على موارده غير الحية
D- الحق الحصري في البحث العلمي E- الحق الحصري في التنقيب عن النفط والغاز فقط
٧٨- يمكن لمحكمة العدل الدولية ان تمارس اختصاصها القضائي
A. بموافقة احد اطراف القضية وموافقة الدول الأخرى الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة B - بموافقة احد اطراف القضية
C- بموافقة جميع الأطراف في القضية D- بموافقة احد اطراف القضية وموافقة الأمم المتحدة E- بموافقة مجلس الامن
٧٩- قضاة محكمة العدل الدولية يتم انتخابهم من قبل
A. مجلس الامن التابع للأمم المتحدة B- الجمعية العامة للأمم المتحدة C- الأمين العام للأمم المتحدة D- الاختيار الأول والثاني
E- المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٨٠- يطلق على الممرات المائية الصناعية التي تصل بين بحرين بقصد تسيير الملاحة الدولية
A. البحر B- الأنهار C- القنوات D- الخلجان E- المضايق
٨١- أجزاء البحر التي لا تشملها المنطقة الاقتصادية الخالصة او البحر الإقليمي او المياه الداخلية لدولة ما يطلق عليها
A. أعالي البحار B- الممرات المائية C- المضايق D- الخليج E- المنطقة الاقتصادية الخالصة
٨٢- --- يقاس البحر الإقليمي بداية من
A. خط الأساس B- الساحل C- الأرض اليابسة D- المياه الداخلية E- المنطقة المتاخمة
٨٣- لا يعد من قبيل الاعتراف الضمني بالدولة الجديدة
A. الاتصالات التي تتم بين الدول B- التمثيل الدبلوماسي C- عقد المعاهدات D- عقد التحالفات E- الزيارات
٨٤- يعرف خط الأساس بانه
A- خط فاصل بين مجاليين بحريين B- خط وهمي يقاس منه عرض البحر الإقليمي C- خط فاصل بين المياه الإقليمية والدولية
D- خط فاصل بين اليابسة والبحر E- خط الحدود للجزر
٨٥- في نظام الحياد الدائم تلتزم الدولة المحايدة بـ
A عدم تكوين جيش B عدم الدخول في نزاع قائم C- عدم الدخول في نزاع مسلح مطلقا D- عدم تقديم دعم لوجستي لاي طرف
E- الاحتفاظ بحقها في الرد عند الاعتداء عليها

كلية الحقوق - جامعة النهرين
المركز الامتحاني

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى
أسئلة الامتحان النهائي التقويمي
للعام الدراسي ٢٠٢٣-٢٠٢٤
0.,Taz.E3q(3

المادة : القانون الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

١٠٠- متى لا يعد عمل العنف غير قانوني في أعالي البحار بمثابة جريمة قرصنة

A. عندما يرتكب ضد سفينة عامة تابعة لدولة أخرى B- عندما يرتكب لأغراض خاصة C- عندما ترتكبها سفينة حربية حتى لو تمرد طاقمها وسيطروا على السفينة D- عندما لا يتم ارتكابها ضد سفينة أخرى وعندما لا يتم ارتكابها لأغراض خاصة E- عندما لا ينطوي على العنف الجسدي

١٠١- لا تسال الدولة عن الاضرار التي تصيب الأجانب نتيجة لاعمال القتال التي تدور بين القوات الحكومية والثوار وذلك بناء على فكرة

A. الضرورة B- القوة القاهرة C- حفظ الامن D- حفظ النظام العام E- إعادة الاستقرار

١٠٢- تصل بين بحر البلطيق ببحر الشمال

A. مضيق هرمز B- قناة كيبل C- قناة بنما D- قناة السويس E- الخليج العربي

١٠٣- ان المفاوضات الدبلوماسية في الواقع مرنة ولذلك فهي تصلح عملا لتسوية مختلف النزاعات باستثناء المنازعات

A. منازعات دولية B- منازعات إقليمية C- منازعات بين الافراد D- منازعات العسيرة E- منازعات دولية وإقليمية

١٠٤- ان — لا يمكن اعتباره اعترافا بدولة لانه لا ينصب على وحدة سياسية اذ ان الجماعة التي حصلت على هذا الاعتراف كانت تقيم على ارض اجنبية

A. الاعتراف بامة B- الاعتراف بالحكومة C- الاعتراف بالمحاربين D- الاعتراف بحركة التحرير الوطنية E- الاعتراف بحركة التحرير الفلسطنية

١٠٥- البحار شبه المغلقة هي التي تتصل بالبحار بواسطة

A. مياه ساحلية B- ممر او مضيق C- بحر إقليمي D- قناة E- خليج

١٠٦- تتمثل حدود الإقليم الأرضي

a- انهار وبحيرات B- حدود فلكية وهندسية C- حدود طبيعية واصطناعية D- خطوط هندسية E- خطوط الطول والعرض

١٠٧- ما وظيفة المنطقة المتاخمة

A. تعمل المنطقة المتاخمة كمنطقة امنية للدولة الساحلية
B. المنطقة المتاخمة هي المنطقة التي يجوز للدولة الساحلية ان تقوم فيها باستكشاف واستغلال مواردها المعدنية
C. المنطقة المتاخمة هي منطقة يسمح فيها للدولة الساحلية بمنع ومعاقبة انتهاكات القوانين الجمركية او الضريبية او قوانين الهجرة أو القوانين الصحية
D- المنطقة المتاخمة هي المنطقة التي تحمي فيها الدولة الساحلية اعيانها الاثرية والتاريخية
E- المنطقة التي تحمي مصائد الأسماك للدولة الساحلية

١٠٨- الاتحاد الكونفدرالي ينشا بموجب

A. معاهدة دولية B- دستور C- نص قانوني D- دستور ومعاهدة معا E- عرف دولي

١٠٩- هي عبارة عن خط مستقيم يصل بين نقطتيين معروفتيين او قوس او دائرة

A. الحدود الفلكية B- الحدود الهندسية C- الحدود الطبيعية D- سلسلة الجبال E- حدود الأنهار

١١٠- الجنسية هي رابطة

A. سياسية B- قانونية C- سياسية وقانونية D- قانونية سيادية E- سياسية وولاية

كلية الحقوق-جامعة النهرين
المركز الامتحاني

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى
أسئلة الامتحان النهائي التقويمي
للعام الدراسي ٢٠٢٣-٢٠٢٤
0.,Taz.E3q(3

المادة : القانون الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

D- بقاء الدولة قائمة رغم تغير قيادتها E- بقاء الدولة قائمة رغم تغير حكمها

٤٤- أساس نظرية لاباند هي
A. امتلاك الدولة قوة الجبر والقهر B- امتلاك الدولة موارد طبيعية C- امتلاك الدولة سيادة D - امتلاك الدولة عدد كبير من السكان E- امتلاك الدولة دستور وقوانين

٤٥- الاعتراف --- اعتراف مؤقت بالإمكان الغاؤه اذا تغيرت الظروف التي أدت الى إصداره
A. الاعتراف القانوني B- الاعتراف الضمني C- الاعتراف الصريح D- اعتراف من نوع خاص E- الاعتراف الواقعي

٤٦- يطبق المرور العابر في المضايق بوصفه
A. رخصة B- إجازة C- حق D- منحة E- نظام قانوني

٤٧- ان الاعتراف ذو طبيعة
A. منشأة B- كاشفة C- سيادية D- مؤقته وتبادل تمثيل دبلوماسي دائمي E- قانونية

٤٨- البحر الإقليمي للدولة الساحلية
A. سيادتها المطلقة B- سيادتها ولكن مع مراعاة بعض الالتزامات الدولية C- سيطرتها فقط للتنقيب عن الثروات الطبيعية D- لسيادتها الاقتصادية E- لها عليه حقوق خالصة فقط

٤٩- خط الأساس هو الخط الذي على أساسه
A. يتم قياس الفضاء الجوي للدولة B- يتم قياس المناطق البحرية C- يتم ترسيم الحدود البرية للدولة D- يتم تسيير الخطوط الجوية التجارية E- يمثل نهاية المنطقة الدولية

٥٠- الخليج الدولي هو الذي يقع في إقليم دولة واحدة او اكثر من دولة يزيد اتساع الفتحة التي توصله بالبحر عن
A ١٢ ميل بحري B- 188 ميل بحري C- ٢٤ ميل بحري D- 200 ميل بحري E- 240 ميل بحري

٥١- يطلق على المساحات الواسعة من المياه المحاطة باراضي دولة او اكثر ولا تكون متصلة
A. الممرات البحرية B- البحار المغلقة C- البحار شبه المغلقة D- البحيرات E- الخلجان

٥٢- الاختصاص النوعي لمحكمة العدل الدولية يتكون من
A. النزاعات القانونية فقط B -النزاعات السياسية فقط C-النزاعات التي تنشا بين الفرد والدولة فقط D- جميع المنازعات التي تعرض عليها من قبل الدول E- النزاعات التي تنشا داخل إقليم الدولة فقط

٥٣- لا تخضع السفن في أعالي البحار الا لولاية الدولة التي ترفع علمها وهذه القاعدة ثابته بالنسبة لـ لانها تمثل سيادة دولة
A. السفن التجارية العامة B- السفن السياحية (الترفيهية) C- السفن الحربية D- سفن الشحن E- سفن البضائع العامة

٥٤- من امثلة --- الاتحاد العربي الهاشمي الذي ينشا بين العراق والأردن بموجب الاتفاق الذي ابرم بينهما في ١٤ شباط سنة ١٩٥٨
A. اتحاد من نوع اخر B- الاتحاد الشخصي C- الاتحاد الكونفدرالي D- الاتحاد الحقيقي E- الاتحاد الفدرالي

٥٥- عرف الواقع الدولي نشات بعض الدول من خلال احتلال جماعة من الأشخاص لإقليم غير ماهول بالسكان او مسكون بقبائل بدائية وتسمى هذه الطريقة بال
A. الانفصال B- الاستفتاء C- العمل القانوني D- الاستيلاء E- التفكك

٥٦- للأمم المتحدة والمنظمات المتخصصة التابعة لها ان تقدم طلب الفتوى بحسب المادة ٩٦ من ميثاق الأمم المتحدة اذا أجاز لها ذلك
A. الجمعية العامة B- مجلس الامن C- مجلس الوصاية D- مسجل المحكمة E- الأمانة العامة

٥٧- في حال انتصار الثوار وتسلمهم مقاليد الحكم في الدولة
A. فان الحكومة لا تتحمل المسؤولية الدولية عن الاضرار التي تصيب الأجانب B- لا يتحمل الثوار المسؤولية الدولية عن الاضرار التي تصيب الأجانب C- تتحمل الحكومة السابقة المسؤولية الدولية عن الاضرار التي تصيب الأجانب لا نها لم تتخذ واجب الحيطة الحذر D- فان الحكومة الجديدة تتحمل المسؤولية الدولية عن الاضرار التي تصيب الأجانب لان الشعب قد رضى بالثورة E- يتم تقاسم المسؤولية بين الحكومة السابقة والحالية عن الاضرار التي تصيب الأجانب

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى
أسئلة الامتحان النهائي التقويمي
للعام الدراسي٢٠٢٣-٢٠٢٤

0.,Taz.E3q(3

المادة : القانون الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

٨٦- انشا ميثاق الأمم المتحدة جهازا من حقه الاشراف على نظام الامن الجماعي سمي
A. المجلس الاقتصادي والاجتماعي B- مجلس الامن C- الجمعية العامة D- مجلس الوصاية E-الأمانة العامة

٨٧- الخلجان الوطنية هي التي تقع بأكملها في إقليم دولة واحدة ولا يزيد اتساع الفتحة التي توصلها بالبحر على
A. ٢٥٠ ميل بحري B- 24 ميل بحري C- 300 ميل بحري D- 200 ميل بحري E- 12 ميل بحري

٨٨- تصل بين البحر الأحمر والبحر الأبيض المتوسط
A. مضيق هرمز B- قناة كيبل C- قناة بنما D- قناة السويس E- الخليج العربي

٨٩- تخضع القرصنة بموجب القانون الدولي للولاية القضائية
A. لولاية دولة العلم B- للولاية القضائية العالمية C- لولاية دولة الميناء D- للولاية القضائية لدولة الجنسية
E- لولاية الأمم المتحدة

٩٠- ما هو العمل غير المشروع دوليا
A. السلوك الدولي غير المشروع هو فعل او امتناع عن فعل يشكل انتهاكا لقاعدة من قواعد القانون الجنائي الدولي
B. السلوك الدولي غير المشروع هو كل خرق لالتزام دولي يقع على عاتق الدولة ، سواء كان يعزى اليها ام لا
C. السوك غير المشروع دوليا يتكون من فعل او امتناع عن فعل منسوب الى الدولة ،مما يشكل انتهاكا لالتزام دولي للدولة
D. السلوك غير المشروع دوليا هو السلوك الذي لا يمكن التسامح معه لاسباب الضرورة او القوة القاهرة وما الى ذلك
E. يعد سلوكا دوليا غير مشروع فقط اذا كان مخالفا للقانون الدولي ومخالفا للقانون الوطني للدولة التي قامت بالفعل في الوقت نفسه

٩١- يطلق على الطريقة الحديثة لتسوية المنازعات الدولية كوسيلة دبلوماسية دخلت التعامل الدولي بعد الحرب العالمية الأولى
A. الوساطة B- المساعي الحميدة C-المجاملة الدولية D- التوفيق E- المفاوضات

٩٢- تلتزم الحكومة الجديدة بدفع جميع القروض باستثناء
A. العامة B- الدولة C- النظام D- المرافق العامة E- قروض التسليح

٩٣- تمتلك الدولة الساحلية على منطقتها المتاخمة
A. سن تشريعات كمركية B- سن تشريعات بيئية وكمركية C- سن تشريعات بيئية D- سن تشريعات تخص الهجرة
E- سن تشريعات كمركية وهجرة وتخص البيئة

٩٤- في حالة ضم إقليم الى دولة أخرى فانه جرى العمل الدولي
A. منحهم جنسية الدولة الضامة B- إبقاء جنسيتهم الاصلية C- تخييرهم بين الجنسيتين D- منحهم جنسية كلا الدولتين
E- تسليم الإقليم خال من السكان

٩٥- اذا امتنع احد الطرفين عن تنفيذ حكم محكمة العدل الدولية يجري تنفيذه عن طريق
A. الأمم المتحدة B- المحكمة ذاتها C- مجلس الامن D- المنظمات الدولية E- استخدام القوة

٩٦- تم حل قضية نزاع الموصل ما بين بريطانيا وتركيا عن طريق
A. المفاوضات B- المساعي الحميدة C- الوساطة D- التوفيق E- التحقيق

٩٧- من مبادئ اتفاقية باريس للملاحة الجوية
A. حرية الهواء B- السيادة الكاملة للدولة C- السيطرة اللازمة D- لم تعط للدولة سيادة على الجو
E- السيادة على مسافة محددة بـ١٠٠ م ارتفاع

٩٨- من صور الولاية الجبرية لمحكمة العدل الدولية
A. المنازعات التي تحصل بين الدول الأعضاء في الأمم لمتحدة B- المنازعات الخاصة بالعقود الدولية C- المنازعات الخاصة بالحدود الدولية D- المنازعات الخاصة بالمنظمات الدولية E- أي مسالة من مسائل القانون الدولي

٩٩- في حالة تنازل الدولة او انفصال جزء من اقليمها الى دولة أخرى فان المعيار السليم الواجب اعتماده بشان الديون هو
A. لا تلتزم الدولة التي انتقل اليها الإقليم بالديون العامة B- توزيع الديون العامة بين الدولة المتنازلة والدولة المتنازل اليها
C- اتفاقيات بين الدولة المتنازلة والدولة المتنازل اليها لتحديد النصيب لكل منهما D- تحديد نصيب الإقليم المنفصل من الديون العامة حسب نسبة الضرائب للدخل الحقيقي للإقليم E- انتقال جزء من الديون العامة الى الإقليم المنفصل

كلية الحقوق - جامعة النهرين
المركز الامتحاني

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى
أسئلة الامتحان النهائي التقويمي
للعام الدراسي٢٠٢٣-٢٠٢٤
O.,Taz.E3q(3

المادة : القانون الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

٥٨- قد يصبح للثوار حكومة منظمة تباشر سلطتها على جزء من إقليم الدولة وجيش منظم يلتزم بقواعد الحرب والحياد وهنا يعترف لهم بصفة

A. الدولة B- المحاربين C- الثوار D- الامة E- حركة التحرر

٥٩- ما الفرق بين المساعي الحميدة والوساطة

A. المساعي الحميدة تشمل مشاركة دولة ثالثة في المفاوضات بين الدولتين المتنازعتين بينما الوساطة تشمل فقط اقتراح الحلول B- الوساطة تكون اجبارية بينما المساعي الحميدة تكون اختياريه C- المساعي الحميدة تهدف الى تسوية النزاعات بينما الوساطة تهدف الى تفادي نشوب النزاعات D- الوساطة تكون دائما بينما المساعي الحميدة تكون مؤقته E- المساعي الحميدة تشمل تقديم الحلول بينما الوساطة تقتصر على تقريب وجهات النظر

٦٠- يعد التحقيق احد الطرق الجديدة

A. لتسوية المنازعات الدولية B- التعويض عن الاضرار C- لتبادل الاسرى D- لنقل الأموال E- للتجارة الخارجية

٦١- ان القواعد التي بموجبها تحيل قواعد القانون الدولي الى القانون الداخلي تسمى

A. القواعد الامرة B- القواعد الشكلية C- قواعد الإحالة D- قواعد الاستقبال E- القواعد المشتركة

٦٢- أساس المسؤولية يتحقق في

A. عدم المشروعية فقط B- الاسناد وعدم المشروعية مجتمعا C- التصديق D- التحفظ E- الاسناد فقط

٦٣- القواعد الإقليمية هي القواعد التي تنظم العلاقة بين مجموعة من الدول تربطهم

a- روابط جغرافية وسياسية وتاريخية B- الدول البسيطة C- الدول الغير معترف بها D- القارة الواحدة E- القاعدة النموذجية باجراءات التحكيم

٦٤- وهي منطقة واقعة وراء البحر الإقليمي للدولة الساحلية وملاصقة له

A. المنطقة المتاخمة B- المنطقة الداخلية C- الموانئ D- المنطقة الإقليمية E- المنطقة الدولية

٦٥- نظمت اتفاقية النقل الجوي ذات الصلة باتفاقية شيكاغو لطيران

A. حرية المرور فوق إقليم أي دولة مع الهبوط لأغراض تجارية B- حرية المرور فوق إقليم أي دولة دون النزول C- حرية المرور فوق إقليم أي دولة دون ي شرط او قيد D- حرية المرور فوق إقليم أي دولة دون الحصول على ترخيص E- حرية المرور فوق إقليم أي دولة دون اذن

٦٦- اذا اخذ التعويض صورة إعادة الحال الى ما كان عليه قبل وقوع الفعل غير المشروع سمي بـ

A. الترضية B- التعويض العيني C- التعويض المالي D- الغرامة E- التاديب

٦٧- النظام القانوني الذي يتناول شؤون سكان المناطق الحدودية هو

A. نظام العبور B- نظام التنقل C- نظام الجوار D- نظام التحكيم E- نظام المرور

٦٨- ما هو الاتجاه الذي يعترف بالسيادة على جزء من النهر الدولي الذي يمر في إقليم الدولة

A. نظرية السيادة الإقليمية المطلقة B- نظرية الوحدة الإقليمية المطلقة C- نظرية الملكية المشتركة D- نظرية السيادة المشتركة E- نظرية السيادة النهرية المطلقة

٦٩- يعد — اقدم الطرق القضائية لتسوية المنازعات سواء في القانون الداخلي ام القانون الدولي

A. القانون B- المحاكم C- التعاون D- التحكيم E- الاختيار

٧٠- ما الهدف الرئيس لمذهب ثوبار

A. الغاء العقوبات الدولية ضد الدول اللاتينية B- تقليل الحركات الثورية والانقلابية C- تحقيق التوازن الاقتصادي في الدول الامريكية D- تعزيز الديمقراطية وحقوق الانسان في أمريكا الجنوبية E- تطبيق القوانين الدستورية في الدول اللاتينية

٧١- مضيق هرمز يطبق عليه

A. نظام الملاحة الدولية B- نظام المرور البرئ C- نظام المرور العابر D- نظام المرور السريع E- نظام خارج اتفاقية قانون البحار

بسمه تعالى

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

أسئلة الامتحان النهائي التقويمي
للعام الدراسي 2023 - 2024 - الدور الثاني
JapP{P+#0!9v

المادة : القانون الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

ملاحظة// الاجابة على جميع الاسئلة

1 - الخط الذي يقاس منه عرض البحر الاقليمي يسمى

A- خط التالوك B- خط الاساس C-خط الطول D- خط العرض E-خط الافق

2 - اذا اصدرت الدولة قانونا يتعارض مع التزاماتها الدولية تعد مسؤولة مسؤولية دولية عن اعمال سلطتها

A- القضائية B- التنفيذية C- التشريعية D- الاتحادية E-المحلية

3 - تخضع المياه الداخلية لسيادة الدولة وتمارس عليها جميع الاختصاصات. والمياه التي تتغلغل في اقليم الدولة ويؤدي هذا التغلغل الى نشوء مساحة من البحر تكاد تكون محصورة بين الارض تسمى

A- الخلجان B- القنوات C- المضايق D- الموانيء E-البحيرات

4 - واجب الدولة أن تحول دون وقوع التصرفات الضارة بالاجانب من جانب الافراد وان تحمي الاجانب المهددين فيها

A- واجب القمع B- واجب المنع C- انكار العدالة D- الحماية الدبلوماسية E-المسؤولية الفردية

5 - الحرب التي تنشأ بين دول الاتحاد الكونفدرالي تعد

A- حرب دولية واهلية B- حرب داخلية C- حرب اقليمية D- حرب اهلية E- حرب دولية

6 - الاعتراف النهائي الذي يضع نهاية لفترة الاختبار للدولة الجديدة يسمى

A- الاعتراف القانوني B- الاعتراف المنشيء C- الاعتراف الكاشف D- الاعتراف الواقعي E- الاعتراف الضمني

7 - تتخذ لجان التوفيق لتسوية المنازعات الدولية بصورة سلمية قراراتها بـ

A- الأغلبية B- الاجماع C- بالاتفاق D- بالرفض E-بالموافقة

8 - اكتسبت المنظمات الحكومية الدولية الشخصية القانونية الدولية بناء على

A- رأي استشاري صادر عن محكمة العدل الدولية عام 1949 B-قرار صادر من مجلس الامن الدولي C- قرار صادر من الامين العام للأمم المتحدة D-حكم قضائي صادر عن محكمة العدل الدولية E-قرار صادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة

9 - تسوية المنازعات من قبل المنظمات الدولية يطلق عليه

A- التسوية الدبلوماسية B- التسوية القانونية C- التسوية السياسية D- التسوية القضائية E- التسوية التحكيمية

10 - تسمى قاع وابحر المحيطات خارج حدود الولاية الاقليمية للدول الساحلية بـ

A- المنطقة الاقتصادية الخالصة B-المنطقة الساحلية C-المنطقة المتاخمة D- الجرف القاري E- المنطقة الدولية

11 - تم تسوية منازعات الحدود بين انكلترا والولايات المتحدة الأمريكية عام 1794 بطريقة التحكيم والذي أخذ صورة

A-التحكيم بواسطة محكمة B-التحكيم بواسطة رئيس دولة C- اللجنة المختلطة الدبلوماسية D- لجنة التحكيم المختلطة E-التحكيم بواسطة منظمة

12 - من الدول الموضوعة في حالة الحياد الدائم في الوقت الحاضر

A- فرنسا B- السويد C- النرويج D- أستراليا E- سويسرا

13 - يشترط في المرور البريء في البحر الاقليمي لأية دولة أن يكون

A- بطيئا B- متقطعا C-سريعا D- متواصلا E- متواصلا وسريعا

14 - ان من يقوم بمباشرة الحماية الدبلوماسية للشخص المتضرر الذي يتمتع بجنسيتين ، جنسية الدولة المسؤولة وكذلك جنسية الدولة المدعية هي

A-الدولة المدعية B- الدولة المسؤولة C- يتعذر مباشرة الحماية الدبلوماسية على كل من الدولتين D- يترك الخيار للشخص المتضرر E- الدولة التي ينتمي إليها الشخص بالجنسية الفعلية

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى
أسئلة الامتحان النهائي التقويمي
للعام الدراسي 2023 - 2024 - الدور الثاني
JapP{P+#0!9v

المادة : القانون الدو
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

15- تعتبر المنطقة المتاخمة جزءا من

A- المضايق B- المنطقة الاقتصادية الخالصة C- المياه الدولية D- الخلجان التاريخية E- اعالي البحار

16- اذا اعترفت دول اجنبية بـ....فانها لا تعطي للمعترف بهم حق زيارة وتفتيش السفن

A- بالمحاربين B- بحركات التحرر الوطني C- بالحكومة D- الثوار E- الامة

17- لا تعد طريقا دبلوماسيا لتسوية المنازعات الدولية

A- الوساطة B- المساعي الحميدة C- التحقيق D- المفاوضات E - التحكيم

18- من الحقوق السيادية للدولة الساحلية في المنطقة الاقتصادية الخالصة

A-اجراء البحث العلمي B-اقامة الجزر C-حماية البيئة البحرية D-استغلال الموارد الطبيعية E-وضع الانابيب المغمورة

19- تتم المطاردة .... اذا كان لدى السلطات المختصة للدولة اسباب وجيهة للاعتقاد بأن السفينة الاجنبية انتهكت قوانين وانظمة هذه الدولة

A-العالمية B-الاقليمية C- الداخلية D- المستمرة E- الحثيثة

20- يجب ان تبحر الغواصات في البحر الإقليمي وهي

A- ان تكون رافعة علمين B- طافية ورافعة علمها C-فقط طافية D- غاطسة ورافعة علمها E-غاطسة

21- يترتب على انتقال جزء من اقليم دولة من سيادتها الى سيادة دولة اخرى أثار قانونية يطلق البعض عليها أسم

A- الميراث الدولي B- ضم سيادة الدولة C- انتقال الدولة D- السيادة المشتركة E-السيادة القارية

22- عندما ينشب نزاع دولي يكون من الضروري تسويته بـ

A- بالقوة B- الطرق السلمية C- بالحروب D- التنظيم الدولي E- الهيئة الدولية

23- لمحكمة العدل الدولية إلى جانب مهمتها القضائية وظيفة أخرى اشار اليها ميثاق الامم المتحدة مؤداها

A- ان تفصل في النزاع بشكل حاسم وسريع B-ان تفتي في اية مسألة قانونية C- ان تلزم الاطراف بالحضور وقتما تشاء D- ان تصدر قرارا ملزما للدول الاطراف E- ليس لها وظيفة اخرى

24- تقديم الاعتذار الدبلوماسي او ابداء الاسف او تحية العلم في حالة الاهانة او فصل الموظف المسؤول او إحالته الى المحكمة صورة من صور ؟

A- الترضية B- التعويض المادي C- التعويض الاقليمي D- التعويض القاري E- لا شيء مما ذكر سابقا

25- هي طريقة جديدة لتسوية المنازعات الدولية اقترحته روسيا في مؤتمر لاهاي الاول سنة 1899 في الحالات التي يكون اساس النزاع خلافا على وقائع معينة قد يكون من المفيد والمرغوب فيه ان تعين الدولتان المتنازعتان لجنة تحقيق دولية تعهد اليها بفحص وقائع النزاع والتحقيق فيها وتسمى بـ

A- التدقيق B- التوفيق C-التحقيق D- التصديق E-التعمق

26- تعد حرية الملاحة من المنافع التي تترتب على مبدأ حرية أعالي البحار وممارسة هذه الحرية تشمل

A- الدول الساحلية فقط B- لجميع الدول ساحلية كانت ام غير ساحلية C- لجميع الدول ما عدا الدول الحبيسة او المغلقة الحق في استعمال اعالي البحار D- الدول الاطراف في اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار فقط E- للدول الكبرى فقط حق استعمال اعالي البحار

27- بموجب اتفاقية الجزائر بين العراق وايران عام 1975 تتمتع السفن ....بحرية الملاحة في شط العرب دون قيود

A-التجارية والحكومية والعسكرية للطرفين B- السفن التجارية فقط C- السفن العسكرية الاجنبية D- السفن التجارية الاجنبية التي تتبع دول في حالة نزاع مسلح E- السفن التجارية والعسكرية فقط

28- هي منطقة من البحار تجاور مباشرة البحر الاقليمي وتمارس فيها الدولة الساحلية السيطرة اللازمة من اجل فرض انظمتها المتعلقة بالشؤون الكمركية والضريبية والصحة والهجرة وغيرها تسمى ؟

A-منطقة البحر الاقليمي B-منطقة اعالي البحار C-منطقة الجرف القاري D-منطقة المياه الدولية E-المنطقة المتاخمة

29- تعرضت دولة ما إلى تغير في عنصر السكان من حيث عددهم نتيجة تعرضهم الى وباء ، وعليه فان هذا التغيير

A- يؤثر في التزاماتها الدولية B- يؤثر في شخصية الدولة C- يؤدي الى زوال الدولة D- لايؤثر في شخصية الدولة E- ينقص سيادة الدولة

جمهورية العراق وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جهاز الاشراف والتقويم العلمي لجنة عمداء كليات القانون في الجامعات العراقية	بسمه تعالى أسئلة الامتحان النهائي التقويمي للعام الدراسي 2023 - 2024 - الدور الثاني JapP(P+#0!9v	المادة : القانون الدولي العام المرحلة: الثالثة الوقت: ثلاث ساعات نوع النظام الدراسي: كورسات

30- يكون التعويض المالي بدفع مبلغ من المال لتعويض الضرر الناجم عن العمل غير المشروع ويشمل هذا المبلغ المالي

A- ما يطلبه المتضرر B- ما تقدره الدولة المسؤولة C- ما لحق من ضرر D- ما فات من كسب E- ما فات من كسب وما لحق من ضرر

31- اعمال العنف والسلب والاحتجاز ضد الاشخاص والاموال التي تقوم بها سفينة او طائرة خاصة في اعالي البحار تمثل استثناء على الولاية لدولة العلم المنصوص عليها في المادة (92) من اتفاقية قانون البحار لعام 1982 وتعرف تلك الاعمال بـ

A- المطاردة الحثيثة B- حق الزيارة C- البث الاذاعي غير المصرح به D- القرصنة E- حظر نقل الرقيق

32- من خصائص الاستقلال عدم جواز ممارسة السلطة في اقليم دولة ما الا دولة واحدة تحصر بذاتها جميع الاختصاصات وهو المظهر السلبي للاستقلال ويعرف بـ

A- حرية الاختصاصات B- عمومية الاختصاصات C- مانعية الاختصاصات D- محدودية الاختصاصات E- شكلية الاختصاصات

33- الدولة التي تخضع في مباشرة شؤونها الداخلية والخارجية أو في بعض الشؤون لسلطان دولة اجنبية والذي اسماه القانون الدولي بالدول التابعة والدول المحمية والموضوعة تحت الانتداب والدول الموضوعة تحت الوصاية والدول الموضوعة في حالة الحياد الدائم تسمى ؟

A- دول مستقلة B- دول تامة السيادة C- دول ناقصة السيادة D- دول متحدة E- دول موحدة

34- من صفات الاقليم

A- الثبات B- التغير المستمر C- عدم وجود شعب D- عدم وجود حكومة E- الاستقلال

35- يرتبط سائر افراد الشعب بالدولة برابطة

A- الاقامة B- التوطن C- السكن D- الجنسية E- المواطنة

36- يشترط القضاء الدولي في الوقت الحاضر شرطين لترتيب المسؤولية على الدولة وهما

A- الاسناد والحماية B- الاسناد وعدم مشروعية التصرف C- الحماية والوصاية D- الوصايا والاسناد E- عدم مشروعية التصرف

37- من اهم انواع الحدود الاصطناعية ؟

A- خط القمم B- خط انقسام المياه بين حوضين C- خط سفح الجبل D- خط التالوك E- الحدود الفلكية

38- ان سيادة الدولة في البحر الاقليمي يرد عليها قيدان مهمان هما

A- نظام الاستكشاف والاستثمار المتوازي B- حق المطاردة الحثيثة والملاحة الدولية C- حق التفتيش والتحري D- حق المرور البريء وقيد الولاية على السفن الاجنبية E- جميع الاختيارات السابقة

39- تتألف لجان التحقيق في تسوية المنازعات الدولية سلميا من

A- 3 اعضاء B- 5 أعضاء C- 6 أعضاء D- 7 أعضاء E- 8 أعضاء

40- نشأت دول البحرين وقطر والامارات العربية المتحدة نتيجة

A- اتحاد عدة دول صغيرة B- الاستفتاء C- عمل قانوني ناتج عن معاهدة دولية D- الانفصال E- اتحاد حقيقي

41- من المبادىء الاساسية التي تنظم استغلال مياه الانهار الدولية

A- العدالة في توزيع المياه B- اجراء التحويلات على النهر C- انشاء السدود D- الانفراد بالتنمية E- خزن المياه

42- تنقضي المعاهدات مبنى الاعتبار الشخصي المعقودة ما بين دولتين زالت احدهما إن كانت معاهدات سياسية أو كانت

A- لعضوية منظمة دولية B- استشارية C- عقدية D- جماعية E- متعددة الاطراف

43- قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1950 إلحاق أرتيريا بالحبشة(اثيوبيا حاليا) في اتحاد يكون لها فيه حق ......

A- الاتحاد مع دولة ثالثة B- ضم اثيوبيا إليها بالقوة C- الادارة الذاتية الداخلية D- الاستقلال الفوري E- إعلان الوحدة

44- نشأت مملكة ليبيا بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1949 ، أي انها نشأت عن طريق

A- الانفصال B- الاستيلاء C- الاتحاد D- التفكك E- عمل قانوني

45- التغييرات التي تتناول كل مقومات الدولة وتؤدي الى زوالها والقضاء على استقلال الدولة وسيادتها على النحو الاتي

A- الانفصال B- عن طريق ضم دولة بالقوة أو ادماج دولتين أو أكثر C- الاستيلاء D- الاستفتاء E- عمل قانوني

بسمه تعالى

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

أسئلة الامتحان النهائي التقويمي
للعام الدراسي 2023 - 2024 - الدور الثاني
JapP{P+#0!9v

المادة : القانون الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

46- من شروط تمتع المنظمات الدولية بالشخصية الدولية

A- امتلاكها لارادة ذاتية مستقلة B- امتلاكها لمقرات رسمية C- ذات اختصاصات متغيرة باستمرار D- ان تضم جميع دول العالم
E- ذات اختصاصات شاملة

47- يعد اتحاد رابطة الشعوب البريطانية (الكومنولث)

A- من الاتحادات الشخصية B- من الاتحادات الحقيقية C- نوع خاص من الاتحادات D- من الاتحادات الفيدرالية
E- من الاتحادات الكونفدرالية

48- يتولى تحديد الشروط التي تلزم لمنح جنسية السفن

A- القانون الدولي B- قانون لاهاي C- القانون الداخلي للدولة D- اتفاقية قانون البحار لعام 1982 E- اتفاقية فينا لعام 1969

49- تمارس الدولة في المنطقة الاقتصادية الخالصة حق اقامة الجزر الاصطناعية ويصنف هذا الحق بانه من حقوق

A- الولاية B- السيادة C- حقوق اخرى D- حقوق وطنية E- حقوق دولية

50- يحق للدولة الساحلية وفقا للمادة (28) من اتفاقية الامم المتحدة للبحار ان تمارس الولاية المدنية ازاء السفن الاجنبية في اي من الحالات التالية

A- اذا امتدت نتائج الجريمة إلى الدولة الساحلية B- اذا طلب ربان السفينة تدخل الدولة الساحلية C- توقيع اجراءات التنفيذ
D- اذا طلب ممثل الدبلوماسي تدخل الدولة الساحلية E- اذا طلب الموظف القنصلي تدخل الدولة الساحلية

51- لغرض تطبيق الحماية الدبلوماسية وفي حال ازدواج الجنسية يتم الاخذ بمعيار.........

A- الجنسية الاصلية B- الجنسية الفعلية C- الجنسية المكتسبة D- الجنسية الاولى E- الجنسية الثانية

52- عندما تمتنع محاكم الدولة رغم اختصاصها عن النظر في دعوى تقدم بها أحد الاجانب فان ذلك يسمى

A- عدم الاختصاص B- تنازع في الاختصاص C- انكار العدالة D- الحماية الدبلوماسية E- التنازع الايجابي

53- ما هو الذي ينقل الدولة من النطاق الوطني إلى النطاق الدولي

A- الحماية الداخلية B- الحياد C- الانتداب D- الاستعمار E- الاعتراف

54- ان نظام الملاحة المطبق على المضايق التي تربط بين جزء من اعالي البحار او منطقة اقتصادية خالصة وجزء أخر من اعالي البحار او منطقة اقتصادية خالصة هو .....

A- المرورين العابر والبريء B- المرور العابر C- المرور البريء D- السيادة المطلقة E- الاختصاص

55- حزام بحري بطول 12 ميل بحري باتجاه البحر ملاصق لشواطيء الدولة يعرف بـ

A- المنطقة المتاخمة B- اعالي البحار C- المنطقة الاقتصادية الخالصة D- البحر الاقليمي E- الجرف القاري

56- من المبادوء الدولية المقبولة في القانون الدولي التي أقرتها محكمة العدل الدولية الدائمة اثناء النظر في النزاع بين المانيا وبولونيا عام 1927 هي ان خرق الالتزام الدولي يستوجب تعويضا مناسبا وذلك في قضية

A- قضية شورزو B- قضية الفوسفات المغربي C- قضية كانافيرو D- قضية نوتيبوم E- قضية الأنكلوايرانين

57- وفقا لاتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار لعام 1982، فان الدولة الساحلية تمارس حقوقا سيادية في جرفها القاري لاغراض استكشاف واستغلال موارده الطبيعية ، وهذه الحقوق تمارس وفقا

A- اعلان صريح B- ممارسة فعلية C- ممارسة حكمية D- موافقة المجتمع الدولي E- هذه الحقوق خالصة لا تحتاج لأي مما سبق

58- يسمى المسعى الودي الذي تشترك الدولة الثالثة وتقترح الحلول

A- المفاوضات B- التحقيق C- اللجوء الى القوة D- المساعي الحميدة E- الوساطة

59- أكدت محكمة العدل الدولية على حق الدولة في تأميم الامتيازات والمصالح الاجنبية في

A- الحكم الذي أصدرته عام 1952 بشأن النزاع بين بريطانيا وايران B- الحكم الذي أصدرته عام 1954 بشأن النزاع بين بريطانيا وفرنسا
C- الحكم الذي أصدرته عام 1956 بشأن النزاع بين امريكا والمانيا D- الحكم الذي أصدرته عام 1955 بشأن النزاع بين المانيا وبولونيا
E- الحكم الذي أصدرته عام 1951 بشأن النزاع بين بلجيكا وفرنسا

بسمه تعالى

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

أسئلة الامتحان النهائي التقويمي
للعام الدراسي 2023 - 2024 - الدور الثاني
JapP{P+#0!9v

المادة : القانون الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

60- الاعتراف المؤقت الذي بالامكان الغاءه اذا ما تغيرت ظروف إصداره أما بسحبه او بتحويله الى اعتراف قانوني يعرف بـــ

A– الاعتراف القانوني B–الاعتراف الصريح C–الاعتراف الضمني D–الاعتراف الواقعي E- الاعتراف الفردي

61- نشأت دولة تيمور الشرقية نتيجة

A – الانفصال B- الاستفتاء C- التفكك D- اتحاد عدة دول صغيرة E- عمل قانوني

62- يتخذ التعويض في المسوولية الدولية الصور الاتية

A –الترضية فقط B- التعويض العيني فقط C- التعويض المالي فقط D- الترضية والتعويض العيني E- الترضية والتعويض العيني والمالي

63- من حالات الولاية الجنائية على السفن الاجنبية

A –الاحتجاز B-عدم المرور C-التجارة الخارجية D- التدخل العسكري E-امتداد الجريمة الى الدولة الساحلية

64- مدينة الفاتيكان هي

A- احدى مقاطعات ايطاليا B-دولة مستقلة C-ليست دولة مستقلة D-شخص من اشخاص القانون الدولي E-اقليم يتمتع بحكم ذاتي داخل ايطاليا

65- هل يتمتع الافراد (الاشخاص الطبيعيون) بالشخصية القانونية الدولية بالطريقة نفسها التي تتمتع بها الدول والمنظمات الدولية بهذه الشخصية

A- يتمتع الافراد بالشخصية القانونية الدولية ، لكنها شخصية محدودة
B-يتمتع الافراد بشخصية دولية غير محدودة C - لا يتمتع الافراد بأي شخصية دولية
D- للأفراد ان يرفعوا دعاوى امام المحاكم الدولية فقط E-ليس للأفراد ان يبرموا معاهدات دولية فقط

66- للمواطن الذي يتعرض لأضرار في دولة اجنبية ان يرفع دعوى

A- امام محاكم الدولة الاجنبية التي تعرض فيها للأضرار B-امام محاكم دولته C– امام محكمة العدل الدولية D-ان يطلب مباشرة من دولته حمايته دبلوماسيا E-امام المحكمة العليا في دولته

67- تعد الحدود الهندسية أحد انواع الحدود

A – البحرية B- الارضية C- الطبيعية D- الاصطناعية E- جميع ما ذكر

68- اتفاقية دولية تسمى لاتران تم بموجبها ؟

A- ترسيم الحدود B- تنظيم الملاحة النهرية C- تنظيم الملاحة الجوية D-انشاء دولة الفاتيكان E-جميع ما ذكر

69- ان قرارات هيئة التحكيم كونها وسيلة لتسوية المنازعات الدولية بصورة سلمية تكون

A –غير ملزمة B-ملزمة C-لا تصدر قرارات انما توصيات D-بعض قراراتها ملزمة وغير ملزمة E-تترك لأطراف النزاع حرية الاختيار

70- التغيرات التي تؤدي الى زوال الدولة هي

A – انضمام الدولة الى معاهدة دولية B-مشاركة الدولة في حرب دولية C- اندماج دولتين أو أكثر لتكوين دولة جديدة D- تشكيل اقليم داخل الدولة E-تغييرات في عنصر السكان

71- تمتلك الدول ايقاف السفن الاجنبية في بحرها الاقليمي لحماية امنها

A-ايقافا مؤقتا B-ايقافا دائميا C- ايقافا مؤقتا للسفن التجارية D-ايقافا دائما للسفن التجارية E-ايقافا دائميا للسفن الحربية

72- ان التوفيق كوسيلة دبلوماسية لتسوية المنازعات الدولية بطريقة سلمية تنشر تقارير

A –اجبارية B- اختيارية C- بعضها تنشر بصورة اجبارية D- لا تنشر اي تقارير عن عملها E-توفيق حرية القرار

73- اعتمد كل من العميد برتملي وبلنتشلي في تعريف الدولة على عنصر

A –القوة B- التنظيم C- الالزام D- التنظيم السياسي E-السيادة

74- جرى العرف الدولي على الاعتراف بسيادة الدولة على بعض الخلجان التي تتجاوز الفتحة التي توصله بالبحر عن 24 ميلا وسميت هذه الخلجان بالخلجان ....

A –الدولية B- الاقليمية C- التاريخية D- الوطنية E-العرفية

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى

أسئلة الامتحان النهائي التقويمي

للعام الدراسي 2023 - 2024 - الدور الثاني

JapP{P+#0!9v

المادة : القانون الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

75- نظمت حرية الملاحة التجارية في قناة السويس لسفن جميع الدول في اي وقت كان وفي حالتي السلم والحرب على السواء اتفاقية ....

A – برشلونة B- لوزان C- القسطنطينية D- جنيف E-مؤتمر باريس

76- ......هو اتحاد ينشأ من اتفاق عدة دول بمقتضى دستور على اقامة اتحاد دائم فيما بينها تمثله حكومة مركزية وتفنى الشخصية الدولية للدول الاعضاء في الاتحاد

A –الاتحاد الشخصي B-الاتحاد الحقيقي C- الاتحاد الكونفدرالي D-الاتحاد الفدرالي E-الاتحاد السوفيتي

77- من المتفق عليه ان التشريع في ...... يعد من صميم الاختصاص الداخلي للدول

A –مسائل الجنسية B-المسائل الاقتصادية C- المسائل المالية D- المسائل العلمية E-المسائل الاجتماعية

78- ......هو النطاق المادي الذي تمارس عليه الدولة سيادتها وسلطانها ويقيم فيه الشعب بصورة دائمة

A –الدولة B-القارة C- الاقليم D- الكانتون E-الولاية

79- قضت المادة الخامسة من اتفاقية باريس لعام 1919 الخاصة بالملاحة الجوية بـ............

A –تمتنع كل دولة من الدول المتعاقدة عن ان تمنح حق الملاحة الجوية الرينة لأي دولة اخرى لا تكون طرفا في هذه الاتفاقية B-تمنح حق المرور البريء فوق اقليمها للطائرات التابعة للدول المتعاقدة C- لكل دولة من الدول المتعاقدة الحق في ان تحتفظ بالملاحة الجوية الداخلية D- لكل دول من الدول المتعاقدة الحق في ان تحتفظ بالملاحة الجوية الدولية E- لكل دولة السيادة الكاملة على طبقات الهواء التي تعلوها

80- يعتبر من النتائج التي تترتب على الاتحاد الفدرالي هي .....

A – كل دولة في الاتحاد لها حق ابرام المعاهدات الدولية B- تتحمل كل دولة عضو في الاتحاد تبعة المسؤولية الدولية C- ليس للهيئات المشتركة في الاتحاد شخصية دولية D- ان الحرب التي تنشب بين دول الاتحاد تسمى حربا دولية E- تتنازل الدول الاعضاء في هذا الاتحاد عن جزء من سيادتها الاقليمية للدولة الاتحادية التي تضم جميع الدول المتحدة

81- ....هي التي لا تخضع في شؤونها الداخلية أو الخارجية لرقابة أو هيمنة من دولة أخرى

A –الدول ناقصة السيادة B -الدول الموضوعة تحت الانتداب C- الدول تامة السيادة D- الدول الموضوعة في حياد دائم E- الدول الموضوعة تحت الوصاية

82- لقد بدأ الاهتمام بـ.........بعد الحرب العالمية الثانية عندما أصدر الرئيس الامريكي ترومان تصريحه الخاص به في 28 ايلول عام 1945

A – الجرف القاري B-اعالي البحار C- الاقليم البحري D- المنطقة المتاخمة E-اليابسة

83- ان النظرية التي تعتبر الدولة شخصا من اشخاص القانون الدولي متى توفرت لها اركانها هي ....

A- نظرية الاعتراف القانوني B - نظرية الاعتراف المنشيء C- نظرية الاعتراف الواقعي D- نظرية الاعتراف الاقراري او الكاشف E- نظرية الاعتراف الصريح او الضمني

84- مرت رابطة الشعوب البريطانية بـ...

A –ثلاثة مراحل B-اربعة مراحل C- خمسة مراحل D- ستة مراحل E- سبعة مراحل

85- .....هو الوضع الذي تمتنع بموجبه دولة ما عن المشاركة في الحرب ومن التحيز لأي من الفريقين المتحاربين

A – التبعية B-الحماية C- الحياد D- الانتداب E- الحماية الاستعمارية

86- الطائفة التي تربطهم بالدولة رابطة الاقامة او التوطن تسمى

A –الفرد B- الشعب C- الاجانب D- امة E- القومية

87- في حال انفصال الاقليم عن دولة الاصل وتكوينه لشخص دولي مستقل(دولة) تكون في حل من المعاهدات التي ابرمتها الدولة التي كانت تابعة لها ماعدا المعاهدات التي تنصب على ....

A– قروض الدولة B-قروض النظام C- الاقليم ذاته D- كل المعاهدات E- كل ما تقدم

6

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى
أسئلة الامتحان النهائي التقويمي
للعام الدراسي 2023 - 2024 - الدور الثاني
JapP(P+#0!9v

المادة : القانون الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

88- يطبق المرور العابر في المضايق بوصفه
A – رخصة B- إجازة C- حق D- منحة E- نظام قانوني

89- اكدت اتفاقية برشلونة عام 1921 على حرية الملاحة في انهار
A –جميع الدول B-الدول الموقعة على الاتفاقية فقط C- الدول الاوروبية D- الدول الاوروبية ومستعمراتها E- السين والدانوب

90- اعترفت اتفاقية....... للطيران المدني بالسيادة الكاملة للدولة على طبقات الهواء التي تعلو اقليمها الأرضي وبحرها الاقليمي
A- فينا B-باريس C- شيكاغو D- فرساي E-الاطلسي

91- ان المعيار القانوني للدولة يتمثل بـ
A- التنظيم السياسي B- السيادة C- الاستقلال D-التشريعات E-السلطات

92- اكدت محكمة العدل الدولية على مبدأ المساواة في السيادة في قضية
A – قضية الحدود بين قطر والبحرين B – قضية مصنع شورزو C- قضية مضيق كورفو D-قضية شركة النفط الايرانية البريطانية
E- قضية الحدود بين كمبوديا وفيتنام

93- من امثلة الاتحاد الحقيقي الاتحاد بين
A –سوريا ومصر B – جمهوريات الاتحاد السوفيتي C- النمسا والمجر D-جامعة الدول العربية E- انكلترا وهانوفر

94- من اهم نظم الانتداب الانتداب C الذي خضعت له كل من
A- شرق الاردن B- سوريا C- العراق D- اقليم جنوب غرب افريقيا E- تونس

95- عند سيطرة الثوار على جزء من اقليم الدولة فانهم يسمون بـ
A –مقاومة B- محاربين C- دولة D- اقليم فدرالي E-حركة تحرر

96- الاعتراف الفردي قد يكون
A- صراحة B- ضمنا C- صراحة أو ضمنا D- التوقيع على معاهدة دولية E-الانضمام الى منظمة دولية

97- في حال تغير نظام الحكم فان الحكومة الجديدة تلتزم بالمعاهدات باستثناء
A- معاهدات القروض B- المعاهدات الخاصة بالنظام السابق C-معاهدات التحالف D- معاهدات الحدود E- شرط الدولة الاولى بالرعاية

98- الحماية التي تفرض على الدول فرضا هي حماية
A- استعمارية B- مؤقتة C- دولية D- وطنية E- ذات طبيعة خاصة

99- في حال ضم اقليم إلى دولة أخرى ، وفيما يخص سكان الاقليم المنضم فان العمل الدولي جرى على
A- منحهم جنسية الدولة الضامة B – ابقاء جنسيتهم الاصلية C- تخييرهم بين الجنسيتين D- منحهم جنسية كلا الدولتين E- تسليم الاقليم خال من السكان

100- استثنى ميثاق الامم المتحدة من الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي فئة محدودة منها أنشأ لإدارتها نظاما خاصا بموجب ....اطلق عليه اسم نظام الوصاية الدولي
A- الفصل العاشر B– الفصل الحادي عشر C- الفصل الثاني عشر D-الفصل الثالث عشر E-الفصل الرابع عشر

101- تتكون إجراءات التحكيم من اجراءات
A – كتابية B – شفوية C- مذكرات D- كتابية وشفوية E-ادارية

102- .... وتحدث هذه المسؤولية عندما تتحمل دولة ما المسؤولية الدولية المترتبة على دولة أخرى
A – المسؤولية الدولية غير المباشرة B- المسؤولية الدولية المباشرة C-المسؤولية المطلقة D- المسؤولية التقصيرية E- المسؤولية العابرة للحدود

103- ..... هو عبارة عن قانون داخلي صادر من ايطاليا عام 1871 ينظم العلاقة مع البابا كما نظم علاقة البابا مع باقي الدول
A – قانون الضمانات B – قانون الخط الاحمر C- قانون موسوليني D- قانون روما E- قانون البابا

بسمه تعالى
أسئلة الامتحان النهائي التقويمي
للعام الدراسي 2023 - 2024 - الدور الثاني
JapP{P+#0!9v

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

المادة : القانون الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات

104- ان المعاهدات التي لا تنتقل بسبب زوال الدولة هي

A –المعاهدات التي تنظم الحدود بين الدول B –المعاهدات التي تنظم الملاحة في الانهار الدولية C- المعاهدات التي تقوم على أساس مبناه اعتبار شخصي الذي يربط بين الدول المتعاقدة D- المعاهدات الشارعة التي تعقد باتفاق عدد من الدول E-المعاهدات التي تنظم شؤون المواصلات

105- يمكن فصل عضو محكمة العدل الدولية من قبل

A- مجلس الأمن B – الجمعية العامة C- الامين العام D- مجلس الامن والجمعية العامة E- اجماع اعضاء محكمة العدل الدولية

106- تضمنت معاهدة لاتران الثالثة

A – تنظيم الشؤون المالية B – تنظيم الشؤون الدينية في ايطاليا C- تنظيم الشؤون المالية والدينية في ايطاليا D-تنظيم العلاقات بين البابا وايطاليا وبين البابا والدول الاجنبية E- تنظيم العلاقات بين البابا والدول الاجنبية فقط

107- وجود قواعد دولية تخاطب الفرد مباشرة، مثل الاحكام الخاصة بالقرصنة ومساءلة الفرد جنائيا، وهذا ما أكده .....

A- التعامل الدولي B –المذهب التقليدي C-الاتجاهات الفقهية الحديثة D- المدرسة الفرنسية E-المدرسة السوفيتية

108- ان الحالة الاتية لا تعتبر من طرق تسوية المنازعات الدولية

A – الطرق الدبلوماسية B –الطرق السياسية C-التحكيم الوطني D- التسوية القضائية E-التحكيم الدولي

109- هي لجنة تتألف من عضوين يمثل كل منهما الطرف الذي عينه ، حيث يتوصل الطرفان الى تسوية ودية للنزاع

A – لجنة التحكيم المختلطة B –لجنة التحكيم الوطنية C- لجنة التحكيم الدولية D- اللجنة المختلطة الدبلوماسية E- لجنة التحكيم السياسية

110- ان الحكم الذي تصدره محكمة العدل الدولية يكون

A –حكم اجباري للطرف المعتدي في النزاع B– حكم غير نهائي قابل للأستئناف أو لأي طريق من طرق الطعن العادية
C- حكم نهائي غير قابل للأستئناف أو لأي طريق من طرق الطعن العادية D- حكم اختياري ويمكن لاحد المتقاضيين عدم الالتزام به
E-حكم اختياري للطرف المعتدى عليه في النزاع

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى

أسئلة الامتحان التقويمي -- الدور الاول
للعام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥

المادة : الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كروسات & مقررات

!ZC01g.k!bL

ملاحظة// الإجابة على جميع الأسئلة

١- تقيم النظرية الثانية وهي النظرية الشخصية أو الإرادية أو الذاتية التي نشأت في فرنسا وإيطاليا الأمة على معيار شخصي قوامه ...

A -المعتقد B- الدين C- الثقافة D- العادات E-إرادة المعيشة المشتركة

٢- الإقليم هو النطاق المادي الذي تمارس عليه الدولة سيادتها وسلطانها ويقيم الشعب فيه بصورة دائمة ، ويتميز الاقليم بصفتين هما...

A – الثبات والاستقرار B- الدوام والتحديد C- الاتساع والتنوع D- الثبات والحدود E- الحدود والاتساع

٣- حددت المادة (٥٧) من اتفاقية قانون البحار ، عرض المنطقة الاقتصادية الخالصة بما لا يزيد عن ...مقاسة من خطوط الأساس التي يقاس منها عرض البحر الإقليمي.

A – ١٥٨ميل بحري B- ٢٠٠ ميل بحري C- ٢٤ ميل بحري D-١٦٠ميل بحري E-٩٨ميل بحري

٤- دافع فقهاء المذهب الإرادي عن نظرية الاعتراف المنشيء للدولة باعتبار هذا الاعتراف ووفقا لهذه النظرية هو الذي يخلق الشخصية القانونية للدولة الجديدة وهو الذي يمنحها الوجود القانوني في الجماعة الدولية ، ومنهم الفقيه ...

A - اوبنهايم B- بونفيس C- لورمير D- بيلي E- كلسن

٥- من التزامات الدولة الموضوعة في حالة حياد دائم انها لا تعقد المعاهدات ...

A – الاقتصادية والثقافية B-الدينية C- الدبلوماسية D- التجارية E-التحالف والضمان والمساعدة المتبادلة

٦- أخذ التوفيق كإحدى الطرق الدبلوماسية لتسوية المنازعات الدولية بصورة سلمية بالتحول إلى ... في معاهدات الصلح التي عقدت بين الحلفاء وإيطاليا عام ١٩٤٧

A- التحقيق B- التحكيم C- التدقيق D-المساعي الحميدة E- الوساطة

٧- يتكون الاتحاد الحقيقي من اتحاد دولتين أو أكثر تحت حكم رئيس واحد وخضوعها لسلطة مشتركة ، وتتميز هذه السلطة بـ...

A-الشخصية الداخلية B-الشخصية المحلية C-الشخصية الإقليمية D-الشخصية اللامركزية E-الشخصية الدولية

٨- تسأل الدولة عن الأحكام التي تصدرها محاكمها إذا كانت الأحكام متعارضة مع قواعد ...

A – القانون الدستوري B- القانون العادي C- القانون الإداري D- قانون العقوبات E-القانون الدولي العام

٩- لا يمكن اعتبار ... مظهرا من مظاهر الاعتراف الضمني بالدولة الجديدة .

A -تبادل التمثيل الدبلوماسي B- تبادل التمثيل القنصلي C- إبرام المعاهدة الثنائية D- الاعتراف الواقعي E-الاعتراف القانوني

١٠- من الآثار المترتبة على زوال دولة ما فيما يخص المعاهدات الدولية ، أن الدولة الجديدة أو الضامة لا تلتزم بالمعاهدات التي أبرمتها الدولة الزائلة (السلف) ، تحديدا المعاهدات ...

A – الشارعة B- المتصلة بإقليم الدولة الزائلة اتصالا مباشرا C- التي تقوم على أساس مبناه الاعتبار الشخصي الذي يربط بين الدول المتعاقدة D- العامة E- الجماعية

١١- يقصد بشرط الأيدي النظيفة لممارسة الدولة للحماية الدبلوماسية عن أحد الأفراد من رعاياها عدم أنتهاكه...

A -قانون دولته B- الأعراف الاجتماعية لدولته C- الاعراف الاجتماعية لمسقط رأسه D- قانون الدولة الأجنبية ، عدم اشتراكه بتمرد أو ثورة ، عدم انتهاكه للقانون الدولي العام E- الاعراف الاجتماعية غير الملزمة

@iraq_law5

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى
أسئلة الامتحان التقويمي – الدور الاول
للعام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥

!.ZC01g.k!bL

المادة : الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كروسات & مقررات

١٢- تبنى ميثاق الأمم المتحدة في المادة ... منه ، المبدأ القاضي بوجوب اللجوء إلى إحدى وسائل التسوية السلمية لتسوية المنازعات الدولية بين الدول كالمفاوضات والوساطة والتحكيم وغيرها.

A – (٣٣) B- (١٠٤) C- (١١١) D- (٩٩) E- (١١٠)

١٣- تقضي الفقرة الأولى من المادة الرابعة والثلاثون من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية بأن ولايتها القضائية مقصورة على ...

A- الأفراد B- الجماعات C- الوحدات السياسية D- الدول E-جميع ما ذكر

١٤- من الفقهاء الذين وجهوا انتقاد شديد لنظرية السيادة التقليدية على اعتبار أنها تقف حائلا أمام تطور القانون الدولي، ...

A –فاتيل B - لاباند C- يلينك D- فردروس E- كلسن وديكي وجورج سل

١٥- عرف العميد هوريو الدولة بأنها ...

A – الغاية من تحقيق المصالح العليا B – شعب منظم C- التنظيم السياسي والاقتصادي والقانوني لمقومات الشعب لخلق نظام اجتماعي مدني D- الغاية من تحقيق المصالح الاقتصادية E- جميع ما ذكر

١٦- النظرية التي قسمت الإقليم الجوي إلى منطقتين وأعطت السيادة على ارتفاع معين من الأرض لدولة الإقليم والطبقة العليا تكون حرة مباحة للجميع هي ...

A – السيادة المطلقة على الهواء B – نظرية الهواء C- نظرية المناطق D-النظرية المختلطة E- نظرية الإقليم

١٧- تسمى الحقوق التي تتمتع بها الدولة الساحلية من استغلال واستكشاف الموارد الطبيعية الحية وغير الحية في المنطقة الاقتصادية الخالصة وفق المادة (٥٦) من اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ بـالحقوق ...

A - الطبيعية B – المادية C-السيادية D- الاقتصادية E- الاستكشافية

١٨- ولدت اتفاقية شيكاغو للملاحة الجوية عام ١٩٤٤ نتيجة لعدة ظروف ...

A –قصور اتفاقية باريس لعام ١٩١٩ B - التقدم الفني والصناعي C- مبادرة الولايات المتحدة الأمريكية لعقد مؤتمر دولي عام ١٩٤٤ D- السرعة وحجم وكفاءة الطائرات E- جميع ما ذكر

١٩- لا يشترط القانون الدولي في النظام السياسي والقانوني للدول أن يكون من نوع معين كأن يكون ملكيا أو جمهوريا ، ديمقراطيا أو دكتاتوريا ، برلمانيا أو رئاسيا ، لأن مثل هذه المسائل تدخل في ...

A – في صميم اختصاص منظمة الأمم المتحدة بالاتفاق مع الدولة

B- في صميم الاختصاص الداخلي للدولة التي تملك الحرية المطلقة في اختيار دستور الحكم الذي يروق لها C- في صميم قرارات الإدارات المحلية في الدولة D- في صميم التنافس بين القانون الدولي والقانون الداخلي E- في صميم الأعراف الدولية

٢٠- من الفقهاء الذين أقترحوا نظرية بديلة عن نظرية السيادة لبيان التنظيم السياسي والمعيار القانوني للدولة الفقيهان ... اللذان جاءا بنظرية تسمى (نظرية مباشرية الاختصاصات الدولية)

A- فردروس وكونز B – بيلنك وكونز C- فردروس وبيلنك D-هوبكنز E- جاك روسو

٢١- من أمثلة الاعتراف الضمني بالدولة ...

A – توقيع اليابان معاهدة الصلح مع كمبوديا ولاوس وفيتنام عام ١٩٥١ B – مذكرة دبلوماسية كاعتراف الولايات المتحدة الأمريكية بالسعودية عام ١٩٣١ C-تبادل البرقيات كاعتراف الولايات المتحدة الأمريكية ببولونيا عام ١٩١٩

D- بيان وزارة الخارجية العراقية للأعتراف بزمبابوي عام ١٩٨٠ E- جميع ما ذكر

بسمه تعالى

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

أسئلة الامتحان التقويمي – الدور الاول
للعام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥

المادة : الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات & مقررات

!ZC01g.k!bL

٢٢- عند تطور الثورة إلى الحرب الأهلية ويصبح هنالك حكومة منظمة تباشر سلطاتها على جزء معين من اقليم دولة الاصل ، وجيش نظامي يلتزم بقواعد الحياد في العمل العسكري ، يتم الاعتراف للقائمين بهذا بما يسمى بـ...

A-الاعتراف بالمحاربين B -الاعتراف بالثوار C- الاعتراف بحركات التحرر D- الاعتراف بالامة E- الاعتراف بالدولة

٢٣- يكون بمقتضى الاعتراف الواقعي بالدولة الجديدة من قبل دولة أخرى انه يمكن...

A -إبرام الاتفاقات الدولية الطويل الأمد B – إبرام اتفاقات التبادل الدبلوماسي الدائم C -ابرام اتفاقات التبادل القنصلي الدائم D-ابرام اتفاقات دولية مؤقتة وتبادل التمثيل الدبلوماسي والقنصلي بصورة استثنائية مع الدول المعترفة E- لا شيء مما ذكر

٢٤- يترتب على الاتحاد الفدرالي من الناحية الدولية ، أن للدولة الاتحادية شخصية قانونية دولية كما انها تقوم بادارة العلاقات الخارجية إضافة لعدد من النتائج إذ أن لها ...

A – إعلان الحرب على دولة ما B – عقد الصلح C- تبادل التمثيل الدبلوماسي D- عقد المعاهدات الدولية E-جميع ما ذكر

٢٥- تقسم الدولة المركبة إلى عدة أنواع وهي ...

A – الاتحاد الشخصي B -الاتحاد الحقيقي C-الاتحاد الكونفدرالي D-الاتحاد الفدرالي E-جميع ما ذكر

٢٦- قسمت المادة (٢٢) من عهد عصبة الأمم الانتداب إلى ثلاثة أنواع وقد وضع العراق وفلسطين وشرق الاردن ضمن الانتداب ...

A -نوع (A) B -نوع (C) C-نوع (B) D-نوع (G) E- نوع (H)

٢٧- أستثنى ميثاق الأمم المتحدة فئة محدودة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وذلك بأنه انشىء لادارتها نظاما خاصا اطلق عليه (نظام الوصاية الدولي) وهو ما نصت عليه المادة ... من الميثاق

A – المادة (٧٨) B – المادة (٧٧) C- المادة (٧٩) D-المادة (٨١) E- لا شيء مما ذكر

٢٨- لا يحق للدولة الساحلية وفقا للمادة (٢٨) من اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ أن تمارس الولاية المدنية ازاء السفن الاجنبية المارة ببحرها الإقليمي إلا في حالة ...

A-توقيع إجراءات التنفيذ لغرض أي دعوى مدنية ضد سفينة أجنبية راسية في بحرها الإقليمي

B - توقيع إجراءات التنفيذ لغرض أي دعوى مدنية على سفينة أجنبية في أعالي البحار

C-توقيع إجراءات التنفيذ لغرض أي دعوى مدنية على سفينة أجنبية حكومية تستعمل لأغراض غير تجارية

D- توقيع إجراءات التنفيذ لغرض أي دعوى مدنية على سفينة أجنبية في البحر الإقليمي لدولة أجنبية

E- توقيع إجراءات التنفيذ لغرض أي دعوى مدنية على سفينة أجنبية عسكرية في أعالي البحار

٢٩- اعترفت الامم المتحدة بمنظمة التحرير الفلسطينية على أنها الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني في دورتها ...

A – التاسعة والعشرين عام ١٩٧٤ B- الواحدة والثلاثون عام ١٩٧٦ C- الحادية عشر عام ١٩٦٥ D- الرابعة والخمسون عام ١٩٧٩ E- الثانية والستون عام ١٩٨٠

٣٠- اول من وضع شرط الاعتراف بالحكومة هو تاييد الشعب لها هو وزير خارجية ...

A -تركيا B – روسيا C- النمسا D- فرنسا E-الولايات المتحدة الأمريكية

٣١- تتحقق المسوولية الدولية غير المباشرة في حالات ...

A -الحماية والانتداب فقط B – الانتداب والوصاية فقط C-الوصاية فقط D-الحماية والانتداب والوصاية E- الدول المستقلة

بسمه تعالى

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

أسئلة الامتحان التقويمي – الدور الاول
للعام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥

المادة : الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات & مقررات

!.ZC01g.k!bL

٣٢- لا تسأل الدولة عن الاضرار التي تلحق بالأجانب نتيجة لأعمال القتال التي تدور بين القوات الحكومية وقوات الثوار وذلك بناء على ...

A -مبدأ التناسب (B)- فكرة القوة القاهرة C- الغرم بالغنم D- نقص السيادة E- لا شيء مما ذكر

٣٣- من صور التعويض الناتج عن قيام المسؤولية الدولية الضرر المعنوي الذي ألحق بأحد رجال السلك الدبلوماسي الإيراني عام ١٩٣٤ في الولايات المتحدة الامريكية فكان التعويض عنه بـ...

A -التعويض المالي B – غلق السفارة C- الترضية (D)-التعويض العيني E- ابعاد الدبلوماسي

٣٤- يتمثل الوضع القانوني للفاتيكان بأنه ...

A -دولة (B)- شخص من أشخاص القانون الدولي العام C-منظمة دولية D-جزء من دولة E- تحت الحماية الايطالية

٣٥- تمارس الدولة الساحلية السيطرة اللازمة في ... وفقا للمادة (٣٣) من اتفاقية قانون البحار للمعاقبة على أي خرق للقوانين والانظمة الكمركية والصحية والهجرة إذا حصل الخرق داخل إقليمها أو في بحرها الإقليمي .

(A)- المنطقة المتاخمة B- المنطقة الاقتصادية الخالصة C- المنطقة الدولية D- أعالي البحار E- ما بعد أعالي البحار

٣٦- تنص اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ في المادة (١٠١) إلى أنه يعد من أعمال القرصنة أي عمل غير قانوني من أعمال العنف أو الاحتجاز يرتكب في أعالي البحار من قبل ...

A – طاقم السفينة الخاصة فقط (B)-طاقم أو ركاب سفينة خاصة أو طائرة خاصة C- طاقم وركاب الطائرة الخاصة D- طاقم وركاب السفينة الخاصة E- طاقم الطائرة الخاصة فقط

٣٧- استند الرأي الثاني في مسألة توزيع الديون العامة على الدولة بسبب التغييرات الإقليمية الجزئية للوفاء بها إلى إعتبارات ... لأن الدولة قد استدانتها لمصلحة كل الإقليم ولذلك توزع الديون العامة بين الدولة المتنازلة والمتنازل إليها .

(A)- العدالة B- الاتفاق C- الهدف السياسي D- الاثراء بلا سبب E- مساحة الإقليم المنتقل

٣٨- يقصد بالتعويض العيني كأثر من آثار المسؤولية الدولية أنه ...

(A)- إعادة الحال إلى ما كانت عليه قبل وقوع الفعل غير المشروع B- مجرد اعتذار C- إبداء الاسف D- محاكمة الموظف المسؤول E- فصل الموظف المقصر

٣٩- نصت المادة الأولى من اتفاقية مزايا وحصانات الأمم المتحدة المعقودة عام ١٩٤٩ على أن الأمم المتحدة تتمتع بشخصية قانونية ولها حق ...

(A)- الاعتراض على تصرفات كل الدول B- التقاضي C- إنهاء حروب الدول بالقوة D- وضع جدول لاستيفاء الديون الدولية E- إلغاء الأحكام الصادرة عن محكمة العدل الدولية

٤٠- من معايير التفرقة بين المنازعات القانونية والمنازعات السياسية وفق ما ذهب إليه الشراح بحسب المذهب الثاني معيار أن المنازعات القانونية هي المنازعات ...

(A)-القليلة الأهمية B -الأشد خطورة C-الأكثر تنازعا بين الأفراد D- المتعلقة بالأمم المتحدة E-الاقتصادية فقط

٤١- أكتفت لجنة المطالبات الألمانية – الأمريكية في مسألة رفع دعوى الحماية الدبلوماسية عن حقوق المواطنين الأمريكيين في قرارها الصادر عام ١٩٢٤ بأن يتمتع المشتكي بالجنسية الأمريكية ...

(A)- فقط وقت إصدار الحكم B- طوال مدة استمرار الدعوى C -عند وقوع الضرر عليه D - مادام على قيد الحياة E-بعد حسم الدعوى بفترة تمتد لـــ (٥) سنوات

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى
أسئلة الامتحان التقويمي – الدور الاول
للعام الدراسي٢٠٢٤_٢٠٢٥

المادة : الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كورسات & مقررات

!ZC01g.k!bL

٤٢- أن تطبيق قوانين الدولة الضامة في الإقليم المنضم من حيث الزمان والإجراءات تختلف باختلاف طبيعة موضوعها ، فاذا كانت القوانين تخص ... جرى تطبيقها فورا وبدون إجراءات خاصة .

A -اللوائح الإدارية B- قوانين المرحلة الانتقالية العادية C- النظام الدستوري والسياسي D- قوانين التحالف E-الافراد

٤٣- المذهب الفقهي الذي أعترف للفرد بالشخصية القانونية الدولية هو المذهب ...

A- الواقعي B- التقليدي C- المختلط D- المستقل E- الإقليمي

٤٤- يطلق على الجهود التي بذلتها الولايات المتحدة الأمريكية لوقف الحرب الدائرة بين هولندا واندونيسيا عام ١٩٤٧ بجهود ...

A -المفاوضات B- الجهود الدبلوماسية C- الاتصالات السلمية D- الوساطة الدولية E- المساعي الحميدة

٤٥- إن أول اتفاقية دولية نظمت قواعد وإجراءات التحقيق كطريقة دبلوماسية لتسوية المنازعات الدولية بصورة سلمية هي ...

A- اتفاقية لاهاي ١٩٠٧ B- اتفاقية جنيف ١٩٤٩ C- اتفاقية باريس ١٨٥٦ D- محكمة العدل الدولية الدائمة ١٩٢٩
E- لا شيء مما ذكر

٤٦- إن ما يجري عليه العمل الدولي المعاصر بخصوص الشخصية القانونية الدولية للفرد يؤكد المركز المتزايد الذي يختص به الفرد بوصفه ...

A- يماثل الدولة B- يماثل المنظمات الدولية C- يماثل المؤسسات العالمية D- خاضعا للأعراف الاجتماعية E-فردا مستقلا عن الدولة

٤٧- من خصائص لجان التوفيق كطريقة دبلوماسية لتسوية المنازعات الدولية بصورة سلمية أنها ...

A – تجتمع بصورة علنية B- تقاريرها إلزامية C-قراراتها بالإجماع D-تجتمع بصورة سرية ونشر تقاريرها ليس إجباريا وجميع قراراتها تتخذ بالأغلبية E- جميع ما ذكر

٤٨- أستخدم نظام الحياد الدائم في أوروبا خلال القرن التاسع عشر لتحقيق غرضين احدهما هو ...

A-عزل دول القارات عن بعضها B-حماية السلم الدولي بوجود دولة عازلة بين دولتين عدوتين لبعضهما C- تقوية الدول العظمى
D-تنمية الاقتصاد العالمي E- تقسيم الخارطة الدولية

٤٩- من المبادىء المقبولة في القانون الدولي أن خرق الإلتزامات الدولية يستوجب تعويضا مناسبا ، فالتعويض يعتبر ... ولا ضرورة للإشارة إليه في كل اتفاقية على حدة.

A-فوريا ومقيد بالموافقة عليه B -قضائيا C -دبلوماسيا D-متمما لتطبيق الأتفاقات E-اتفاقا ولكن يجب ان يكون واضحا أو مكتوبا

٥٠- أن الرأي الراجح في الفقه اليوم يذهب إلى ان الدولة تسأل عن كل الأفعال المخلة التي يأتيها الموظف سواء كان يعمل في حدود الاختصاص أو كان قد تعدى هذه الحدود ، لأنه في كلتا الحالتين يعمل بأسم الدولة ومن واجبها أن ...

A -تتشدد معهم B -تفرض العقوبات الادارية إحتياطا C -تفصلهم D - تستمع لاراهم E- تحسن اختيار موظفيها وتراقب أعمالهم

٥١- تتحمل الدولة المسؤولية الدولية عن الأضرار بحق الأجانب في حالة عفوها عن الثوار بعد هزيمة ثورتهم ، لأن العفو هنا يشبه ...على الافعال التي ارتكبوها .

A-المصادقة اللاحقة B-الحماية الدبلوماسية لدول الأجانب C- توجه الأجانب للقضاء D-اعتراف الثوار بمسووليتهم
E-خطة الدولة في التعويضات العامة

٥٢- سميت المرحلة الثانية من مراحل تطور رابطة الشعوب البريطانية (الكومنولث) للفترة من ١٨٣٩-١٩١٤، بفترة ...

A- انعدام الشخصية الدولية B- انعدام الاستقلال الذاتي C- الاستقلال الذاتي D- الاستعمار E- الوصاية

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى

أسئلة الامتحان التقويمي – الدور الاول
للعام الدراسي٢٠٢٤_٢٠٢٥

المادة : الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كروسات & مقررات

!.ZC01g.k!bL

٥٣- أن مسؤولية الدولة عن اعمال سلطتها التشريعية لا تقتصر على القوانين التي تصدرها و هي مخالفة للقانون الدولي بل تمتد أيضا الى احكام ...

A - أنظمتها الإدارية B- التعليمات الرئاسية C- قوانينها الجنائية D- دستورها E- اللوائح الفنية

٥٤- تقوم كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن ... بانتخاب قضاة محكمة العدل الدولية من قوائم الاسماء التي يقدمها الأمين العام

A- مستقلا عن الآخر B- مجتمعين معا C- بحضور جلسة الانتخاب لبعضهما الآخر D- بالترشيح لشخص واحد متفق عليه بينهما E- الإحالة لبعضهما في الإختيار

٥٥- إن الاعتراف بأمة لا يمكن اعتباره اعترافا بدولة لأنه لا ينصب على ...

A –عدة دول B- قرارات الأمم المتحدة C- آراء الفقهاء D- رغبة الدولة نفسها E-وحدة سياسية قد توافرت لها المقومات اللازمة لهذه الصفة

٥٦- أيد القضاء الدولي في القرن التاسع عشر في حالة ازدواج جنسية المتضرر مبدأ عدم جواز مباشرة الدولة للحماية الدبلوماسية عن أحد رعاياها إزاء دولة ماتزال تعتبره واحدا من رعاياها كما في ...

A -حقوق الرعايا البولونيين ١٩١٩ B-قضية المصائد ١٩٢٢ C-حقوق الرعايا البريطانيين في المنطقة الاسبانية من مراكش١٩٢٥

D-مجالس التحكيم الفنزويلية لعام ١٩٠٣ E- قضية امباتيالوس ١٩٥٢

٥٧- أن الولاية الجبرية لمحكمة العدل الدولية أمرها مقصور على المنازعات القانونية التي تقوم في شأن...

A - تفسير المعاهدة B- أية مسألة من مسائل القانون الدولي C- تحقيق في انتهاك دولي D-نوع التعويض المترتب عن خرق التزام دولي E- كل ما سبق

٥٨- يطلق على التحكيم بواسطة رئيس دولة بالتحكيم ...

A - الفني B- الملكي C- المحايد D- العلمي E - الموضوعي

٥٩- قناة السويس في مصر هي عبارة عن ...

A – ممر مائي طبيعي يصل بين البحر الابيض المتوسط والبحر الأحمر B-ممر مائي طبيعي يصل بين المحيط الأطلسي والمحيط الهادي

C-ممر مائي اصطناعي يصل بين البحر الابيض المتوسط والبحر الأحمر D - ممر مائي اصطناعي يصل بين المحيط الاطلسي و المحيط الهادي E -لا شيء مما سبق

٦٠- أن خط العرض (٣٨) الذي يرسم الحدود بين كوريا الشمالية وكوريا الجنوبية هو من نوع الحدود...

A – الهندسية B- الفلكية C- الطبيعية D- المعينة وفقا لنظام الجوار E- لا شيء مما ذكر

٦١- يأخذ القانون الدولي الحديث والتعامل الدولي فيما يخص استغلال مياه الأنهار الدولية المشتركة بالاعتراف للدولة بـ...

A- السيادة على جزء النهر الدولي الذي يمر في أقاليمها وبحقها في الاستفادة من مياهه لأغراض الزراعة والصناعة بشرط عدم الاضرار بمصالح وحقوق الدول المشتركة الاخرى به B-الوحدة الإقليمية المطلقة C- السيادة الإقليمية المطلقة D- السيادة النهرية الجزئية المطلقة E-السيادة الإقليمية المانعة

٦٢- أيا من الاعتراف بالدولة الجديدة الذي يعد اعترافا مؤقتا يمكن إلغاؤه إذا تغيرت الظروف التي أدت الى إصداره

A – الاعتراف الاقراري B-الاعتراف المنشيء C-لاعتراف الواقعي D- الاعتراف الكاشف E-الاعتراف القانوني

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى

أسئلة الامتحان التقويمي – الدور الاول
للعام الدراسي ٢٠٢٤_٢٠٢٥

المادة : الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كروسات & مقررات

!ZC0lg.k!bL

٦٣- يطلق على تسوية المنظمات الدولية للمنازعات فيما بين الدول بالتسوية ...

A - الدبلوماسية B- القانونية C- السياسية D- القضائية E- التحكيمية

٦٤- من المعاني التي يتضمنها مبدأ حق الشعوب في تقرير المصير ، حق الشعوب في ...

A- اختيار شكل الحكم الذي تراه مناسبا لها B- الاحتلال الحربي C- الانتداب D- الوصاية E- الخضوع للقوة

٦٥- تخضع المياه الداخلية لسيادة الدولة وتمارس عليها جميع الاختصاصات التي تمارسها على اقليمها الارضي ، وهي تشمل على ...

A - أعالي البحار B- المنطقة الدولية C- البحيرات D- المنطقة المتاخمة E- المنطقة الاقتصادية الخالصة

٦٦- نص ميثاق الأمم المتحدة في عدة مواضع على اختصاص الجمعية العامة أو مجلس الامن باصدار ... لحل النزاع ان تعذر حله سلميا باحدى الوسائل السلمية كالمفاوضات والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم.

A - قرار وفق الفصل السابع من الميثاق B- قرار بفصل الدولة المخالفة C- قرار باستخدام القوة D- التوصية اللازمة

E- قرار إلغاء المساعدات الإنسانية

٦٧- تعد ... من الطرق السلمية لتسوية المنازعات الدولية .

A - الحصار الاقتصادي B- التسوية القضائية C- تدابير القسر والقمع الاحادية D- الحصار السلمي E- الاحتلال العسكري

٦٨- اتسمت قرارات مؤتمر القمة الرابع لرؤساء دول عدم الانحياز الذي انعقد في الجزائر عام ١٩٧٣ بمناسبة الاعتراف لحركات التحرر الوطني بصفة المحاربين بطابع ...

A- الانحياز الدائم B- الإنسانية C- الانتظار D- القوة وبسرعة التنفيذ الجماعي E- التوافق

٦٩- أكد القضاء الدولي في القرار التحكيمي للرئيس تافت على مبدأ (أن تغير الحكومة لا يؤثر في إلتزامات الدولة من الناحية الدولية) في قضية الجنرال ...

A - كاتيفارو B - برنادوت C- تينوكو D- شونير E- امباتيالوس

٧٠- من المحفوظات (الارشيف) التي تنتقل من الدولة المتنازلة إلى الدولة المتنازل إليها كنتيجة واثر للتغيرات الاقليمية الجزئية في المحفوظات هي ...

A - الديون العامة B- المحفوظات الادارية C- الاموال الخاصة D- الجنسية E- القروض

٧١- تكون المسؤولية الدولية التي من الممكن ان تنشأ بين دولة الرعايا الذين تعرضوا للضرر نتيجة اعمال قامت بها دولة اخرى حيالهم هي من نوع المسؤولية الدولية ....

A- المباشرة B- الوطنية C- غير المباشرة D- المقررة بحكم قضائي دولي E- البسيطة

٧٢- من الطرق غير السلمية لحل المنازعات الدولية ...

A - المفاوضات B- الحرب C- الوساطة D- المساعي الحميدة E- التسوية السياسية

٧٣- يعد... اثرا من الآثار التي قد تترتب في حال ثبوت المسؤولية الدولية نتيجة لتحقق الضرر المادي .

A - قطع العلاقات B- الانتقام C- التعويض العيني أو المالي D- الترضية E- تقديم المساعدات المالية

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى

أسئلة الامتحان التقويمي – الدور الاول
للعام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥

المادة : الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كروسات & مقررات

!ZC01g.k!bL

٧٤- من الانتقادات الموجهة لنظرية الاعتراف المنشيء أنها تتناقض مع التعامل الدولي ، لأن القول بأن الاعتراف منشيء لشخصية الدولة معناه أن عدم الاعتراف بها يعني عدم وجودها القانوني ، وبناء على ذلك فان عدم الاعتراف وعدم وجودها القانوني يجعل اموالها ...

A – تتمتع بالحصانة (B)- لا مالك لها ويجوز الحجز عليها C- مملوكة لها فقط D- تدخل التجارة الدولية باعلى قيمة
E- يمكن تداولها رسميا في البيوع الدولية .

٧٥- تقضي القاعدة العامة بأن الدولة الضامة لا تلتزم بالمعاهدات الدولية التي عقدتها دولة الأصل قبل خروج الإقليم من سيادتها ، استنادا إلى مبدأ ...

A – حسن الجوار B- استمرارية الدولة C- عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية (D)- عدم مسؤولية الشخص الا عما انعقد بإرادته
E- لا شيء مما ذكر

٧٦- يتم تحديد عدم مشروعية الفعل في إطار المسؤولية الدولية أستنادا إلى ...

A – القانون الدولي الخاص B- القانون الوطني C- اللوائح الإدارية المحلية D- التعليمات والأنظمة الوطنية (E)- قواعد القانون الدولي

٧٧- أنشأت محكمة العدل الدولية في عام ...

(A)- ١٩٤٥ B- ١٩١٨ C- ١٩٠٥ D- ١٦٤٨ E- ١٩٥٦

٧٨- من المبادىء الاساسية والمستقرة في القانون الدولي أن أعالي البحار تكون حرة لأستعمال جميع الدول . وهذا يعني أنها ...

A –تخضع لسلطة الدولة الساحلية B- مفتوحة للدول المجاورة لها فقط (C)- لا تخضع لسلطة أية دولة D- لا ينتفع منها إلا الدولة الساحلية E- لا شيء مما سبق

٧٩- توجد نظريتان في تكييف طبيعة الاعتراف بالدولة الجديدة هما ...

A – الاعتراف بالثوار والمقاتلين B- الاعتراف بالمحاربين والثوار C- النظرية الموضوعية والفردية (D)- نظرية الاعتراف المنشيء والكاشف E- الاعتراف الصريح والضمني

٨٠- لمحكمة العدل الدولية اختصاصان رئيسيان وهما ...

(A)- القضائي والإفتائي B- القضائي والتشريعي C- القضائي والتنفيذي D- دولي وداخلي E-المدني والجنائي

٨١- قد تنشأ الدولة بناء على ... كما حدث في السودان عام ١٩٥٦ .

A - التفكك B- الاستيلاء (C)- الاستفتاء الشعبي D- الانفصال E- العمل القانوني

٨٢- أقر القضاء الدولي لأول مرة بتمتع المنظمات الدولية بالشخصية القانونية الدولية وذلك في الرأي الاستشاري الذي صدر عن محكمة العدل الدولية عام ١٩٤٩ في قضية...

A –الرئيس تافت B- مافروماتيس (C)- مقتل الكونت برنادوت D- امباتيالوس E- صمويل انسول

٨٣- ميزت اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ بين ... من المضايق المشمولة بأحكامها.

A – نوعين (B)- ثلاثة أنواع C- أربعة أنواع D- خمسة أنواع E- ستة أنواع

٨٤- أن التغييرات التي لا تؤثر في شخصية الدولة هي التعديلات التي تطرأ على أحد العناصر المكونة للدولة ...

A – السكان فقط B- الإقليم فقط C- الحكومة فقط (D)- السكان أو الإقليم أو الحكومة E- الإقليم والحكومة

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى

أسئلة الامتحان التقويمي – الدور الاول
للعام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥

المادة : الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كروسات & مقررات

!.ZC01g.k!bL

٨٥- من الانتقادات التي وجهت إلى اتفاقية برشلونة الخاصة بنظام مجاري المياه(الصالحة للملاحة ذات الاهمية الدولية) لعام ١٩٢١ أنها قصرت الانتفاع بالنظام الذي وضعته للأنهار الدولية على ...

A- الدولة المشتركة بالنهر فقط B- جميع دول العالم C- الدول الحبيسة فقط D-الدول المنضمة للاتفاقية E- لا شيء مما سبق

٨٦- تكون الدولة مسؤولة مسؤولية دولية عن التصرفات التي تصدر عن رعاياها ، وهذا يعد من إلتزاماتها الاساسية، علما أن لهذا الالتزام وجهين هما ...

A – واجب المنع والانتقام B- واجب القمع والثأر C- واجب المنع والقمع D- التحكيم والتقاضي E- المفاوضة والوساطة

٨٧- نص عهد عصبة الأمم في المواد (١٢-١٥) على ضرورة تسوية المنازعات بين الدول بالطرق السلمية ، وفرضت المادة (١٢) على الدول الاعضاء في العهد أختيار إحدى الطريقتين وهي أما عرضها على...

A – الجمعية العامة أو مجلس الأمن B- الدول الكبرى أو جميع دول العالم C- التحكيم أو القضاء الدولي أو عرضها على مجلس العصبة D- الأمين العام ورؤساء الدول E- لا شيء مما سبق

٨٨- أشترطت المادة (٢٠) من اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ على الغواصات الأجنبية التي تبحر في البحر الإقليمي لدولة أخرى أن تبحر وهي ...

A – رافعة علمين B- طافية ورافعة علمها C- متوقفة فقط D- غاطسة ورافعة علمها E- غاطسة

٨٩- من شروط تمتع المنظمات الدولية بالشخصية الدولية هي أن يكون لها ...

A- إرادة ذاتية مستقلة B- مقرات رسمية C- اختصاصات متغيرة باستمرار D- تضم جميع دول العالم E- اختصاصات عامة شاملة

٩٠- عندما تمتنع محاكم الدولة رغم اختصاصها عن النظر في دعوى تقدم بها أحد الأجانب فأن ذلك يسمى حالة ...

A – عدم الاختصاص B- تنازع الاختصاص C- إنكار العدالة D- الحماية الدبلوماسية E-التنازع الإيجابي

٩١- يتضمن التحكيم كطريقة من طرق تسوية المنازعات الدولية بصورة سلمية إجراءات ...

A – كتابية فقط B- شفهية فقط C- ردعية D- كتابية وأخرى شفهية E- لا شيء مما سبق

٩٢- لكون نظام التحقيق وفق اتفاقية لاهاي لا ينتج لجان تحقيق دائمة كما لا يجعل اللجوء إليها إلزاميا ، عالجت الولايات المتحدة الأمريكية ذلك فقررت في معاهدات ... أن يعرض على وجه الإلزام أي نزاع تعذر تسويته بالطرق الدبلوماسية على لجان تحقيق دائمة .

A – الألباما B- بريان C- لاهاي D- لاتران E-جنيف

٩٣- مر تطور الملاحة في الانهار الدولية بعدد من المراحل الرئيسية وهي ...

A- أربع مراحل B- مرحلتين C- ثلاث مراحل D-خمسة مراحل E- لا شيء مما سبق

٩٤- لم يعترف ... للبابا بأية سيادة إقليمية ، حتى بالنسبة لقصر الفاتيكان والقصور والمباني الأخرى التي تركت تحت تصرفه .

A – قانون وستمنستر B- معاهدة فرساي C- اتفاق التحالف المقدس D- قانون الضمانات E-معاهدة لاتران

٩٥- ينشأ الاتحاد ...بموجب معاهدة دولية تعقد بين عدد من الدول تلتزم بمقتضاها بالعمل على تحقيق أهداف معينة ، كما تنشيء المعاهدة هيئات مشتركة لتحقيق هذه الأهداف .

A-الفدرالي B -الحقيقي C-الشخصي D-رابطة الشعوب البريطانية E- الكونفدرالي

٩٦- من مظاهر الاعتراف الصريح بالدولة الجديدة أنه قد يكون بشكل ...

A- مذكرة دبلوماسية B - تبادل البرقيات C- تصريح او بيان D-معاهدة ثنائية E-كل ما سبق

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى

أسئلة الامتحان التقويمي – الدور الاول
للعام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥

المادة : الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كروسات & مقررات

!.ZC01g.k!bL

٩٧- يكون مقر محكمة العدل الدولية في مدينة لاهاي غير أنها تستطيع ان تعقد جلساتها في ... عندما ترى ذلك مناسبا

A- نيويورك B -جنيف C- محل النزاع تحديدا D-مكان اخر E- واشنطن

٩٨- أن الدولة الجديدة التي جاءت من إنفصال الإقليم من دولة الأصل وتكوينها لشخص دولي مستقل ، تكون في حل عن الالتزام بالمعاهدات ما عدا معاهدات ...

A - التجارة B- حسن الجوار C- الصداقة D- الارتفاق E-التحالف

٩٩- يطبق نظام المرور ... على المضايق المستخدمة للملاحة الدولية بين جزء من أعالي البحار او منطقة اقتصادية خالصة وبين البحر الإقليمي لدولة أجنبية

A –العابر B- البريء C- المكتسب D- المراقب E-الحر

١٠٠- الحياد في القانون الدولي على نوعين هما ...

A – قانوني وغير قانوني B- دائم ومؤقت C-رسمي وغير رسمي D- دولي ومحلي E- دولي وغير دولي

١٠١- أن ما جرى عليه العمل بين الدول المستقلة حديثا بخصوص الالتزام بالمعاهدات المعقودة من قبل دولة الاصل . فهو يختلف من دولة إلى أخرى فبعض الدول أعلنت عقب استقلالها الإلتزام بتلك المعاهدات وكان ذلك من خلال ...

A – النص عليه في المعاهدات التي تعقدها الدولة المستقلة مع دولة الأصل B- النص عليه في دستورها C- تبادل المذكرات التي تؤكد ذلك D- تسجيل تلك المعاهدات لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة E-كل ما سبق

١٠٢- تميزت المرحلة الأولى من مراحل تطور الملاحة في الانهار الدولية بظاهرتين هما ...

A – الحرية وفرض الرسوم B- الاحتكار وفرض الرسوم C- الحرية والتمييز بين جنسيات السفن D- التقييد بلا رسوم E- لا شيء مما ذكر

١٠٣- من النظريات التي اقترحها بعض الفقهاء كبديل عن نظرية السيادة لبيان التنظيم السياسي والمعيار القانوني للدولة نظرية لابند التي انتقدت لأنها لم تختلف في جوهرها عن نظرية ...

A- السيادة B- اختصاص اعطاء الاختصاص C- الاستقلال D- مباشرية الاختصاصات الدولية E-مانعية الاختصاصات

١٠٤- طبق الاعتراف بصفة المحاربين اثناء الحرب العالمية الأولى بالنسبة لـ...للانفصال عن الامبراطورية العثمانية

A – حركة انفصال موريس جومبي B- قادة الحرب الاهلية في انغولا C-حركة التحرر العربي في الحجاز D- قادة الحرب الاهلية في لبنان E- لا شيء مما ذكر

١٠٥- أعطت اتفاقية ... المعقودة عام ١٩٦٢ بين الحكومة الفرنسية وحكومة جبهة التحرير الوطني الجزائرية بالنسبة للفرنسيين من سكان الجزائر حق الخيار خلال ثلاث سنوات بين الابقاء على جنسيتهم الأصلية أو اختيار الجنسية الجزائرية .

A - باريس B- فرانكفورت C- ايفيان D- لومباردو لوفيت E-الصلح

١٠٦- من المظاهر التي تدل على انفراد الاتحاد السوفييتي (سابقا) بطابع يميزه عن غيره من النظم الفيدرالية الاخرى ...

A – وحدة الجنسية B- حق الدول الاعضاء بإقامة علاقات مباشرة مع الدول الأجنبية C- حق الدول الأعضاء بعقد المعاهدات مع الدول الأجنبية D- حق الدول الأعضاء بتبادل المبعوثين الدبلوماسيين أو القنصليين مع الدول الأجنبية E-كل ما سبة

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
لجنة عمداء كليات القانون
في الجامعات العراقية

بسمه تعالى

أسئلة الامتحان التقويمي – الدور الاول
للعام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥

المادة : الدولي العام
المرحلة: الثالثة
الوقت: ثلاث ساعات
نوع النظام الدراسي: كروسات & مقررات

!.ZC01g.k!bL

١٠٧- على الدولة الساحلية أن لا تعيق المرور البريء للسفن الأجنبية عبر بحرها الإقليمي وعليها ان ...

A- تعلن عن أي خطر على الملاحة تعلم بوجوده داخل بحرها الإقليمي
B- تعلن عن أي خطر على الملاحة تعلم بوجوده خارج بحرها الإقليمي
C- تعلن عن أي خطر على الملاحة تعلم بوجوده داخل أعالي البحار
D- تعلن عن أي خطر على الملاحة تعلم بوجوده داخل المنطقة الاقتصادية الخالصة
E- تعلن عن أي خطر على الملاحة تعلم بوجوده خارج المنطقة المتاخمة

١٠٨- نظمت اتفاقية العبور (الترانزيت) عبور الطائرات المستعملة في ... ومنحت طائرات الدول المتعاقدة حريتين هما حرية الطيران فوق إقليم الدولة دون الهبوط وحرية الهبوط لأغراض غير تجارية

A – خطوط ملاحة طارئة أو غير منتظمة
B- خطوط دولية منتظمة
C- خطوط الملاحة الداخلية
D- خطوط الملاحة الأجنبية كافة حتى وإن لم تكن طرفا في الاتفاقية
E- لا شيء مما سبق

١٠٩- يختلف الحياد الدائم عن ...بأن الأول معترف به بموجب معاهدة دولية بينما الثاني يكون وحيد الطرف للدولة المصرحة به الرجوع عنه .

A- الحياد السلبي
B- التحييد
C- الهدنة
D- الحياد الإيجابي
E- الضمان

١١٠- يتمتع اعضاء رابطة الشعوب البريطانية بشخصية دولية مستقلة تماما ، أي أن الصلات بينهم تقوم على الحرية والمساواة وتتجلى هذه الشخصية الدولية من خلال ...

A-عقد المعاهدات بكل حرية بين الاعضاء
B- الاشتراك في المؤتمرات الدولية وارسال مندوبين مستقلين
C- تبادل التمثيل الدبلوماسي مع الدول الأجنبية
D- حق الانسحاب من الرابطة
E- كل ما سبق

تم بحمد الله



http://